

تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي


دراسة فقهية

إعداد

د. محمود ربيع جمعة عبد الجيد

مدرس الفقه بقسم الشريعة

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية - بنين - القاهرة



تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي دراسة فقهية

محمود ربيع جمعة

قسم الشريعة، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين القاهرة، جامعة الأزهر، مصر.

البريد الإلكتروني: mahmoudrabia501@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

أصبحت مواقع التواصل الاجتماعي وسيلة التواصل الرئيسية بين الناس عبر شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) يستخدمها الكثير من الناس بمختلف الشرائح والطبقات والفئات العمرية في كافة مجالات الحياة الاجتماعية والتعليمية والدعوية والترفيهية والثقافية والتوعوية، وأهمها تداول الأخبار بصور متنوعة، وهي أكبر وسيلة للتعارف والتواصل؛ نظراً للتقنيات الحديثة، والتطلع لما هو جديد، والاطلاع على الثقافات والجنسيات المتعددة، وفئة الشباب هم الأكثر تأثراً وتأثيراً؛ لأنهم أكثر شغفاً ومعرفة وخبرة بها.


وقد أصبحت مواقع التواصل الاجتماعي منبر من لا منبر له، وصفحة إعلامية لمن يريد أن ينشر أخباره وأفكاره، وقناة فضائية يبث فيها كل إنسان ما يحلو له، ومرتباً لجمع الأصوات والمشاهدات والأفكار، ومورداً تسير حوله الركبان، وباباً مفتوحاً لمن يريد الدخول فيه.

ومع الفائدة الكبيرة لتداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي إلا أن مخاطره وأضراره وسلبياته كثيرة، بسبب استخدامه بصور خاطئة، واستغلاله بصور فاسدة، كإشاعة الفواحش، ونشر الرذائل، وإثارة الغرائز، وبث الشبهات والالحاد والفتن والضلال والاحتيال، وباب للتشهير والتشنيع والابتزاز، والترويع، والتشوية، وتهديد السلم والأمن المجتمعي، بل له تأثير على الرأي العام سواء كان بالصواب أو الخطأ.

ولابد من معرفة خطورة الكلمة وأثار تداولها، واستشعار مراقبة الله، ومواقع التواصل الاجتماعي هي جزء من الإنترنت وحكمها يرتبط بحكم استخدام الإنترنت، وما ينطبق على الإنترنت من أحكام ينطبق على هذه المواقع. فالأصل في الأشياء الإباحة، ما لم يترتب عليها مخالفة شرعية أو ضرر، فتداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي سلاح ذو حدين، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، فالأمور بمقاصدها.

وينبغي الحرص على انتقاء الصفحات الهادفة التي تتبع ميثاق شرف المهنة، دون أن يكون فيها تجاوز أو مخالفة شرعية.

الكلمات المفتاحية: تداول، أحكام، فقهية، معاصرة، الأخبار، التواصل، الانترنت.



News circulation through social networking sites - a jurisprudential study

Mahmoud Rabie Gomaa

Department of Sharia Faculty of Islamic and Arabic Studies for boys Cairo Al-Azhar University
Egypt.

Email: mahmoudrabia501@azhar.edu.eg

Abstract:

Social networking sites have become the main means of communication between people through the international information network (Internet) used by many people of different segments, classes and age groups in all areas of social, educational, advocacy, entertainment, cultural and awareness life, the most important of which is the circulation of news in various forms, which is the largest means of acquaintance and communication, due to modern technologies, looking forward to what is new, and learning about multiple cultures and nationalities, and the youth are the most affected and influential, because they are more passionate, knowledgeable and experienced in it .


Social networking sites have become a platform for those who have no platform, a media page for those who want to spread their news and ideas, a satellite channel in which everyone broadcasts what he likes, a hotbed for collecting voices, views and ideas, a resource around which the stirrups walk, and an open door for those who want to enter it .

And with the great benefit of trading news through social networking sites However, its dangers, harms and disadvantages are many, due to its use in wrong ways, and its exploitation in corrupt ways, such as spreading obscenity, spreading vices, stirring up instincts, spreading suspicions, atheism, sedition, misguidance and fraud, and a door for defamation, vilification, blackmail, intimidation, distortion, and threatening societal peace and security, and even has an impact on public opinion, whether right or wrong.

Social networking sites are part of the Internet and its rule is related to the rule of using the Internet, and the provisions that apply to the Internet apply to these sites. The origin of permissible things, unless they result in a violation of legitimacy or harm, the circulation of news through social networking sites is a double-edged sword, if good is good, and if evil is evil, things are with their purposes.

Care should be taken to select targeted pages that follow the code of ethics of the profession, without violating or violating legitimacy.

Keywords: Trading, rulings, Jurisprudence, Contemporary, News, Communication, Internet.



مقدمة

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

شهد العالم في نصف القرن الماضي تطوراً هائلاً لم يُسبق من قبل، في التقدم العلمي والمعرفي، ومنها وسائل التواصل، والاتصالات، والشبكة المعلوماتية، وغيرها، حتى أصبح العالم بسبب شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) كالقرية الصغيرة، تنتقل المعلومات والأخبار خلال دقائق ولحظات، فأصبحت وسائل التواصل الاجتماعي نوافذ مفتوحة، أزالت الحواجز والمسافات والحدود والصعوبات؛ لذا فهي تلعب دوراً كبيراً في حياتنا.

والتعارف والتواصل طبيعة في البشر ومقصد حث عليه الشرع، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(١).

وقد أصبحت مواقع التواصل الاجتماعي حالياً وسيلة التواصل الرئيسية بين الناس، يستخدمها الكثير من الناس من مختلف الشرائح والطبقات والفئات العمرية، في مختلف مجالات الحياة الاجتماعية، والتعليمية، والدعوية، والترفيهية، والثقافية، والتوعوية، سواء كانت مقالات أم فيديوهات أم صوتيات أو نحو ذلك.

فصارت الأخبار تبلغ الأفاق وتصل لكل الأسماع والبلدان، وأصبحت مواقع التواصل الاجتماعي وجهة إعلامية ينتقل الخبر فيها بين لحظة وأخرى، لها تأثير على الرأي العالمي، والرأي العام، فتتغير السياسات وتتبدل الأحوال، وتتغير الثقافات لدي المجتمعات، بل صارت تجعل من الخيال حقيقة؛ لانتشارها، ومن الأوهام واقعاً، ومن الأكاذيب صدقاً، بل قد تجعل من الظالم مظلوماً، ومن الجاني مجنياً عليه، ومن التفاهات قيماً، ومن عالم خيالي إلي واقع يقلده الناس ويطبّقوه، بل قد يكون السلاح الذي تضعف به الهمم والقيم والأخلاق والأمان والاقتصاد، وقد يكون سلاحاً للتشهير والتحريض والتخويف والتهويل والفضوى وإثارة البلبلة والنزاعات، ويؤدي إلى تزييف الحقيقة، وغض الطرف عن عظام الأمور، وتعظيم سفاسفها.

(١) سورة الحجرات آية (١٣).



وتظل فئة الشباب هي الفئة الأكثر استخدامًا؛ نظرًا؛ لأنهم أكثر معرفة بالتقنيات الحديثة، وأكثر رغبة في التطلع لما هو جديد، والاطلاع على الثقافات والجنسيات المختلفة، وهم الأكثر تأثرًا وتأثيرًا، فالشباب هم أكثر شرائح المجتمع استخدامًا للإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي^(١)، وبالتالي هم الأكثر تداولاً للأخبار، وقد ظهر أول موقع تواصل اجتماعي سنة ١٩٩٧م، وهو: ("Six Degrees.com")^(٢) وقد استُخدمَ لتبادل الأخبار بين طلاب^(٣). ثم توالى مواقع التواصل الاجتماعي تبعًا بعد ذلك^(٤).

وتتعدد مواقع التواصل الاجتماعي وتتنوع وتستحدث كل فترة؛ لتلبية لحاجات

(١) يراجع: الآثار الاجتماعية لانتشار الإنترنت على الشباب أ. ماجد عبد العزيز الخواجا ص(٦) بحث نشر بكلية المعلمين بمحافظة جدة السعودية.

(٢) هو اسم أول موقع تواصل، وترجمته بالعربي "ست درجات".


(٣) يراجع: الشبكات الاجتماعية وأحكامها الشرعية إعداد الباحث/ خليل إبراهيم الحمادي ص(٣١٧)، الآثار الاجتماعية للإنترنت للباحثة/ فاطمة محمود بطاينة ص(١٢).

(٤) يراجع: مقال بعنوان: ماذا يقول العلم في أضرار وسائل التواصل الاجتماعي؟ للصحفية جسيكا بروان، نُشر على موقع [BBC Futur](http://BBC.Futur) ١٦ فبراير ٢٠١٨م جاء فيه: (هناك ثلاثة مليارات شخص حول العالم يستخدمون مواقع التواصل الاجتماعي، أي ما يعادل ٤٠ في المئة من سكان العالم. كما إننا نقضي في المتوسط نحو ساعتين يوميًا في تصفح هذه المواقع والتفاعل من خلالها، وذلك وفقا لبعض الدراسات الحديثة. ويمكن القول إن هناك نحو نصف مليون تغريدة وصورة تنشران على موقع سناب تشات للمحادثة كل دقيقة.

يستخدم الناس مواقع التواصل الاجتماعي للتنفيس عما بداخلهم، سواء حول موضوعات سياسية أو غيرها، لكن الجانب السلبي في هذا الأمر هو أن تعليقاتنا تشبه في الغالب موجة لا تنتهي من التوتر والضغط.

ففي عام ٢٠١٥، سعى باحثون بمركز "بيو" للدراسات، ومقره واشنطن دي سي بالولايات المتحدة، إلى معرفة ما إذا كانت مواقع التواصل الاجتماعي تزيد من حدة التوتر لدى المستخدمين، أكثر مما تخففها.

وفي استطلاع أجراه المركز، وضم ١٨٠٠ شخص، عبرت النساء عن أنهن يشعرن بتوتر وضغوط أكثر من الرجال، عند استخدام مواقع التواصل الاجتماعي. وتوصل الباحثون أيضا إلى أن موقع تويتر يعد مساهما قويا في هذا الشعور، لأنه يزيد من وعي المستخدمين بالتوتر الذي يتعرض له أشخاص آخرون غيرهم.



المستخدمين، وجذباً للكثير إليها، وأشهرها وأهمها وأكثرها استخداماً: الفيسبوك، التويتر، اليوتيوب، الواتس آب، الانستجرام، السكايب، السناب شات، المدونات، البريد الإلكتروني وغيرها الكثير^(١).

وأمام هذه الحرية المتاحة في العالم الافتراضي، ونظراً لسهولة الاتصال والولوج لشبكة الإنترنت وانتشار مستخدميها في مختلف أنحاء العالم، فإنها أفرزت لنا الكثير من الناس الذين لم يجيدوا التعامل معها بشكل صالح، وبما يعود عليهم بالخير، الأمر الذي جعلهم يستغلونه بغية القيام ببعض الأفعال غير المشروعة قانوناً، والتي لا تتفق مع الأخلاق والطبيعة البشرية، والمنافية أيضاً لقواعد الدين الحنيف^(٢).

فتداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي بصور مختلفة مع تنوع في العرض واستحداث مواقع وصفحات وبرامج لا تنحصر، مع كثرة المستخدمين، والتهاون في استخدامها، واحتوائها على أشياء مباحة وأشياء محرمة، فيها المفيد والضار، فيها المنفعة والمضرة، فيها الثواب وفيها العقاب، فيها الخير وفيها الشر؛ لذا يختلف الحكم تبعاً للاستخدام والغرض والأثر المترتب عليه.


أهمية البحث وسبب اختياره:

تكمن أهمية البحث في عدة أمور:

أولاً: أصبح تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي من الأمور التي نعم به البلوى، بسبب كثرة المواقع الإلكترونية، والصفحات العامة والخاصة، والجهات الإعلامية، وغير الإعلامية، بل ومن خلال الصفحات الشخصية العامة، وغيرها من العوام التي تنشر الأخبار كل لحظة وأخرى، مع كثرة

(١) يراجع: وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة للباحثة/ دعاء عمر محمد كتانه ص(٣٢)، أخلاقيات التعامل مع مواقع التواصل الاجتماعي في الكتاب والسنة د/ عبد التواب محمد عثمان ص(٣٠) وقف جائزة المستشار الدكتور محمد شوقي الفنجري نظارة رئيس هيئة قضايا الدولة منشور على شبكة الإنترنت.

(٢) يراجع: سرقة البيانات والمعلومات الإلكترونية "دراسة مقارنة" د/ عبدالله ماجد عبدالمطلب العكايلة ص(٢١٥٣).



المطلعين على هذه الأخبار، والمستخدمين لهذه المواقع.

ثانياً: غالب مستخدمي الإنترنت يُطالعون الأخبار، ويتداولونها، ويشاركون في نشرها، والتعليق عليها، نتج عن كثرة هذا التداول، فوائد ومخاطر، مصالح ومفاسد، منافع وأضرار، إيجابيات وسلبيات.

ثالثاً: أصبح تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي يؤثر على الوعي والثقافة، ويفرض نفسه على فكر الشعوب، بل يؤثر على الدول والحكومات والسياسات، ويؤثر على الرأي العام العالمي والمحلي.

رابعاً: التهاون والتساهل في نشر الفوضى والتفاهات وما يخالف الشريعة من إسفاف وخلاعة وعري وفجور وسباب وتشهير وتشويه وتكفير وإلحاد وتفسيق وتضليل، وكثرة التناقض والتضارب في تداول الأخبار، وانتشار الألفاظ الدارجة والبذيئة والمستقبحة في المنشورات، والأخبار، والتعليقات، والردود، والمناقشات، والفيديوهات، والصوتيات، لعرض مسألة ما، سواء كانت قضية سياسية أو اجتماعية أو رياضية ونحو ذلك.

فجعلت هذا البحث بعنوان: (تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي دراسة فقهية)؛ لبيان أحكامه الشرعية، وإفراد بحث مستقل لهذا الموضوع؛ نظراً لأهميته.


مشكلة البحث:

تظهر مشكلة البحث فيما يأتي في عدة نقاط:

أولاً: ما الذي يباح تداوله عبر مواقع التواصل الاجتماعي والذي يحرم؟ وهل هناك قيود على ذلك، وخاصة أن الشبكة العنكبوتية بمثابة فضاء متاح للجميع؟

ثانياً: ما حكم العمل والتريح والاستفادة والانتفاع من تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي؟

ثالثاً: ما هي المسؤولية والعقوبات الواقعة على من يتجاوز ويتعدى في تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي؟



رابعاً: كون البحث حديث وهو من مستجدات هذا العصر ونوازله، أجد بسبب ذلك صعوبة في النقل والتوثيق من كتب المذاهب الفقهية التراثية؛ ليبقى الاعتماد على النصوص الشرعية وما هو مقرر عند الفقهاء، مع الاستدلال والتوثيق لما يذكر.

فمشكلة البحث تظهر في استغلال تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي بصور محرمة، وأساليب متنوعة، والاستفادة منه بصور خاطئة، مع كثرة المستخدمين وعدم القدرة على السيطرة عليه كلياً، والتعدي على العامة والخاصة.

الدراسات السابقة:


الأبحاث التي تناولت الحديث عن أحكام الإنترنت والهواتف وشبكات مواقع التواصل الاجتماعي مع كثرتها قد تناولت الموضوع بشكل عام بصور بحثية مختلفة، ولم يفرد لهذا البحث وهذه الفكرة مع أهميتها بحث علمي مستقل، لذا قد خصصت وقصرت هذا البحث؛ لبيان أحكام تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي دراسة فقهية.

وتوجد دراسات ومؤلفات عن أحكام الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي كثيرة، منها:

الدراسة الأولى: الآثار الاجتماعية لانتشار الإنترنت بين الشباب أ. ماجد عبد العزيز الخواجا، بحث نشر بكلية المعلمين، بمحافظة جدة، السعودية.

الدراسة الثانية: ضوابط التواصل الإلكتروني من منظور إسلامي، ومدى تحققها لدى طلاب التعليم الثانوي بالمملكة العربية السعودية، عادل بن عايض المغدوي، بحث منشور بمجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، عدد (١٤٦) جزء (١) سنة ٢٠١١م.

الدراسة الثالثة: الآثار الاجتماعية للإنترنت للباحثة/ فاطمة محمود بطاينة، بحث تكميلي للماجستير، جامعة اليرموك، كلية الآداب، الأردن سنة ٢٠١٤م، وغير ذلك على هذا المنوال.



منهج البحث:

وقد كان المنهج الذي اتبعته في إعداد هذا البحث ما يلي:

الأول: استخدمت المنهج الوصفي، فبينت مفهوم تداول الأخبار، وأنواعها، مع بيان الإيجابيات والسلبيات.

الثاني: استخدمت المنهج التحليلي في طرح المسائل وتتبعها، وبيان صورها، وحالاتها المختلفة، مع بيان ما يحل تداوله وما يحرم، وما يدور بين الحل والحرمة، وتحليل الإشكالات العلمية ووضع ضوابط لذلك^(١).

الثالث: استخدمت المنهج الاستدلالي، وهو استدلال من العام إلى الخاص أو من الكل إلى الجزء، ويبدأ من النظريات أو المسلمات (الأدلة الشرعية)، ويستنبط منه ما يصدق على الكل، وما ينطبق على الجزء المبحوث، بطرح المسألة، ثم افتراض فروض أو أسئلة بحثية؛ وتتبع الجزئيات والفرعيات؛ لمعرفة الأحكام الشرعية المتعلقة بها^(٢).

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.


المقدمة: أبين فيها أهمية البحث، وسبب اختياره، ومشكلته، والدراسات السابقة، والمنهج الذي سار عليه الباحث، وخطة البحث.

المبحث الأول: مفهوم تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وحكمها، وأنواعها، وحكم العمل فيها، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وحكمها الشرعي.

(١) يراجع: مناهج البحث العلمي د/ محمد سرحان علي المحمودي ص (٥٩) اليمين صنعاء دار الكتب ط: الثالثة ٢٠١٩م.

(٢) يراجع: مناهج البحث العلمي عبد الرحمن بدوي ص (١٨) الناشر وكالة المطبوعات الكويت ط: الثالثة ١٩٧٧م.



- المطلب الثاني: أنواع الأخبار، وطرق تداولها، والإيجابيات والسلبيات المتعلقة بها.
- المطلب الثالث: حكم العمل في تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي.
- المبحث الثاني: ما يباح أو يحرم تداوله عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ويشتمل على أربعة مطالب:
- المطلب الأول: مسؤولية المرء عن أقواله وأخباره وسماعه.
- المطلب الثاني: الأخبار التي يباح تداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ويشتمل على ثلاثة فروع:
- الفرع الأول: حكم الانضمام لمجموعات وصفحات إخبارية عبر مواقع التواصل الاجتماعي.
- الفرع الثاني: نشر الأخبار للتحديث أو المباهاة بالنعم والتفاخر بالأهل والبيت ونحو ذلك.
- الفرع الثالث: حكم نشر إعلانات الزواج والطلاق عبر مواقع التواصل الاجتماعي.
- المطلب الثالث: الأخبار التي يحرم تداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ويشتمل على ستة فروع:
- الفرع الأول: إهدار الوقت في تداول الأخبار عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
- الفرع الثاني: تداول ونشر ما فيه ملكية فكرية دون إذن من صاحبها.
- الفرع الثالث: حكم نشر أخبار لم يتم التأكد من صحتها، أو لا يُعرف مصدره.
- الفرع الرابع: تداول الشائعات والأخبار المتناقضة وترويجها، دون التثبت من صحتها.
- الفرع الخامس: الابتزاز عبر مواقع التواصل الاجتماعي.
- الفرع السادس: إفشاء الأسرار الزوجية عن طريق تداول الأخبار عبر وسائل التواصل.



المطلب الرابع: الأخبار التي يدور تداولها بين الحل والحرمة، ويشتمل على أربعة فروع:

الفرع الأول: حكم تداول الأخبار الشخصية والاجتماعية الخاصة والعامّة.

الفرع الثاني: حكم تداول الأخبار العامّة والشائعة.

الفرع الثالث: حكم الانضمام للمجموعات الخاصة.

الفرع الرابع: حكم الانضمام للحسابات الوهمية (مجهولة أو مزورة).

المبحث الثالث: المسؤولية الشرعية والقضائية لتداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ويشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأول: مسؤولية التشهير وإفشاء الأسرار عبر مواقع التواصل الاجتماعي.


المطلب الثاني: عقوبة نشر الرذائل والفضائح والأعمال المنافية للأخلاق.

المطلب الثالث: عقوبة تداول الأخبار والبيانات المسروقة أو الممنوعة.

المطلب الرابع: عقوبة التعدي والتجاوز في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب الخامس: ضوابط تداول الأخبار وعلاج السلوكيات الخاطئة.

الخاتمة: أهم نتائج البحث وتوصياته، والمصادر والمراجع والفهرس.



المبحث الأول

مفهوم تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي وحكمها، وأنواعها، وحكم العمل فيها

يكثر تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي وتنوع عرضها ومشاهدتها، وطرق تداولها المختلفة، فلم يكن الأمر قاصراً على صاحب الخبر ولا صاحب الموقع، بل يكون الخبر متاحاً للجميع تصفحاً ونشراً وتعليقاً ومشاهدة وغير ذلك؛ لذا أعرف معنى تداول الأخبار، وكيفية التداول، وحكم العمل في تداول الأخبار، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وحكمها الشرعي.

المطلب الثاني: أنواع الأخبار، وطرق تداولها، والإيجابيات والسلبيات المتعلقة بها.

المطلب الثالث: حكم العمل في تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب الأول

مفهوم تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وحكمها الشرعي


أولاً: مفهوم تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي

التداول لغة: التناقل والتبادل والاستعمال، وهو المستخدم في الحياة اليومية، تداول القوم الشيء (تداولاً): أي حصل في يد هذا تارة وفي يد هذا أخرى^(١). وتداولته الأيدي: أخذته هذه مرة وهذه مرة، وقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾^(٢) أي نُدِيرُهَا، وقيل: "نداولها بين الناس" من فرح وغم وصحة وسقم وغنى وفقر^(٣).

(١) يراجع: المصباح المنير للفيومي ص(٢٠٣) مادة (تداول) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.

(٢) سورة آل عمران جزء من آية (١٤٠).

(٣) يراجع: تفسير القرطبي ٢١٨/٤ الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ -



الأخبار: جمع خَبَرَ، ما ينقل ويُحدِّث به قولاً أو كتابةً، يحتمل الصدق والكذب لذاته^(١)؛ لمعرفة الأحداث الجارية أو التي وقعت، من خلال الصحف والمجلات أو القنوات الفضائية أو الإنترنت أو شهود الواقعة.

والخبر: هو نبأ ما، يُعبَّر به عن واقعة ما، ينقل من معلومات، ويُحدِّث بها قولاً أو كتابةً، وتُعبَّر غالباً عن أحداث جديدة، كتلك المذكورة في الصحف والإذاعة والتلفزيون^{(٢)(٣)}.

قال القرافي: "الخبر ثلاثة أقسام: رواية محضة: كالأحاديث النبوية. وشهادة محضة: كإخبار الشهود عن الحقوق على المعينين عند الحاكم. ومركب من الشهادة والرواية: وله صور أحدها الإخبار عن رؤية هلال رمضان"^(٤).

١٩٦٤م، تاج العروس من جواهر القاموس للمرتضى الزبيدي ٥٠٧/٢٨ مادة (د و ل) تحقيق مجموعة من المحققين الناشر دار الهداية، المعجم الوسيط المؤلف / إبراهيم مصطفى - أحمد الزيات - حامد عبد القادر - محمد النجار ٣٠٤/١ باب (الدال) دار النشر: دار الدعوة تحقيق / مجمع اللغة العربية.


قال القرطبي: (وتلك الأيام نداؤها بين الناس) قيل: هذا في الحرب، تكون مرة للمؤمنين لينصر الله عز وجل دينه، ومرة للكافرين إذا عصى المؤمنون لبيبتليهم ويمحص ذنوبهم، فأما إذا لم يعصوا فإن حزب الله هم الغالبون. وقيل: "نداؤها بين الناس" من فرح وغم وصحة وسقم وغنى وفقر. والدولة الكرة. تفسير القرطبي ٢١٨/٤.

(١) يراجع: المعجم الوسيط ٢١٥/١، روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة ٢٨٧/١ الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب لشمس الدين الأصفهاني ٦٣١/١ الناشر: دار المدني، السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

(٢) يراجع: تاج العروس للزبيدي ١٢٥/١١ مادة (خبر)، معجم اللغة العربية المعاصرة د أحمد مختار عبد الحميد عمر ٦٠٨/١ مادة (خ ب ر).

(٣) الفرق بين الأخبار والإشاعات: أن الخبر عبارة عن نبأ ما يحتمل الصدق والكذب. أما الإشاعة: هي مصدر أشاع. وهو خبر مكذوب، وغير موثوق فيه، وغير مُؤكَّد، ينتشر بين الناس. يراجع: معجم اللغة العربية المعاصرة د/ أحمد مختار ١٢٥٧/٢ مادة (ش ي ع)، المعجم الوسيط ٥٠٣/١.

(٤) الفروق للقرافي ١٧/١ تحقيق: خليل المنصور الناشر: دار الكتب العلمية سنة النشر: ١٤١٨هـ -



فتعددت تعريفات الخبر وكثرة الآراء، وفقاً لنظرة الناظر لمحتوى الخبر وغرضه، فتدور كلها حول نقل الكلام الذي يحتمل الصدق والكذب؛ لإضافة أمر من الأمور نفيًا أو إثباتًا، بل هناك من لم يُعرف الخبر؛ لأنه معروف ومعلوم بضرورة العقل، وله تعريفات وتقسيمات وتفصيلات كثيرة في علم أصول الفقه لمعرفة الأخبار الواردة في الكتاب والسنة ودلالاتها القطعية والظنية.

تعريف مواقع التواصل الاجتماعي: "هي عملية التفاعل اللازمة؛ لتبادل الخبرات، والأفكار، والمعلومات، والاتجاهات، عبر شبكة الإنترنت، من خلال المواقع، مثل: مواقع الفيسبوك، والتويتر، واليوتيوب، والبريد الإلكتروني، والتصفح عبر الشبكة، والقوائم البريدية، والمحادثة، مما يعطي مجالاً للأفراد للتعبير عن آرائهم واتجاهاتهم، بكل حرية وديمقراطية، بعيداً عن الضغوط الاجتماعية والسياسية"^{(١)(٢)}.


ثانياً: الحكم الشرعي لتداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي:

الأصل في إنشاء واستخدام الشبكة العنكبوتية الإنترنت ومن ضمنها شبكات

١٩٩٨م.

(١) يراجع: ضوابط التواصل الإلكتروني من منظور إسلامي ومدى تحققها لدى طلاب التعليم الثانوي بالمملكة العربية السعودية، عادل بن عايض المغدوي ص (٣٧٩)، بحث منشور بمجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، عدد (١٤٦) جزء (١) سنة ٢٠١١م، الآثار الاجتماعية للإنترنت للباحثة/ فاطمة محمود بطاينة ص(٧)،

(٢) وتعرف أيضاً بأنها: هي المواقع الإلكترونية التي تُوفر فيها تطبيقات الإنترنت خدمات لمستخدميها، تتيح لهم إنشاء صفحة شخصية معروضة للعامة، ضمن موقع أو نظام معين، وتوفر وسيلة اتصال مع معارف منشئ الصفحة، أو مع غيره من مستخدمي النظام، وتوفر خدمات لتبادل المعلومات بين مستخدمي ذلك الموقع أو النظام عبر الإنترنت. يراجع: الشبكات = الاجتماعية وأحكامها الشرعية إعداد الباحث/ خليل إبراهيم الحمادي جامعة الملك سعود - كلية الآداب، قسم اللغة العربية وآدابها ص(٣١٢) المجلد الخامس من العدد الثاني والثلاثين، لحولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، بالإسكندرية، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة دراسة فقهية للباحثة/ دعاء عمر محمد كتانه ص(٣٠) رسالة ماجستير بكلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية ٢٠١٥م.



ومواقع التواصل الاجتماعي هو الحل والإباحة، حتى يدل دليل على التحريم؛ لأن الإسلام يحث على تسخير كل ما أودعه الله تعالى في هذه الأرض من أجل عمارتها، والانتفاع بها على وجه يحقق هذا الاستخلاف^(١)، قال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٢)، والأصل في تداول الأخبار الإباحة، إلا أنه قد تعثره بقية الأحكام التكليفية الخمسة، وهي: الوجوب، والندب، والكراهة، والتحریم، بحسب كل حالة ونوع الخبر، وطرق الاستخدام والمقصد والغرض والأثر.


فتداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي هو جزء من الإنترنت، وحكمه يرتبط بحكم استخدام الإنترنت، وما ينطبق على الإنترنت من أحكام ينطبق على هذه المواقع، والأصل في الأشياء الإباحة، ما لم يترتب عليها مخالفة شرعية أو ضرر، فإن ترتب عليها مخالفة شرعية أو مضرة فإن تداول الأخبار يحرم أو يمنع، ليس لذات الشيء، وإنما للأثر التي ترتب عليه، فهو سلاح ذو حدين، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، فالأمور بمقاصدها، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾^(٣).

فالأخبار قد تكون إرشادية؛ لمعرفة علم أو طريق أو مكان ما، أو كيفية عمل طعام أو حرفة أو صناعة، أو تسويق منتجات، أو نشر لمفقود، أو تعزية، أو تهنئة، أو مواساة، أو توعية، كالأمر الصحية والتنبيه على فوائد أو التحذير من مخاطر، مثل ما حدث في فيروس كورونا، أو أخبار عن الطقس، والحركة المرورية، والحوادث، والقوانين والتشريعات، والعطلات والإجازات، ومعرفة أماكن العمل والتجارة، فهذه كلها أمور حسنة، وغالبها يتعلق به ثواب ومنفعة ما دامت في خير، وتقوم على مساعدة الناس، وإيصال النفع والتعاون للكثير.

(١) يراجع: الأشباه والنظائر للسيوطي ص(٦٠) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، الشبكات الاجتماعية وأحكامها الشرعية إعداد الباحث/ خليل إبراهيم الحمادي ص(٣٣٢)، أخلاقيات التعامل مع مواقع التواصل الاجتماعي في الكتاب والسنة د/ عبد التواب محمد عثمان ص(٣٢).

(٢) سورة الجاثية آية (١٣).

(٣) سورة المائدة جزء من آية (٢).



وقد تكون أخبارًا تحتوي على محرمات، وتتبع للعورات، وإفشاء للأسرار، أو لنشر العري والفجور، وهدم القيم الأخلاقية، أو نشر التطرف، والفوضى، والشذوذ، والتلاعب بالأسواق، والأسعار، والمنتجات، أو التشهير والتشنيع، فكلها أمور محرمة يَأْثَمُ الإنسان عليها.

جاء في كتاب "الأشباه والنظائر" للسيوطي عند الحديث عن قاعدة (الأمور بمقاصدها)، قال السيوطي: "بل يسري ذلك إلى سائر المباحات إذا قصد بها التقوي على العبادة أو التوصل إليها، كالأكل، والنوم، واكتساب المال وغير ذلك، ويندرج في ذلك ما لا يحصى من المسائل"^(١). فالغاية والهدف والمقصد ونوعية الأخبار تحدد وتبين الحكم الشرعي.

وقال العز بن عبد السلام: "للسائل أحكام المقاصد، فالوسيلة إلى أفضل المقاصد هي أفضل الوسائل، والوسيلة إلى أرذل المقاصد هي أرذل الوسائل"^(٢). فتداول الأخبار يعتبر من باب الرواية ونشرها، والرواية جزء من الشهادة، فلا تكون إلا بما علم الإنسان، وليست مجرد تناقل وتداول للخبر بين المستخدمين للمنصات الاجتماعية.

المطلب الثاني

أنواع الأخبار وطرق تداول الأخبار والإيجابيات والسلبيات


المتعلقة بها

تتنوع الأخبار، فقد تكون أخبارًا اجتماعية، أو اقتصادية، أو سياسية، أو رياضية، أو فنية، أو ثقافية، أو علمية، أو دينية، أو صحية، أو توعوية، أو إرشادية، أو حوادث، أو غير ذلك.

وتتنوع الأخبار باعتبار الصدق والكذب إلى ثلاثة أنواع: الأول: أخبار معلوم صدقها. الثاني: أخبار معلوم كذبها. الثالث: أخبار تدور بين الصدق والكذب.

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي ص (١٠).

(٢) قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام ٥٣/١ راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، طبعة: جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م.



وكذلك تنقسم الأخبار إلى متواترة ومشهورة وآحاد، فالمتوتر ما يفيد العلم، والمشهورة ما تفيد غلبة الظن، والآحاد ما تفيد الظن^(١).

وطرق تداول الأخبار عبر مواقع التواصل تكون على أربع أدوات رئيسية:

- ١ الشبكات الاجتماعية: هو مصطلح يستخدم للإشارة إلى المواقع الإلكترونية المستخدمة للاتصال بالغير والتفاعل معهم، بالاستناد التام إلى شبكة الانترنت، مثل: (فيس بوك -تويتر).
- ٢ شبكات مشاركة الوسائط: المقصود بها المواقع الإلكترونية التي تسمح - لمستخدميها بمشاركة الفيديو والصور مع الآخرين، كما تسمح لهم بالتعليق على الوسائط الخاصة بهم، مثل: (يوتيوب فليكر).
- ٣ المدونات: وهي موقع الكتروني تدار محتوياته وتعرض فيه المحتويات - بترتيب زمني معكوس، ويسمح لزوار المدونة بالتعليق عليها.
- ٤ تطبيقات الويكي: وهي تطبيقات على شبكة الانترنت تسمح لمستخدميها بإضافة محتويات إلى صفحة الانترنت أو تنقيح تلك المحتويات^(٢).

إيجابيات وسلبيات تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي:

أولاً: توجد إيجابيات كثيرة لتداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي، منها:

١. تبادل وتناقل الأخبار والثقافات العلمية والأدبية، والمشاركة في لغة الحوار الإنساني، والاعتراف بالآخر ووجوده.
٢. تعتبر مواقع التواصل الاجتماعي منابر حرة؛ لعرض الآراء، وفتح منصات؛

(١) يراجع: روضة الناظر لابن قدامة ٢٨٧/١، البحر المحيط للزركشي ٩٣/٦ الناشر: دار الكتبي الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني ١٢٣/١ المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا الناشر: دار الكتاب العربي الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

(٢) يراجع: مواقع التواصل الاجتماعي والسلوك الإنساني أ.د/ عبد الرحمن بن إبراهيم الشاعر ص(١٩) ط: دار صفاء للنشر والتوزيع عمان، الطبعة الأولى - ١٤٣٦ هـ ٢٠١٥م، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة للباحثة/ دعاء عمر محمد كتانه ص(٣١).




- لتداول ونشر الأخبار محلياً ودولياً.
٣. الانفتاح على العالم، ومعرفة الأخبار بسرعة وسهولة، ومتابعة المستجدات التي تحدث محلياً وعالمياً، مع قلة تكلفة الاستخدام وسرعة الاتصال.
٤. نشر الدين والدعوة إلى الله، وتعليم الناس الشرع الصحيح، ورد شبهات الملحدون والعلمانيين.
٥. وسيلة لنشر الخدمات التعليمية والصحية والمرورية والثقافية ونحو ذلك، والتعريف بالحقوق والواجبات والقوانين.
٦. معرفة الأخبار الاقتصادية والتسويقية، وترويج المنتجات، وعرض السلع وتواجدها^(١).
٧. وسيلة لاكتساب الخبرات والتعلم الذاتي، وكسب الثقة، وتوفير الجهد والمال والوقت^(٢).

ثانياً: سلبيات تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي:

ومع الفوائد الكثيرة لتداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي، إلا أن مخاطرها وأضرارها وسلبياتها كثيرة، بسبب استخدامها بصور خاطئة، واستغلالها بصور فاسدة، كإدمان استخدامها، والعزلة الاجتماعية، وغياب المسؤولية الاجتماعية، وتقليص العلاقات مع الأسرة والأقارب، وإحداث زعزعة في عملية التفاعل الأسري، وانعدام الخصوصية، ونشر الإشاعات، والمبالغة في نقل الأحداث، وإشاعة الفواحش والفجور، ونشر الرذائل، وإثارة الغرائز، وبث الشبهات والإلحاد والفتن والضلال، والتعرض للاحتيال والابتزاز، ونشر العبارات البذيئة، والألفاظ المستتعبة، والسباب والشتم والقذف، وباب للتشهير والتشنيع، والترويع والتخويف

(١) يراجع: وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة للباحثة/ دعاء عمر محمد كتانه ص(٣٥-٣٧)، مواقع التواصل الاجتماعي والسلوك الإنساني أ.د/ عبد الرحمن بن إبراهيم الشاعر ص (٦٧)، أخلاقيات التعامل مع مواقع التواصل الاجتماعي في الكتاب والسنة د/ عبد التواب محمد عثمان ص(٣١)، الآثار الاجتماعية للإنترنت للباحثة/ فاطمة محمود بطاينة ص(٦)، ضوابط التواصل الإلكتروني من منظور إسلامي عادل بن عايش المغدوي ص (٣٨٥).

(٢) يراجع: وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة للباحثة/ دعاء عمر محمد كتانه ص(٤١)، الآثار الاجتماعية للإنترنت للباحثة/ فاطمة محمود بطاينة ص(٢١).



والتشويه، وتهديد للسلم والأمن المجتمعي، بل له تأثير على الرأي العام سواء كان بالصواب أو بالخطأ، بالإيجاب أو بالسلب.


فربما تجد واقعة أو قصة أو حادثة واحدة يتم تداولها من قبل الملايين من الناس في الدولة الواحدة أو دول متعددة؛ لتُعرض على أرض الواقع، ويكون لها جزء من واقع الناس وحديثهم، بل يتم تصدرها للصحافة والإعلام والقنوات الفضائية للسبق الصحفي والإعلامي، والترويج لها في البرامج التليفزيونية؛ لزيادة التفاعل والحصول على أكبر مشاهدات، أو محاولة معالجتها والوقوف على أسبابها^(١).

بل قد أصبحت مواقع التواصل الاجتماعي منبراً من لا منبر له، وصفحة إعلامية لمن يريد أن ينشر أخباره وأفكاره، وقتاة فضائية يُبث فيها ما يحلو له، ومرتباً لجمع الأصوات والمشاهدات والأفكار، ومورداً تسير حوله الركبان، وباباً مفتوحاً لمن يريد الدخول فيه.

وكذلك سهولة استخدام الإنترنت دون الحاجة إلى أن يمتلك الشخص الخبرات أو التقنية الفنية، جعلت منه أهم وسيلة إعلامية، يستخدمها معظم الناس، وجعلت من مواقع التواصل الاجتماعي أهم وسيلة إعلامية واجتماعية، بل جعلته عالماً افتراضياً يتعايش الناس ويتعارفوا من مختلف بلدان العالم دون أن يلتقوا، وخاصة مع التطوير المستمر للبرامج الجديدة، التي تستحدث كل فترة؛ لتلبية حاجات ورغبات المستخدمين، وأيضاً بسبب التنافس المستمر بين شركات الإنترنت والبرمجة؛ ل طرح أفضل البرامج؛ للوصول إلى أرباح أكثر.

فكما هناك إيجابيات في التواصل والتعارف والتقارب عبر مواقع التواصل الاجتماعي، أيضاً هناك آثار سلبية كثيرة، فهو سلاح ذو حدين، يتوقف على طبيعة الاستخدام، والغرض منه.

(١) يراجع: ضوابط التواصل الإلكتروني من منظور إسلامي عادل بن عايض المغذوي ص (٣٨٠)، الآثار الاجتماعية للإنترنت للباحثة/ فاطمة محمود بطاينة ص(٢٤) بحث تكميلي للمجستير جامعة اليرموك كلية الآداب الأردن سنة ٢٠١٤م، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة للباحثة/ دعاء عمر محمد كتانه ص(٣٩)، مواقع التواصل الاجتماعي والسلوك الإنساني أ.د/ عبد الرحمن بن إبراهيم الشاعر ص (٦٨).



المطلب الثالث

حكم العمل في تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي

الأصل في الأشياء الإباحة، ما لم يترتب عليه ضرر أو محرم^(١)، فليس ذات العمل هذا محرماً، وإنما يتوقف على حسب طبيعته ومقصده وغرضه وتبعياته، فيباح العمل فيما هو مباح، ويحرم فيما هو حرام، فالعمل في تداول الأخبار ونشرها جائز إذا لم يرتكب محرماً، مثل الكذب أو التدليس أو الغش أو مظلمة ما.

وقد يخرج الحكم عن الأصل إذا غلب على ظنه أنه يُستعمل فيما هو محرم وممنوع أو فيه إعاقة على الحرام. وقد يكون تداول الأخبار التي فيها منفعة للناس كنصائح، وتوجيهات، ومساعدة لهم، وفيه خدمات نافعة وجلييلة، وهذا أمر حث عليه الشرع، إذا تمت الاستفادة منه بصورة صحيحة ونافعة، كالعلم والدعوة والتثقيف والتوعية، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾^(٢).

فالأخبار أمانة ومسؤولية يجب على من يعمل وينشر خبراً أن يتثبت ويتأكد منه أولاً، فنشر كل شيء دون تثبت يدخله الصدق والكذب، ومساعدة على نشر الأخبار غير الصحيحة.


وينبغي ألا يكون الغرض من نشر الأخبار هو الحصول على المال أو الشهرة ونحو ذلك بأي وسيلة، كنشر الكذب والتدليس والفجور والمعاصي. فتداول الأخبار هي من باب الرواية ونشرها، والرواية جزء من الشهادة، فلا تكون إلا بما علم الإنسان، وليست مجرد تناقل وتداول للخبر بين المستخدمين للمنصات الاجتماعية، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾^(٣)، وقال عليه الصلاة والسلام: (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم)^(٤).

(١) يراجع: الأشباه والنظائر للسيوطي ص(٦٠).

(٢) سورة المائدة جزء من آية (٢).

(٣) سورة الإسراء آية (٣٦).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٨٨٦/٢ رقم (١٢١٨) كتاب الحج باب حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،



وأما إذا كان استخدام تداول الأخبار يدور بين الحلال والحرام ولا يبالي المرء بذلك، فليعلم بأنه يتحمل وزر كل فعل محرم، وكل سيئة ومعصية نشرها، قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِيْنَةٌ﴾^(١). وحديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من سن في الإسلام سنة حسنة، فعمل بها بعده، كتب له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، فعمل بها بعده، كتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء)^(٢).

فكل شخص مسؤول عن موقع أو صفحة يُسأل عنه شرعاً وقانوناً، جاء في القانون المصري في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات قانون رقم (١٧٥) سنة ٢٠١٨م بوقوع المسؤولية على المدير صاحب الموقع أو الصفحة، ونصه: "فمدير الموقع هو: كل شخص مسئول عن تنظيم أو إدارة أو متابعة أو الحفاظ على موقع أو أكثر على الشبكة المعلوماتية، بما في ذلك حقوق الوصول لمختلف المستخدمين على ذلك الموقع أو تصميمه، أو توليد وتنظيم صفحاته أو محتواه أو المسئول عنه"^(٣).

وجاء في القانون المصري في (الفصل الثالث) في الجرائم المتعلقة بالاعتداء على حرمة الحياة الخاصة والمحتوى المعلوماتي غير المشروع كالاقتزاز ونحوه في المادة (٢٥):

"يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تجاوز مائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من اعتدى على أي من المبادئ أو القيم الأسرية في المجتمع المصري، أو انتهك حرمة الحياة

وعند أحمد والترمذي بلفظ: (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام). الترمذي في سننه ٤٦١/٤ رقم (٢١٥٩) أبواب تفسير القرآن باب: ومن سورة التوبة الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥م، مسند أحمد ٤١٢/٥ رقم (٢٣٥٤٤).

(١) سورة المدثر آية (٣٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٢٠٥٩/٤ رقم (١٠١٧) كتاب العلم باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة.

(٣) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) في ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٨ (٣) قانون رقم ١٧٥.



الخاصة أو أرسل بكثافة العديد من الرسائل الإلكترونية لشخص معين دون موافقته، أو منح بيانات شخصية إلى نظام أو موقع إلكتروني لترويج السلع أو الخدمات دون موافقته، أو نشر عن طريق الشبكة المعلوماتية أو بإحدى وسائل تقنية المعلومات معلومات أو أخبارًا أو صورًا وما في حكمها، تنتهك خصوصية أي شخص دون رضاه، سواء كانت المعلومات المنشورة صحيحة أو غير صحيحة^(١).

وجاء في المادة (٥) في الأحكام والقواعد الإجرائية مأمورو الضبط القضائي: "يجوز بقرار من وزير العدل بالاتفاق مع الوزير المختص منح صفة الضبطية القضائية للعاملين بالجهاز أو غيرهم ممن تحددهم جهات الأمن القومي، بالنسبة إلى الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام هذا القانون والمتعلقة بأعمال وظائفهم"^(٢).


فتوجد مسؤولية شرعية وقانونية تقع على كل من يساهم ويشارك في تداول الأخبار.

(١) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) السنة الحادية والستون ١٤ أغسطس

سنة ٢٠١٨م في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.

(٢) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) في شأن مكافحة جرائم تقنية

المعلومات.



المبحث الثاني

ما يباح أو يحرم تداوله عبر مواقع التواصل الاجتماعي

الأخبار التي يتم تداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعي بعضها جائزة وبعضها غير جائزة، وبعضها يدور بين الحل والحرمة، وفق المستخدم والغرض والخبر والمقصد من نشره، ويشتمل هذا المبحث على أربعة مطالب:

المطلب الأول: مسؤولية المرء عن أقواله وأخباره وسماعه.

المطلب الثاني: الأخبار التي يباح تداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ويشتمل على ثلاثة فروع:

الفرع الأول: حكم الانضمام لمجموعات وصفحات إخبارية عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

الفرع الثاني: نشر الأخبار للتحدث أو المباهاة بالنعمة والتفاخر بالأهل والبيت ونحو ذلك.

الفرع الثالث: حكم نشر إعلانات الزواج والطلاق عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب الثالث: الأخبار التي يحرم تداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ويشتمل على ستة فروع:

الفرع الأول: إهدار الوقت في تداول الأخبار عبر وسائل التواصل الاجتماعي.


الفرع الثاني: تداول ونشر ما فيه ملكية فكرية دون إذن من صاحبها.

الفرع الثالث: حكم نشر أخبار لم يتم التأكد من صحتها، أو لا يُعرف مصدره.

الفرع الرابع: تداول الشائعات والأخبار المتناقضة وترويجها، دون التثبت من صحتها.

الفرع الخامس: الابتزاز عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

الفرع السادس: إفشاء الأسرار الزوجية عن طريق تداول الأخبار عبر وسائل التواصل.




المطلب الرابع: الأخبار التي يدور تداولها بين الحل والحرمة، ويشتمل على أربعة فروع:

الفرع الأول: حكم تداول الأخبار الشخصية والاجتماعية الخاصة والعامة.

الفرع الثاني: حكم تداول الأخبار العامة والشائعة.

الفرع الثالث: حكم الانضمام للمجموعات الخاصة.

الفرع الرابع: حكم الانضمام للحسابات الوهمية (مجهولة أو مزورة).



المطلب الأول

مسؤولية المرء عن أقواله وأخباره وسماعه

جاءت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الكثيرة تؤكد على قيمة الكلام ومحاسبة المرء عليه، ووقوع المسؤولية عند نقل الأخبار، وأوجب التثبت والتأكد قبل نقلها، وكيفية التعامل عند سماعها ونقلها، والإثم الذي يترتب على من نشر كذباً أو فحشاً أو زوراً.

فالأخبار التي يتم تداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعي ليست شيئاً مباحاً مطلقاً يتصرف فيها الإنسان وفق ما يحلو له، بل تقع المسؤولية في نقل الأخبار وتداولها؛ لأنها من باب الإخبار والرواية، وقد تكون من باب الشهادة، والشهادة خبر، قال القرافي: "واعلم أن الشهادة أيضا خبر، والرواية أيضا خبر، والفرق بينهما من جهة المخبر والمخبر عنه، فمتى كان المخبر عنه حكماً عاماً في الأزمان والأشخاص بهذه الرواية فيتعين قبول الواحد العدل؛ لعدم اتهامه بقصد أذية الخلق؛ لترتيب الحكم عليهم إلى أن تقوم الساعة، ومتى كان خاصاً فيهما فهو الشهادة"^(١)، فدخلها الصدق والكذب، وتترتب عليها آثار وعواقب وتبعيات؛ لذا أمرنا المولى أن نصدق القول في كل شيء نتكلم به أو نخبر عنه، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾^(٢). ويحرم نقل الأخبار التي لم يتثبت الإنسان منها، أو التي يدخلها الظن، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾^(٣).


فيجب على الإنسان أن يتثبت من كل خبر وقول يسمعه، ولا ينقله بمجرد السماع، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^(٤). فالله سبحانه لم يأمر برد خبر

(١) يراجع: الذخيرة للقرافي ٣٠٢/٤ الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٩٤م، الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٣٨/٦ صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ).

(٢) سورة التوبة آية (١١٩).

(٣) سورة الحجرات آية (١٢).

(٤) سورة الحجرات آية (٦).



الفاسق، بل أمر بالثبوت والتبين، فإن ظهرت دلالة على صدقه قبل خبره، وإن ظهرت دلالة على كذبه ردَّ خبره، وإن لم يتبين واحد من الأمرين وقف خبره^(١)، وسيسأل العبد عن ذلك، قال تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾^(٢).

فليس كل ما يُقال يُسمع، وليس كل ما يُقال يُتقل، وما فيه كذب وافتراء يحرم نقله وتداوله؛ لأنه نشر للكذب وارتكاب لإثم، قال تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾^(٣)، وجه الدلالة: هذه مبالغة وتأكيد على قبح الفعل، وتحسبوا هذا الحديث والخوض فيه شيئاً يسيراً لا يلحقكم فيه إثم، وهو عند الله في الوزر عظيم^(٤)، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾^(٥).

لذلك لما جاء الهدهد بخبر من مملكة سبأ باليمن لسيدنا سليمان، حكى الله ذلك قال تعالى: ﴿وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَأٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ﴾، إلى أن قال له: ﴿سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾^(٦)، فمن نشر أخباراً كاذبة تسببت في أضرار للناس، فقد تحمل بذلك إثماً عظيماً، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾^(٧).

والأحاديث النبوية كثيرة تدل على وقوع المسؤولية على من نقل الأخبار الضارة، منها:

ما ورد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كَفَى

(١) يراجع: العناية شرح الهداية للبابرتي ٢٨٩/٥ الناشر: دار الفكر، موسوعة أحكام الطهارة دبيان محمد الدبيان ٣٣١/١ الناشر: مكتبة الرشد، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

(٢) سورة الإسراء آية (٣٦).


(٣) سورة النور آية (١٥).

(٤) يراجع: تفسير القرطبي ٢٠٤/١٢ الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ.

(٥) سورة النحل آية (١٠٥).

(٦) سورة النمل من آية (٢٢-٢٧).

(٧) سورة الأحزاب آية (٥٩).



بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ^(١).

وجه الدلالة: فينهي عن إخبار الناس والتحدث بكل ما سمع؛ لأنه يشتمل على الصدق والكذب.

قال النووي: "وأما معنى الحديث والآثار التي في الباب، ففيها الزجر عن التحديث بكل ما سمع الإنسان، فإنه يسمع في العادة الصدق والكذب، فإذا حدث بكل ما سمع، فقد كذب؛ لإخباره بما لم يكن، وقد تقدم أن مذهب أهل الحق أن الكذب: هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو، ولا يشترط فيه التعمد، لكن التعمد شرط في كونه إثمًا، والله أعلم"^(٢).

وقال المناوي: "كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع - أي إذا لم يتثبت؛ لأنه يسمع عادة الصدق والكذب، فإذا حدث بكل ما سمع لا محالة يكذب، والكذب الإخبار عن الشيء على غير ما هو عليه وإن لم يتعمد، لكن التعمد شرط للإثم"^(٣). وقال سيدنا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع)^(٤).

ويندرج النهي عن تداول الأخبار فيما لا يفيد، كالنهي عن القيل والقال، والخوض في أخبار الناس، فأخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما" عن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (إن الله كره لكم ثلاثًا:

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ج١/ص٨ المقدمة رقم (٨) مقدمة الإمام مسلم باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الجيل - بيروت، صحيح ابن حبان ٢١٤/١ رقم (٣٠) حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ٧٥/١ الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ.

(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي ج٥/ص٢ رقم (٦٢٤٢) الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر الطبعة: الأولى، ١٣٥٦ هـ.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ج١/ص٨ رقم (١٠) مقدمة الكتاب باب النهي عن الحديث بكل ما سمع.



قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال^(١). وغير ذلك من الأدلة الكثيرة التي تدل على وقوع المسؤولية في نقل الأخبار والتحدث بها ونشرها.

المطلب الثاني

الأخبار التي يُباح تداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعي


ما يباح تداوله من الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي: تتنوع الأخبار وتختلف؛ لتشمل كل مجالات الحياة سياسياً واجتماعياً وثقافياً ومحلياً ودولياً ودينيّاً وعلمياً وثقافياً ورياضياً وتجارياً وخدميّاً وعمليّاً وإرشادياً وسلمياً وحرّاً وكساداً ورخاءً وغير ذلك، وحكمها الشرعي جائز ما لم يترتب عليها مخالفات شرعية أو قانونية، كنشر لكذب أو فجور أو شائعات أو فحش أو فتنة أو ترتب عليه أضرار، فليس تداول الأخبار مباح على الإطلاق أو محرم، بل يتعلق بالتصفح والاستخدام والمادة المتداولة والمنشورة، وما يترتب عليها من آثار.

أهم الأخبار التي يتم تداولها:

أولاً: نشر أخبار الحوادث والجنايات والحروب: أكثر الأخبار التي يتم تداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعية أخبار الحوادث والجنايات والحروب والصراعات والمظاهرات، وهذا أمر جائز بشرط أن يتسم بالمصداقة والأمانة في نقل الخبر، وكان من قبيل الإعلام والإخبار والتنبيه عليه، وألا يكون سبباً لإحداث فوضى أو إرجاف، وألا يكون تداوله بصورة يؤدي إلى نشر فتنة وإيقاع لحرب بين بلدين أو منطقتين أو عائلتين، وألا تكون به مخالفة شرعية، فإذا كان كذلك فهو جائز.

ثانياً: نشر الإعلانات عن منتجات أو وظائف: كذلك يجوز نشر الإعلانات عن وظائف أو عمل أو تسويق وعرض منتجات ونحو ذلك، بشرط تحقق المصداقية والأمانة وعدم الغش والخداع والتدليس لأكل أموال الناس بالباطل، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ج٢/ص١٥٣ رقم (١٤٧٧) كتاب الزكاة باب قول الله تعالى: {لا يسألون الناس إلحافاً} وكم الغنى الناشر: دار الشعب - القاهرة الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م، صحيح مسلم ١٣٤١/٣ رقم (١٧١٥) كتاب الأقضية باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة.



إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ^(١).

ثالثاً: تداول الأخبار التجارية للحصول على أرباح مادية أو معنوية: يتعلق بتداول الأخبار التجارية أمور مادية واقتصادية، فيترتب عليها أرباحاً أو كسباً في التجارة عند الترويج لشركة أو مصنع أو منتج ما، وقد يتم التداول بصورة سيئة فيها كذب وتلفيق وغش لمنتجات ليست مطابقة للمعايير المطلوبة أو ليست بالمواصفات المعلنة؛ ليظهر المنتج بمظهر الجودة المطلوبة.

رابعاً: نشر الأخبار التي تحدث تشهير أو تشنيع أو بث إشاعات مغرصة ضد منتجات أو شركة معينة: كما يحدث من صراع في أسواق التجارة؛ لضرب اقتصاد بعضهم البعض، أو لرفع الأسهم في البورصة أو خفضها.

وهذه الأنواع من المسائل المهمة التي يترتب عليها آثار وتبعات كثيرة قد تهدد اقتصاد شخص ما أو بلد، وقد تضر بأمن واقتصاد ومصحة الناس، فيجب عند تداول هذه الأخبار تحري الصدق والأمانة في النقل دون غش أو تدليس، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾^(٢)، وعن أبي هريرة: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا)^(٣).

والأصل في تداول الأخبار السياسية والاجتماعية والاقتصادية جائز ما لم يترتب عليه إثم أو مضرّة، ويتعلق بهذا المطلب عدة فروع:


الفرع الأول: حكم الانضمام لمجموعات وصفحات إخبارية عبر مواقع التواصل الاجتماعي

الأصل في الانضمام لمجموعات وصفحات إخبارية عبر مواقع التواصل الاجتماعي الإباحة، من باب الاستفادة والتعرف على الأخبار والاستفادة من الخدمات الثقافية والمتنوعة، ولمعرفة الأحوال والطقس، والارشادات، والقوانين،

(١) سورة النساء جزء من آية (٢٩).

(٢) سورة التوبة آية (١١٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٦٩/١ رقم (١٩٦) باب من غشنا فليس منا.



ويتعلق بها ثقافة وخبرة وتقديم مساعدة للناس، ما لم تكن هناك مخالفات شرعية، كالأخبار التي فيها عري، وخلاعة، وفجور، ونشر الفضائح والردائل والمحرمات والممنوعات، فإن كانت كذلك فإن المشاركة والانضمام لذلك يحرم؛ لأنها مشاركة لمحرم، وأيضاً فيها تعاون على الإثم والعدوان، وتكثير لأهل الشر والمعاصي، وموافقة ضمنية لهم على ما ينشروه، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبُرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾^(١).

إذا الانضمام وتسجيل الإعجاب والتعليق على الأخبار ومشاهدتها يتوقف على نوع المعروض، فإن كان مباحاً فمباح، وإلا فيحرم. ويتعلق بهذا الفرع مسألة وهي حكم تداول خبر مرفق معه صور أو مقاطع فيديو أو مقاطع صوتية، ويتعلق بها أمران:

الأمر الأول:

هل هذه الصور مباحة أم بها مخالفات شرعية؟

فإن كانت الصور أو مقاطع الفيديو أو الصوتيات بها مخالفات شرعية فلا يجوز تداولها؛ لأن فيها نشر لمعصية، ونشر لمحرمات ومخالفات شرعية.

وإن كانت الصور أو الفيديوهات أو الصوتيات مباحة أو لا يتعلق بها مخالفة شرعية، فتكون مباحة.


الأمر الثاني:

ما يتعلق بنوع الصور والمقاطع هل هي عامة ومتاحة للجميع أم هي أمور شخصية وأسرية.

فإن كانت أموراً شخصية أو أسراراً، فلا يجوز تداولها، إلا بإذن صاحبها، بشرط ألا يترتب عليها مضرة للغير.

وإن كانت أموراً عامة فهي جائزة، ولا بأس بذلك، كصورة عالم يُكرم، أو طالب يلقي كلمة، أو مسؤول يباشر عمله، أو ما فيه تحفيز، أو تعريف لصاحب المقال، أو نشر المناقشات العلمية والرسمية والاحتفالات، فمن العادة الصحافية أن

(١) سورة المائدة جزء من آية (٢).



يرد في المقال بصورة شخصية لصاحبه؛ للعلم به، ويحدد المباح والممنوع في ذلك والشرع والعرف والقانون.

الفرع الثاني: نشر الأخبار للتحديث أو المباهاة بالنعمة والتفاخر بالأهل والبيت ونحو ذلك:

من الأمور التي انتشرت حديثاً على مواقع التواصل الاجتماعي مسألة نشر الأخبار الشخصية للمباهاة والتفاخر، كشراء سيارة، أو بيت، أو الحصول على وظيفة، أو تصوير لطعام أو شراب، أو رحلات ترفيهية، أو صور للأولاد والمنزل، ونحو ذلك، فإذا كان ذلك من باب شكر الله على نعمه، وليس على سبيل التفاخر والتعالي فلا بأس، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾^(١) أي: انشر ما أنعم الله عليك بالشكر والثناء، وتحدث بنعم الله، فإن الاعتراف بها شكر^(٢)، فإظهار النعم والحديث عنها من باب الشكر لله^(٣)، وخاصة إذا كان ذلك حديثاً للأصدقاء أو أحد الأسرة والأقارب.

لما روي عن أبي الأحوص^(٤) حدث عن أبيه قال: أتيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنا قشف الهيئة، فقال: هل لك مال، قال: قلت نعم، قال: من أي المال، قال: قلت من كل المال من الإبل والرقيق والخيل والغنم، فقال: (إذا آتاك الله مالا فلير عليك)^(٥). وفي رواية لابن حبان في "صحيحه": (إن الله إذا أنعم على

(١) سورة الضحى آية (١١).

(٢) يراجع: تفسير القرطبي ١٠٢/٢٠.

(٣) يراجع: الدين الخالص محمود خطاب السبكي ١٢١/٦ الناشر: المكتبة المحمودية السبكية الطبعة: الرابعة، ١٣٩٧ هـ.

(٤) أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي من هوازن. روى عن عبد الله وحذيفة وأبي مسعود الأنصاري وأبي موسى الأشعري وعن أبيه وكانت له صحبة. وعن زيد بن صوحان، وكان ثقة له روى أحاديث، وحضر النهروان وقتله الخوارج. الطبقات الكبرى لابن سعد ٢١٩/٦، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٣١/١٤، تاريخ الإسلام للذهبي ١٠١٩/٢.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده ٤٧٣/٣ رقم (١٥٩٢٩)، صحيح ابن حبان ٢٣٤/١٢ رقم (٥٤١٦) كتاب اللباس وآدابه ذكر الأمر للمراء إذا أنعم الله عليه أن يرى أثر نعمته عليه. وعند النسائي: قوله: إذا آتاك الله مالا فلير أثره عليك. السنن الكبرى للنسائي ٤٥٩/٥ رقم (٩٥٥٧) الجلال



العبد نعمة أحب أن ترى به)، بوب عليه ابن حبان فقال: "ذكر الإخبار عما يجب على المرء من إظهار نعمة الله جل وعلا، وانتفاعه بها في داريه"^(١).

وأما إذا كان على سبيل التفاخر والتعالي على الناس فلا يجوز، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾^(٢). قال البغوي: "أي متكبر بما أوتي من الدنيا، فخور يفخر به على الناس"^(٣). وقيل: هو من فرح بالحظوظ الدنيوية، وعظمت في نفسه. والفخور: الذي ينظر إلى الناس بعين الاستحقاق^(٤). وعن الحسن بن علي: "إذا أصبت خيراً أو عملت خيراً فحدث به الثقة من إخوانك". إلا أن هذا إنما يحسن إذا لم يتضمن رياء وظن أن غيره يقتدي به^(٥).

وينبغي على المرء أن يُراعي مشاعر الفقراء والمساكين والمحرومين والفاقرين لبعض النعم، حتي لا يشعروا بمرارة فقدان، وينبغي على الإنسان أن يصون النعمة التي أعطاها الله له، ولا يتكبر على الخلق، ويحفظها من الحسد والحقد والكيد.

وتداول الأخبار للتحدث والتفاخر بها ظاهرة سلبية، تؤثر على العلاقات

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

درجة صحة الحديث: صحيح، ورجال إسناده رجال الصحيح. فتح الغفار للصنعاني ٢٠٢١/٤.
(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه ٢٣٥/١٢ رقم (٥٤١٧) كتاب اللباس وآدابه، وبوب على الحديث التالي له فقال: ذكر الاستحباب للمرء أن ترى عليه أثر نعمة الله وإن كانت تلك النعمة في رأي العين قليلة، إذا القليل من نعم الله كثير.


درجة صحة الحديث: قال الزيلعي: "لم يخرج الشيخان هذا الحديث، لأن مالك بن نضلة ليس له راو غير ابنه أبي الأحوص، وقد أخرج مسلم عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه، وليس له راو غير ابنه، وكذلك عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه، وليس له راو غير ابنه". نصب الراية للزيلعي ٢٨٤/٤.

(٢) سورة الحديد آية (٢٣).

(٣) تفسير البغوي ٤٠/٨ الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ.

(٤) فتح القدير للشوكاني ٢١١/٥ الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ.

(٥) رُوِيَ هذا الأثر في كتب التفسير. يراجع: تفسير القرطبي ١٠٢/٢٠، تفسير الرازي ٢٠١/٣١، التحرير والتنوير لابن عاشور ٤٠٥/٣٠ الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.



الاجتماعية والمحرومين، وتضم الحسد والعداوة والبغضاء، فقد أمر سيدنا يعقوب سيدنا يوسف بكتمان رؤياه على إخوته حتي لا يضرهم له العداوة، قال تعالى: ﴿قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾^(١). قال الطبري: "فيحسدوك فيكيدوا لك كيداً"، يقول: فيغفوك الغوائل، ويناصبوك العداوة، ويطيعوا فيك الشيطان"^(٢).

فلا تحدث بالنعمة بها إلا محبباً وناصحاً لك، ويستفاد من الآية على جواز ترك إظهار النعمة عند من تخشى غائلته حسداً وكيداً، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "استعينوا على إنجاح حوائجكم بالكتمان فإن كل ذي نعمة محسود"^{(٣)(٤)}.

الفرع الثالث: حكم نشر إعلانات الزواج والطلاق عبر مواقع التواصل الاجتماعي

نشر إعلانات الزواج والطلاق إذا كان ذلك من قبيل الإخبار بها وبإذن من صاحبها، أو فيما يجري فيه العرف بالتداول دون مساس وضرر يلحق بصاحب الشأن فهذا أمر جائز.

أما لو كان النشر يضر بصاحبه ويوقعه في حرج أو عدم موافقة منه فلا يجوز ذلك، فيجب احترام الخصوصيات، وإذا كان النشر يُوقع مضرّة على صاحب الواقعة فهذا يحرم شرعاً؛ لأنه ضرر، والضرر محرم شرعاً، فلا ضرر ولا ضرار، وتداول الأخبار دون إذن ممنوع قانوناً، فلا نشر إلا بإذن صاحبه.

(١) سورة يوسف آية (٥).

(٢) تفسير الطبري ٥٥٨/١٥.

(٣) أخرجه الطبراني في معجمه الصغير ٢٩٢/٢ رقم (١١٨٦) من اسمه يزيد تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

درجة صحة الحديث: سنده ضعيف. كشف الخفاء ومزيل الإلباس لإسماعيل بن محمد العجلواني ١٢٩/١ الناشر: المكتبة العصرية تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هندواي الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.

(٤) يراجع: تفسير القرطبي ١٢٦/٩، تفسير الطبري ٥٥٨/١٥.



حكم نشر أخبار للتعارف من أجل الزواج عبر الإنترنت:

يقوم بعض الرجال والنساء بنشر مواصفاته وطلبه لزوج، وما يشترطه في الطرف الآخر، فهل يعد ذلك جائزاً؟ وخاصة مع كثرتها وانتشارها المستمر في مواقع التواصل الاجتماعي، ومع ارتفاع نسبة العنوسة، وصعوبة تكاليف الزواج.

فهذه المسألة يختلف حكمها تبعاً للموقع والصفحة ومصداقية المنشور، وما يتداول وينشر، فإذا كان المنشور مباحاً صحيحاً، بحيث يقوم المسؤولون عن الموقع أو الصفحة باستقبال الطلبات، وتوضيح البيانات، لتسير في إطار شرعي دون مخالفة شرعية فهذا جائز، وإلا فلا يجوز.


والتعارف والحديث بين الرجال والنساء الأجانب يكون وفق الحاجة؛ بحيث لا يترتب عليه فتنة أو مفسدة، فالتعارف للزواج له طرق متعددة كالنظر والوصف والصور والمرسلات والكلام واللقاءات، وبوسائل التواصل الحديثة يمكن الحديث والرؤية رغم بعد المسافات، فما حكم تداول أخبار التعارف للزواج ونشرها:

فهل يحرم هذا التعارف؟ لأن هذا الأمر يدخله محاذير كثيرة: تترتب عليه مفساد وفتن؛ لأنه يؤدي إلى تواصل بين أجنبيين، والتعارف بين الرجل والمرأة عبر النت من الفتن التي تجر الإنسان إلى ما حرم الله وارتكاب المحظورات، وأيضا قد يحدث غش وكذب وتدليس.

أم يباح التعارف للزواج عن طريق الإنترنت، لأنه وسيلة عصرية اقتضتها طبيعة العصر وانتشار وسائل الاتصال الحديثة، وأن التعارف عبر النت جائز وفق الضوابط والشروط، فمن وجد موقعاً محترماً يشرف عليه أناس صالحون ذوو خبرة يحتاطون في الأمر وأخذ التدابير فلا حرج في التعامل معها واتخاذها وسيلة للبحث عن الزواج^(١).

أرى أن الحكم يتوقف علي حسب الموقع أو الصفحة أو القناة التي تعرض الموضوع، وأهدافها، فإن كانت ملتزمة بالضوابط الشرعية والأخلاقية دون مخالفة

(١) يراجع: وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة للباحثة/ دعاء عمر محمد كتانه ص(٦١)، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق د/ أسامة عمر الأشقر ص (١٠٢) طبعة دار النفائس الأردن ٢٠٠٠م الطبعة الأولى.



أو تلاعب بعقول وأحلام الناس، ودون غش أو تدليس، فهذا أمر جائز، وبشرط ألا يتم شيء إلا بحضور الأولياء. والقاعدة الفقهية أن الحكم يتبع المصلحة الراجحة^(١)، فالطريق الصحيح للزواج بالمرأة أن يتقدم الرجل لخطبتها أو لمقابلتها وسط أهلها، ومن باب سد الذرائع والطرق المؤدية إلى المفسد ينبغي أن يكون التعارف عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي في نطاق ضيق تدعو الحاجة.

وأما إن كانت هذه المواقع غير ملتزمة بالضوابط الشرعية أو غير آمنة فلا يجوز النشر فيها؛ لأنها باب للفتن والمفسد، وسد الذرائع مقدم عند وجود مفسد كبيرة، ودرء المفسد مقدم على جلب المصالح؛ لأن اعتناء الشرع بالمنهيات أشد من اعتناؤه بالمأمورات^(٢).

فمن باب سد الذرائع إلى الزنا، أن الله قد حرم النظر إلى المرأة، وتحريم الخلوة بها، وتحريم إظهارها للزينة الخفية، وتحريم النظر إلى العورات، ووجوب الاستئذان عند الدخول إلى البيوت، وكثير من الأحكام الواردة في الكتاب والسنة مما يتعلق بذلك^(٣).


فلو ترتب على التداول مخالفة شرعية كخلوة، أو مكالمات وفيديوهات محرمة، فهذا لا يجوز. وكذلك يحرم إذا كانت البيانات والصفات فيها كذب أو غش أو خداع أو تدليس على الطرف الآخر.

وكذلك يحرم تداول الإعلان عن الزواج إذا كانت هذه المواقع والصفحات مشبوهة تمارس أفعالاً محرمة وهي صفحات كثيرة، فتكون هذه الصفحات مكاناً للعاطلين وموقعاً لابتزاز الناس، واستغلال حاجة الناس وعواطف النساء والبنات والتغريير بهن، ونشر للرذائل والمحرمات، وإيقاعهن في المحذور؛ لذا يجب الاحتياط والحذر قبل نشر مثل هذه الأخبار والإدلاء بالبيانات، بل ينبغي اجتناب هذه المواقع والصفحات، فشرها وضررها ومخاطرها أكثر من نفعها وخيرها، والصفحات الجادة والصادقة في هذا الموضوع قليلة.

(١) يراجع: قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام ٨٧/١ الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة.

(٢) يراجع: الأشباه والنظائر للسيوطي ص(٨٧)، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص(٧٨).

(٣) يراجع: الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٤/٢٧٧.



المطلب الثالث

الأخبار التي يحرم تداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعي

يحرم تداول الأخبار التي تخالف العقيدة من بث للشبهات وطعن في ثوابت وأركان الإيمان؛ لأنها مناقضة للدين، ولأنها تُدخل الشبهات على غير المتخصصين من عوام المسلمين، إلا إذا كان النشر لدفعها ورد هذه الشبهات من متخصص، وليس من العوام، وليس للإلباس على عامة الناس، والتشكيك في دينهم وفي نصوص الشرعية، أو عداوة في الإسلام وطعن فيه، أو للحصول على شهرة أو منصب أو التربح المالي، أو لزيادة المشاهدات والتفاعلات والتعليقات.


كذلك يحرم تداول الأخبار المخالفة للشريعة والمنافية للآداب، فمن أعظم المخاطر التي تضر المجتمع تداول الأخبار والصور والفيديوهات التي فيها خلاعة وعري وفجور ورقص وارتكاب الزنا، وما فيها فضائح أخلاقية، فالمسلمون مأمورون بالستر، ومأمورون بغض البصر رجالاً ونساءً.

لذا نشرها هو نشر للفساد والرذيلة، ونشرها يبعث الجراءة على ارتكاب المحرمات، حتى صارت أخبار الزنا والهروب من بيت الزوجية والخيانة الزوجية، والعشق وممارسة الرذيلة تستغيب النفوس شيئاً فشيئاً؛ بسبب كثرة تداوله ونشره على مدار اليوم والساعة؛ ومن يفعل ذلك عليه وعيد شديد؛ لحديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المبين لعذاب يوم القيامة في حديث البرزخ (وأما الرجل الذي أتيت عليه، يُشْرِشِرُ شِدْقَهُ ^(١) إلى قفاه، ومنخره إلى قفاه، وعينه إلى قفاه، فإنه الرجل يغدو من بيته، فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق) ^(٢). أي هناك من يُقَطِّعُ في فمه ومحبوس في جسده فهو الذي يكذب كذبة تنتشر في كل مكان نظراً، ولشدة جرمه

(١) يُشْرِشِرُ: أي يشققه ويقطعه. يراجع: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٤٥٩/٢ تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

شِدْقُ: هو جانب الفم. يراجع: الصحاح للجوهري ٤/١٥٠٠ مادة شدق.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٥٨/٩ رقم (٧٠٤٧) باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح، السنن الكبرى للنسائي ٤/٣٩١ رقم (٧٦٥٨) باب (الحلم) تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١م.



يعذب بهذه الطريقة، فكذلك من ينشر أخبار كاذبة عبر المواقع الإلكترونية تنتشر في كل مكان فتفسد الكثير من الناس.

ويحرم تسجيل الإعجاب للشائعات أو الأخبار التي لم يتحقق منها؛ لأن ذلك من قبيل سماع الشائعات وترويجها ونشرها؛ لأنه بذلك يساهم في نشرها وتداولها، وتكثر مشاهدتها على الإنترنت بسبب كثرة المشاهدات، وقد نهى الله عن سماع الشائعات، وأنه من صفات اليهود والمنافقين، قال تعالى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ﴾^(١). ومعنى سماعون للكذب: أي قابلون لكذب رؤسائهم^(٢). وقال تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا أُضْعَفُوا خِلالَكُمْ يُبْعَثُكُمْ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾^(٣).

فمن عبید الله بن جریر^(٤) عن أبيه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي، يقدرون على أن يغيروا عليه فلا يغيروا، إلا أصابهم الله بعذاب من قبل أن يموتوا)^(٥).

وعن عدي بن عميرة^(٦)، قال: سمعت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول:

(١) سورة المائدة آية (٤١).

(٢) فتح القدير للشوكاني ٤٨/٢.


(٣) سورة التوبة آية (٤٧).

(٤) عبید الله بن جرير: هو عبید الله بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي من التابعين يروى عن أبيه روى عنه أبو إسحاق السبيعي. الثقات لابن حبان ٦٥/٥، تهذيب الكمال للمزي ١٩/١٦.

(٥) أخرجه ابن حبان في صحيحه ٥٣٨/١ رقم (٣٠٢) كتاب: التعبير باب البر والإحسان، باب الصدق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ذكر توقع العقاب من الله جل وعلا؛ لمن قدر على تغيير المعاصي ولم يغيرها، سنن أبي دواد ١٢٢/٤ رقم (٤٣٣٩) باب الأمر والنهي، المعجم الكبير للطبراني ٣٣٢/٢ رقم (٢٢٨٢) المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة.

درجة صحة الحديث: ضعيف. تعليقات على جامع الأصول لابن الأثير ٣٣١/١ تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر: مكتبة الحلواني.

(٦) عدي بن عميرة: هو عدي بن عميرة بن فروة الكندي، من الصحابة، يكنى أبا زرارة، توفي بالرها، وهو عدي المعروف بالأعرج، روى عنه قيس بن أبي حازم له، قال الواقدي، وجماعة:



(إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْذِبُ الْعَامَّةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ حَتَّى يَرَوْا الْمُنْكَرَ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكِرُوهُ فَلَا يُنْكِرُونَهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَذَّبَ اللَّهُ الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةَ)^(١).

فتسجيل الإعجاب أو المتابعة لهذه الصفحات التي تنقل أخباراً بها مخالقات شرعية، أمر غير جائز، ويعتبر إقراراً بها ومساعدة على انتشارها وشيوعها، وهو من باب الإقرار الضمني بالموافقة والرضا به.

ويحرم التعليق على المحرمات والمعاصي بما يقرها، أو الإعجاب بها، فهذا مما يساعد على شيوعها وانتشارها ونشرها؛ لأن ذلك أيضاً من باب الإقرار الضمني بالموافقة والرضا به، والواجب عند وجود منكر، أن يقابل بالإنكار والتغيير (اليد أو اللسان أو القلب) وفق فقه الواقع والقدرة والسلطة، وليست المشاركة والتأييد لها والإقرار والإعجاب بها.

فكل من أتاح هذه المواقع، أو عمل على نشرها، أو دعا الناس إليها، أو أتاحتها للآخرين بمقابل أو دون مقابل، أو مدحها، أو افتخر بها، أو دل أصدقاءه عليها، فإنه يَأْتِمُ بذلك، وأثمه متعلق به وبمن أفسده؛ لأنها جرائم ضد الدين والمجتمع^(٢)؛ لما عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: " من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم


مات سنة عشرين ومائة. التاريخ الكبير للبخاري ٤٤/٧، أسد الغابة لابن الأثير ٤/ص١٤، تهذيب تهذيب الكمال للذهبي ٢٣٣/٦.

(١) أخرجه أحمد في مسند ٤٧٦/١ رقم (١٣٥٢).

تعليق شعيب الأرناؤوط على المسند: حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف؛ لإبهام الراوي عن الصحابي، المعجم الكبير للطبراني ١٣٧/١٧ رقم (٣٤٣).

وقيل سنده حسن، رواه أحمد من طريقين أحدها هذه والأخرى عن عدي بن عدي حدثني مولى لنا وهو الصواب وكذلك رواه الطبراني وفيه رجل لم يسم وبقيه رجال أحد الإسنادين ثقات. مجمع الزوائد للهيثمي ٥٢٧/٧.

(٢) يراجع: الفقه الإسلامي وأدلته د/ وهبة الزحيلي ٥٣٤٢/٧، أخلاقيات التعامل مع مواقع التواصل الاجتماعي في الكتاب والسنة د/ عبد التواب محمد عثمان ص(١١١).



شيئا^(١).

وكذلك من باب حرمة المجاهرة بالمعاصي ومنها نشر المحرمات والفجور عبر مواقع التواصل؛ لما روي أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: "كل أمتي معافى إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً، ثم يصبح وقد ستره الله، فيقول: يا فلان، عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه"^(٢).

ويشتمل هذا المطلب على ستة فروع:

الفرع الأول: إهدار الوقت^(٣) في تداول الأخبار عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

الأصل في الأشياء الإباحة، ما لم يترتب عليها محرم، وتداول الأخبار مباحة، فإن ترتب على تداول الأخبار إهدار للوقت ومضرة للبدن وتأثير على الصحة وتعطيل للواجبات، فهو حرام؛ لأنه إسراف؛ وتقصير في حق الله بتضييع الواجبات، وتقصير في حق نفسه بإلحاق المضرة بالجسد وهذا لا يجوز^(٤)، ونهى المولى عن الإسراف والتجاوز في استخدام المباح، فقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^(٥). وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾^(٦).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٢٠٦٠/٤ رقم (٢٦٧٤) كتاب العلم باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، صحيح ابن حبان ٢١٨/١ رقم (١١٢) كتاب العلم ذكر الحكم فيمن دعا إلى هدى أو ضلالة فاتبع عليه.


(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٢٤/٨ رقم (٦٠٦٩) كتاب الأدب باب ستر المؤمن على نفسه، صحيح مسلم ٢٢٩١/٤ رقم (٢٩٩٠) كتاب الزهد والرفائق باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه.

(٣) إهدار الوقت: هو عبارة عن استخدام الوقت بطريقة غير ملائمة، أو نشاطاً يأخذ وقتاً غير ضروري. يراجع: وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة للباحثة/ دعاء عمر محمد كنانة ص(٧٤).

(٤) يراجع: تفسير القرطبي ١١٠/٧.

(٥) سورة الأنعام جزء من آية (١٤١).

(٦) سورة الإسراء من آية (٢٩).



فكثرة الاستخدام فيما ليس فيه فائدة يعرض المرء للفتنة وللحرام، فمن حام حول الفتن والحرام يوشك أن يرتع ويقع فيه^(١)، فأوجب الشرع الاعتدال والتوسط ونهى عن الإسراف والتقتير.

والإسراف في المباحات بقدر ما يندفع به الهلاك فرض، وبقدر المعتاد مباح، فإذا نوى به معرفة أو علمًا أو عملاً فهو مندوب، وما زاد على ذلك فهو مكروه أو محظور بقدر استخدامه وتجاوزه؛ لأنه إسراف وإدمان بما يضر^(٢).

فإهدار الوقت عبر مواقع التواصل الاجتماعي في تصفح الأخبار بما يخرج عن دائرة المباح المعتاد إلى درجة الإدمان، وبما يضر الجسم ويجهد البدن، ويؤثر سلبًا على الإنسان اجتماعيًا وعمليًا لا يجوز شرعًا، لأنه تجاوز في استخدام المباح بما يضر.

أما لو كان إهدار الوقت في الحرام فلا شك إنه محرم، والعبد يسأل يوم القيامة عن وقته وحياته وشبابه، وأفضل الوقت أن يكون في طاعة وذكر أو عمل أو فيما مباح بما لا يضر؛ حفظًا لنفسه ومرضاة لربه، وبعدها عن الفتن، وقربة في الخير، فعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل عن خمس، عن عمره فيم أفناه، وعن شبابه فيم أبلاه.....»^(٣).

(١) ليس في الإسراف حد يوقف دونه، كما في الإقتار؛ فيكون التوسط، والحاصل أن التفقه في المباح بالنسبة إلى الإسراف وعدمه والعمل على ذلك مطلوب، وهو شرط من شروط تناول المباح، ولا يصير بذلك المباح مطلوب الترك، ولا مطلوب الفعل؛ تناول المباح مشروط بترك الإسراف، ولا يصير ذم الإسراف في المباح ذمًا للمباح مطلقًا. يراجع: الموافقات للشاطبي ١٩٢/١ المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عوفان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

(٢) يراجع: الموسوعة الفقهية الكويتية ١٨٥/٤، الفقه الإسلامي وأدلته وهبة الزحيلي ٤٩٨٣/٧.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه ٦١٢/٤ رقم (٢٤١٦) أبواب صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باب في القيامة، شعب الإيمان للبيهقي ٢٧٧/٣ رقم (١٦٤٧) الثامن عشر من شعب الإيمان وهو باب في نشر العلم وألا يمنعه أهله باب: ينبغي لطالب العلم أن يكون تعلمه وللعالم أن يكون تعليمه لوجه الله.



الفرع الثاني: تداول ونشر ما فيه ملكية فكرية دون إذن من صاحبها:

يجب أخذ الموافقة بالنشر والإذن من أصحابها قبل نشر ما يخصهم؛ لأن هذه الأخبار خصوصيات شخصية وملكيات وحقوق فكرية لأصحابها وللقائمين على النشر، فيحرم النشر بدون إذن من أصحابها، ما لم يكن أمراً عاماً يباح نشره للناس جميعاً.

فالملكية الفكرية: هي حقوق خاصة لأصحابها، أصبح لها في العُرف المعاصر قيمة مالية معتبرة لتموّل الناس لها، وهذه الحقوق يعتد بها شرعاً، فلا يجوز الاعتداء عليها، ويجوز التصرف في الاسم التجاري أو العنوان التجاري أو العلامة التجارية ونقل أي منها بعوض مالي، إذا انتقى الغرر والتدليس والغش، باعتبار أن ذلك أصبح حقاً مالياً، فحقوق التأليف والاختراع أو الابتكار مصنونة شرعاً، ولأصحابها حق التصرف فيها، ولا يجوز الاعتداء عليها^(١).

فيجب حفظ حقوق الملكية الفكرية وحقوق النشر لأصحابها وللقائمين على النشر سواء كانت مقابلة صحافية أو مقال كتابي أو حوار تليفزيوني أو توكيل دعاية وإعلانات، فيجب نسبة الخبر لمصدره المسؤول عنه والذي صرح به أو نشره.


فتداول الأخبار بدون إذن، يضيع الحقوق ويضر بصاحب الفكرة والابتكار، والملكية الفكرية والابتكارات حق لأصحابها أن ينتفعوا بها ويتصرفوا فيها^(٢).

وكذلك لا يجوز تداول الأخبار الممنوعة من النشر من الجهات المختصة، مثل ما يقرره النائب العام والسلطات القضائية بمنع النشر في قضية معينة؛ لأنها

ضعفه الترمذي. قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن مسعود، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا من حديث الحسين بن قيس، وحسين بن قيس يضعف في الحديث من قبل حفظه» وفي الباب عن أبي برزة. سنن الترمذي ٦١٢/٤ رقم (٢٤١٦)، جمع الجوامع للسيوطي ١٤٥/١١.

(١) قرارات مجمع الفقه الإسلامي قرار رقم: ٤٣ (٥/٥) بشأن الحقوق المعنوية مجلة المجمع (ع ٥، ج ٣ ص ٢٢٦٧) المنعقد في دورة مؤتمره الخامس بالكويت من ١-٦ جمادى الأولى ١٤٠٩هـ الموافق ١٠-١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٨٨م.

(٢) يراجع: الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية ٢٢١/٢٨ رقم (١٤٥) لسنة ٢٠١١م.



قضية تمس الأمن أو تحرض على فوضى أو فتنة أو تسبب ضرراً كبيراً كتشهير، أو هتك عرض، أو أخبار منافية للآداب العامة، فيجب الالتزام بذلك، وهو من باب تقييد المباح فيحق للحاكم ذلك؛ وللقاعدة الفقهية: " تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة"^(١). فممنع النشر لبعض الأخبار من جهة السلطات القضائية يجب الالتزام بذلك، وتكون أخباراً غير مسموح بشرها.

كما يحرم سرقة الأخبار ونشرها دون إذن، أو نشر أكاذيب وإشاعات، أو التقول على الآخرين، أو الاحتيال، فيجب التثبت من النشر والتأكد حتى لا تنقل أخباراً كاذبة يآثم الناشر عليها، ويقع تحت المسؤولية الشرعية والقانونية.

الفرع الثالث: حكم نشر أخبار لم يتم التأكد من صحتها، أو لا يُعرف مصدرها:


يجب على المرء أن يتثبت ويتأكد قبل نشر الأخبار؛ لأنها مسؤولية كبيرة، وأخبار تصل للكثير من الناس، وتنتشر في كل مكان، ولا تقف على حد معين من الناس؛ لذا خطر النشر عظيم؛ لكون مخاطره وأضراره شديدة وعواقبه وخيمة، فقد تكون إشاعة لفوضى أو فجور أو فاحشة أو هتك عرض أو نشر رذيلة أو تشهير ببريء ونحو ذلك، والله أمر بالتثبت عند عدم التيقن من الخبر، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^(٢). فكل إنسان مسؤول أمام الله عن أقواله وأفعاله، وتداول الأخبار من باب الرواية لها، وخاصة إذا عظم ضررها وخطورها، فالأخبار التي فيه ذكر لأعراض الناس أخبار يجب الستر فيها أو التعريض بذكرها دون إعلام وتعيين بصاحبها، وليس التصريح وإشاعة الفاحشة، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٣).

ونهى المولى عن الظن، ونشر الأخبار التي لم يتم التثبت منها ولا يُعرف

(١) يراجع: الأشباه والنظائر للسيوطي ص(١٢١)، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص(١٠٤).

(٢) سورة الحجرات آية (٦).

(٣) سورة النور آية (١٩).



مصدرها؛ لأنها من باب الظن، وقد نهى المولى عن ذلك، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾^(١).

قال الزمخشري في "تفسيره": "في الظنون ما يجب أن يجتنب من غير تبين لذلك ولا تعيين؛ لئلا يجترئ أحد على ظن إلا بعد نظر وتأمل، وتمييز بين حقه وباطله بأمارة بينة، مع استشعار للتقوى والحذر"^(٢).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ)^(٣)، ففي هذا الحديث الزجر عن التحديث بكل ما سمع الإنسان، فإنه يسمع في العادة الصدق والكذب، فإذا حدث بكل ما سمع فقد كذب؛ لإخباره بما لم يكن^(٤).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ"^(٥)، فيحرم نسبة الأخبار لغير قائلها، فهو من الكذب والافتراء، والتدليس على الناس كذباً وزوراً.

وجاءت فتوى لدار الإفتاء المصرية بخصوص ذلك جاء فيها: "قد تضافرت النصوص الشرعية على حرمة نشر الأكاذيب والأقاويل المظنونة غير المثبتة من صحتها، فيما يُعرف بـ"ترويح الإشاعات"؛ قال تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾^(٦).

(١) سورة الحجرات آية (١٢).


(٢) تفسير الزمخشري ٣٧٤/٤ تحقيق: عبد الرزاق المهدي دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ج ١/ص ٨ المقدمة رقم (٨) مقدمة الإمام مسلم باب النهي عن الحديث بكل ما سمع.

(٤) يراجع: شرح النووي على صحيح مسلم ٧٥/١.

(٥) أخرجه البخاري ٢٢/٨ رقم (٦٠٦٤) كتاب الأدب باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير، صحيح مسلم ج ٨/ص ١٠ رقم (٦٦٢٨) كتاب البر والصلة والآداب باب تحريم الظن، والتجسس، والتنافس، والتناجس، والتناجس ونحوها.

(٦) سورة النور آية (١٥).



فالشريعة وضعت من الأسس والضوابط ما يضمن تجفيف منابعها منذ البداية، ثم القضاء عليها إذا انتشرت، وأن نقل الشائعات والأخبار غير الموثوقة على وجه الجرم بها هو أمر محرم ومنهي عنه شرعاً، فإذا كان ذلك فيما يخص الشأن العام كان أشد خطراً وأعظم أثراً، ويزداد الأمر جرماً وإثماً إذا كان في أوقات الأزمات، أو كان نشرًا للبلبة بين الناس وزعزعةً للاستقرار؛ لأنه حينئذ يكون من "الإرجاف" في الأرض، وهذا من كبائر الذنوب التي توعد الله أصحابها، ولعن مشيرها، وحاربهم أشد المحاربة، وقاتلهم أعظم المقاتلة، ويحرم تناقل هذه الأخبار غير الموثوقة وإشاعتها، سواء علم الإنسان بكذبها أم لم يعلم^(١).

الفرع الرابع: تداول الشائعات والأخبار المتناقضة وترويجها، دون التثبت من صحتها:


تداول الشائعات والأخبار المتناقضة وترويجها، دون التثبت من صحتها فعل محرم وكذب واضح، وهو من باب نشر الفساد والفتن في الأرض، وتؤدي إلى أضرار اجتماعية وأخلاقية ومالية وأمنية، فتضر الأخلاق والسلم والأمن العام؛ لذا يحرم نشر الشائعات والأخبار المتناقضة.

جاءت فتوى لدار الإفتاء المصرية بخصوص نشر الشائعات^(٢): (إشاعة الفحش والكذب على هذه المواقع، هو أمر محرم شرعاً، ترفضه العقول السليمة والفطر المستقيمة، قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾^(٣)، وهذا الوعيد لمن أحب أن تشيع الفاحشة بين المسلمين، فكيف بمن يعمل على نشر الشائعات؟! ونشر الشائعات التي يبثها من لا يهتم بأمر المجتمع وأمنه لا يجوز، بل إن القرآن وضع لنا أن إذاعة الشائعات هو دأب المنافقين، وبين لنا واجبنا عند تلقيها، وعلمنا كيفية التعامل

(١) فتاوى دار الإفتاء المصرية بعنوان ما حكم نشر الشائعات دون التأكد بتاريخ الجمعة ١٢ فبراير ٢٠٢١م على صفحتها على الفيس بوك.

(٢) يراجع: فتوى لدار الإفتاء المصرية رقم الفتوى: ٢٠٧٨ التاريخ: ٢٤-٠٥-٢٠١٥ بعنوان: ما حكم نشر الإشاعات عبر وسائل الاتصال الحديثة (الوتساب، الفيسبوك، وغيرها)؟ تصنيف: مشكلات اجتماعية ونفسية.

(٣) سورة النور آية (١٩).



معها، وحثرنا من اتباع خطوات الشيطان.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(١). فعن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «الْقَائِلُ لِلْفَاحِشَةِ، وَالَّذِي يَسْمَعُ لَهَا فِي الْإِثْمِ سَوَاءٌ»^(٢)، وعن سُبَيْلِ بْنِ عَوْفٍ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: «مَنْ سَمِعَ بِفَاحِشَةٍ، فَأَفْشَاهَا كَانَ كَمَنْ أَبْدَاهَا»^(٤).

وكذلك فإن نشر الإشاعات الكاذبة من جملة الكذب، وهو محرم شرعاً، بل كبيرة من الكبائر، وقد قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾^(٥)، والرد على من يسب ويكذب يجب أن يكون بالحكمة والموعظة الحسنة، فعلى المسلم - أياً كان موقعه - أن يتثبت ويتبين، فالمسلم كَيْسُ فطن، وقد روى الإمام أبو داود في سننه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: (كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ)^(٦).

(١) سورة النساء آية (٨٣).


(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ١٩/١٢ رقم (٨٩٤٢) باب في مباحة الكفار والمفسدين والغلظة عليهم. درجة صحة الأثر: صحيح، الأثر في مسند أبي يعلى الموصلى (-) مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٤٢٠ رقم ٥٥٣ / ٢٩٣ بلفظ المصنف. قال محققه: رجاله ثقات. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨ / ٩١ وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير حسان بن كريب وهو ثقة، وأورده الحافظ في (المطالب العالية) برقم ٢٦٩٤ ونسبه إلى أبي يعلى. هو موقوف على علي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . حاشية على جمع الجوامع للسيوطي ٧٣٨/١٧.

(٣) سُبَيْلِ بْنِ عَوْفٍ: هو أَبُو الطَّيْلِيفِ سُبَيْلُ بْنُ عَوْفِ الْأَحْمَسِيِّ مِنْ بَجِيلَةَ. أدرك الجاهلية، ولم يسمع من النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وشهد القادسية، وإنما روايته عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومن بعده، وكان يصفى لحيته، وكان ثقة قليل الحديث [الوفاة: ٩١ - ١٠٠ هـ]. الطبقات الكبرى لابن سعد ١٩٨/٦، أسد الغابة لابن الأثير ٦١٠/٢، تاريخ الإسلام ١١١٣/٢.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص (١٢٠) رقم (٢٢٥) باب من سمع بفاحشة فأفشاها الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ - ١٩٨٩ م.

(٥) سورة التوبة آية (١١٩).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه ج ١/ص ٨ المقدمة رقم (٨) مقدمة الإمام مسلم باب النهي عن الحديث بكل ما سمع.



فالإسلام جعل إشاعة الفاحشة وفاعلها في الوزر سواء؛ لعظم الضرر المترتب في الحالتين؛ فعن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «القائل الفاحشة، والذي يشيع بها، في الإثم سواء»^(١). وقال عطاء: «يرى النكال على من أشاع الزنا، يقول: أشاع الفاحشة»^(٢)، كما رَتَّبَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم على جريمة إشاعة الفاحشة عقوبة عظيمة؛ فقال: «مَنْ سَانَ عَلَى مُسْلِمٍ كَلِمَةً يَشِيئُهَا بِهَا بِغَيْرِ حَقِّ أَشَانَهُ اللَّهُ بِهَا فِي النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

أي من أشاع على مسلم ما يعيبه بها بغير حق شأنه الله تعالى في النار يوم القيامة.

وجاء في القانون المصري ما يعاقب على ذلك في المادة (٧) في الإجراءات والقرارات الصادرة في شأن طلبات حجب المواقع: "لجهة التحقيق المختصة، متى قامت أدلة على قيام موقع يُبَيِّث داخل الدولة أو خارجها، بوضع أي عبارات أو أرقام أو صور أو أفلام أو أي مواد دعائية، أو ما في حكمها بما يُعد جريمة من الجرائم المنصوص عليها بالقانون، وتشكل تهديداً للأمن القومي أو تُعَرِّضُ أمن البلاد أو اقتصادها القومي للخطر، أن تأمر بحجب الموقع أو المواقع محل البث، كلما أمكن تحقيق ذلك فنياً"^(٤).

الفرع الخامس: الابتزاز عبر مواقع التواصل الاجتماعي:

الابتزاز لغة: بكسر التاء، من بز الشيء: إذا أخذه بخفاء، وتأتي بمعنى السلب، والنزع، والتجريد، والرمي، وابتز الرجل جاريته من ثيابها، إذا جردها^(٥).

- (١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص(١٢٠) رقم (٣٢٤) باب من سمع بفاحشة فأفشاها.
- (٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص(١٢٠) رقم (٣٢٦) باب من سمع بفاحشة فأفشاها.
- (٣) أخرجه الحاكم في المستدرک ٣١٨/٤ رقم (٧٨٩٣) كتاب الرقاق الناشر: دار المعرفة - بيروت.
- درجة صحة الحديث: صحيح الإسناد. إتحاف المهرة لابن حجر ٢٠٣/١٤، ويراجع: فتوى لدار الإفتاء المصرية عبر صفحتها بتاريخ ٩ / ١٢ / ٢٠٢٠م بعنوان: "الإفتاء" توضح حكم نشر "اليوتيوبرز" تفاصيل حياتهم الخاصة على مواقع التواصل الاجتماعي.
- (٤) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.
- (٥) يراجع: تاج العروس للزبيدي ١٥/ص٣١ مادة (بزز)، المعجم الوسيط ١/٥٤ باب الباء.



اصطلاحاً: هو الحصول على المال أو المنافع من شخص تحت التّهديد، خفية بفضح بعض أسراره، أو غير ذلك^(١).

والابتزاز الإلكتروني: هو عملية تهديد وترهيب للضحية، بنشر صور أو مواد فيلمية، أو تسريب معلومات سرية تخص الضحية، مقابل دفع مبالغ مالية، أو استغلال الضحية؛ للقيام بأعمال غير مشروعة؛ لصالح المبتزين، كالإفصاح بمعلومات سرية خاصة بجهة العمل، أو غيرها من الأعمال غير القانونية^(٢).

فالابتزاز هو في المخالفات التي ترتكب ضد الأفراد، أو المجموعات من الأفراد بدافع الجريمة، وبقصد ايداء سمعة الضحية، أو أذى مادي، أو عقلي، مباشر أو غير مباشر، باستخدام شبكات الاتصال الإنترنت مثل: (غرف الدردشة، البريد الإلكتروني، والهاتف النقال، والحاسب الآلي)، وتعتبر جريمة الابتزاز الإلكترونية: هي نتاج الاستخدام السلبي لثورة التكنولوجي^(٣).

وتعد جريمة الابتزاز الإلكتروني من الجرائم المستحدثة، التي انتشرت كثيراً في الآونة الأخيرة، والنساء أكثر الناس تعرضاً للابتزاز، فيحرم الابتزاز باستخدام شخص معلومات، وتداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعي؛ لتهديد شخص ما واستغلالها بصور غير مشروعة؛ لأنه ظلم وتخويف وترويع، والظلم والتخويف محرم شرعاً، ومجرم قانوناً.


ويجب على من وقع عليه هذا الظلم أن يُدافع عن نفسه، ويبلغ السلطات الأمنية، ويرفع الأمر للقضاء؛ لمعاقبة الشخص الذي ارتكب ذلك.

وعادة ما يتم تصيد الضحايا عن طريق البريد الإلكتروني، أو وسائل

(١) يراجع: معجم اللغة العربية المعاصرة د/ أحمد مختار/٢٠٠١، معجم لغة الفقهاء محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبيبي ص(٣٨) الناشر: دار النفائس للطباعة.

(٢) يراجع: مقال في جريدة اليوم السابع على صفحتها الإلكترونية بتاريخ ٢٠٢٢/١/٤م بعنوان: كل ما تريد معرفته عن جرائم "الابتزاز الإلكتروني".. العقوبة تصل للحبس ٧سنوات.

(٣) يراجع: المسؤولية الجنائية عن جريمة الابتزاز الإلكتروني في النظام السعودي دراسة مقارنة د/ داليا عبد العزيز، أستاذ القانون الجنائي المساعد، كليات القصيم الأهلية المملكة العربية السعودية صفحة (٢٧) بحث نشر في مجلة جيل الأبحاث القانونية المعقدة العدد ٢٥.



التواصل الاجتماعي المختلفة، ك الفيس بوك، تويتر، وإنستجرام، وغيرها من وسائل التواصل الاجتماعي، نظرًا لانتشارها الواسع، واستخدامها الكبير من قبل جميع فئات المجتمع، وتزايد عمليات الابتزاز الإلكتروني، في ظل تنامي عدد مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي، والتسارع المشهود في أعداد برامج المحادثات المختلفة^(١).

جاء في القانون المصري في (الفصل الثالث) الجرائم المتعلقة بالاعتداء على حرمة الحياة الخاصة والمحتوى المعلوماتي غير المشروع كالابتزاز ونحوه في المادة (٢٥):


"يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تجاوز مائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من اعتدى على أي من المبادئ أو القيم الأسرية في المجتمع المصري، أو انتهك حرمة الحياة الخاصة أو أرسل بكثافة العديد من الرسائل الإلكترونية لشخص معين دون موافقته، أو منح بيانات شخصية إلى نظام أو موقع إلكتروني لترويج السلع أو الخدمات دون موافقته، أو نشر عن طريق الشبكة المعلوماتية أو بإحدى وسائل تقنية المعلومات معلومات أو أخبارًا أو صورًا وما في حكمها، تنتهك خصوصية أي شخص دون رضاه، سواء كانت المعلومات المنشورة صحيحة أو غير صحيحة"^(٢).

الفرع السادس: إفشاء الأسرار الزوجية عن طريق تداول الأخبار عبر وسائل التواصل:

الحياة الزوجية قائمة على السكن والمودة، والأمانة، وحفظ العشرة والستر، فالزوج سكن وستر للزوجة، والزوجة كذلك، فلا يجوز إفشاء الأسرار الزوجية أو الشخصية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، فأسرار العلاقة الخاصة بين الزوجين يجب أن تحفظ وتسان، ولا تفضى، ولا تنشر بين الناس عبر الحسابات والصفحات الخاصة والعامّة، وما يحدث من إفشاء الأسرار الزوجية وفضحها على الملأ لا يجوز

(١) المرجع السابق.

(٢) الجريدة الرسمية العدد ٢٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) السنة الحادية والستون ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٨م في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.



بحال، بل تعتبر من الخيانة، وهو أمر محرم ومذموم، يأثم عليه شرعاً. قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾^(٢).

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته، وتفضي إليه، ثم ينشر سرها)^(٣).

فالواجب حصر الجريمة في أضيق نطاق ممكن، وهو من مقاصد التشريع، ويتمثل هذا بالترهيب من إشاعة الفاحشة في المجتمع، فإذا شاعت الفاحشة تجرأ الناس على ارتكابها وهان عليهم اقترافها، ويتمثل أيضاً بمبدأ تفريد العقاب القضائي في نطاق التعازير^(٤).

المطلب الرابع

الأخبار التي يدور تداولها بين الحل والحرمة

تداول أخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي التي تدور بين الحل والحرمة، يتوقف الحكم الشرعي على الغرض منها والمقصد من نشرها، وطبيعة الخبر المنشور، واشتماله على محرم أم لا، وحدوث ضرر بسببه أو لا.

ويتعلق بهذا المطلب عدة أمور:

أولاً: اختلفت معنى الخصوصية والأمور الشخصية عن السابق، فكثير من الأمور كانت أسراراً وأموراً شخصية لا يستطيع أحد معرفتها إلا المقربين أو العاملين معهم، لكن حالياً اختلف الوضع فكثير من التصرفات والمعلومات الخاصة صارت متاحة للجميع.

ثانياً: من الأمور التي انتشرت حديثاً وبصورة كبيرة هو نشر الصور والمعلومات

(١) سورة المؤمنون آية (٨).

(٢) سورة البقرة جزء من آية (١٨٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ١٥٧/٤ رقم (٣٥٣٢) باب من أفشى سر امرأته، سنن أبي دواد ٤/٤١٩ رقم (٤٨٧٢) باب في نقل الحديث الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت.

(٤) يراجع: الفقه الإسلامي وأدلته د/ وهبة الزحيلي ٧/٥٣٤٢.



الشخصية وبيان حالة الإنسان هو وأسرته عبر مواقع التواصل، بل وتداول نشرها من قبل المتصفحين، والتعليق عليها سلباً وإيجاباً، حتى أصبح البعض لا يحدث له شيئاً إلا نشره، من طعام وشراب وسفر ورحلات وعمل ومرض وفرح وعطش ونحوها.

فنشر الإنسان الأخبار الخاصة به ما لم يكن فيها شيء محرّم أو يدعو لفتنة أو محظور فهذا أمر مباح، أما لو كانت لشيء محرّم كعري أو ما فيه إخلال بالآداب الشرعية والقانونية فلا يجوز، هذا إذا كان خاصاً به.

ونشر الإنسان الأخبار الخاصة التي اقترف محظوراً أو محرماً، لا يجوز شرعاً، بل يجب على من وقع في ذلك أن يستتر بستر الله، ويتوب لله، وإذا وقعت منه هفوة أو زلة أن يستتر على نفسه، ويتوب بينه وبين الله عز وجل، وأن لا يرفع أمره إلى السلطان، ولا يكشفه لأحد كائناً من كان؛ لأن هذا من إشاعة الفاحشة التي توعد على فاعلها؛ ولأنه هتك لستر الله سبحانه وتعالى، ومجاهرة بالمعصية، فيجب معاقبته^(١)، فإن لم يفعل ذلك الذي أصاب موجب الحد، وأبدى ذلك للإمام، وأقر بموجب الحد، لم يكن أثماً؛ وإنما يمتثل لحكم القضاء^(٢).


ثالثاً: الأخبار التي تختص بالغير، فلا يجوز نشر معلومات خاصة به، إلا بإذن صاحبها أو فيما هو متعارف عليه، كسيرته الذاتية، وصورته الشخصية عند تولية منصب، أو إعلان عن وفاة، أو تهنئة، وإلا فلا يجوز تداول معلومات شخصية عن الغير إلا بإذنه وهذا كله فيما هو مباح.

رابعاً: أما إذا كانت المعلومات عن الغير محرمة، كهتك عرض أو تشهير أو تشنيع فلا يجوز ذلك، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾^(٣)، إلا إذا كان للتحذير من شره؛

(١) يراجع: الموسوعة الفقهية الكويتية ١٧٠/٢٤، الفقه الإسلامي وأدلته د/ وهبة الزحيلي ٥٣٠/٧ الناشر: دار الفكر - سورية - دمشق الطبعة: الرابعة.

(٢) يراجع: الإشراف على مذاهب العلماء لأبي بكر بن المنذر النيسابوري ٣٣٥/٧ المحقق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد الناشر: مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

(٣) سورة النور آية (١٩).



لفسقه أو غشه أو خداعه، وينبغي عدم تعيين الهوية فيما يتعلق بالأمور الأخلاق؛ لأن ضرره يرجع على أسرته، والواجب الستر، وليست المجاهرة، وأن يكون مسموحاً بذلك قضائياً مثل الكشف عن شبكة دعارة، والأعمال المنافية للأخلاق والآداب؛ للتحذير منه، وردعه هو وغيره.

فالمؤمن مأمور بالستر على عورة أخيه، لعل الله أن يستر عليه يوم القيامة، والستر المندوب هو الستر على ذوي الهيئات، ونحوهم، ممن ليس هو معروفاً بالأذى والفساد، وأما المعروف بذلك، فيستحب ألا يستر عليه، بل ترفع قضيته إلى ولي الأمر، إن لم يخف من ذلك مفسدة؛ لأن الستر على هذا يطمعه في الإيذاء، والإفساد، وانتهاك الحرمات، وجسارة غيره على مثل فعله، وهذا كله في ستر معصية وقعت وانقضت، أما معصية رآه عليه، وهو بعد متلبس بها، فتجب المبادرة بإنكارها عليه، ومنعه منها على من قدر على ذلك، ولا يحل تأخيرها، فإن عجز، لزمه رفعها إلى ولي الأمر، إذا لم يترتب على ذلك مفسدة^(١).

فمواقع التواصل الاجتماعي مليئة بالأحاديث الخاصة، وتداول الأمور الخاصة، سواء كانت صادقة أو كاذبة، وكثير من مستخدمي مواقع التواصل لا يبالي من نشر هذه الخصوصيات، ونشر الأسرار الشخصية، من أجل المال أو الشهرة ونحو ذلك، لهذا كان هناك ضوابط في نشر المعلومات الشخصية، أهمها:


الأول: ينبغي الاحتفاظ بالخصوصيات وعدم نشرها على الصفحات العامة.

الثاني: يباح نشر الأخبار الشخصية العادية، ما لم يكن فيها مخالفة شرعية، ولا اعتداء على خصوصيته ولا أسرار أحد.

الثالث: لا يجوز نشر معلومات شخصية عن الغير، إلا بإذن من صاحبها، أو فيما يباح ذلك عرفاً وقانوناً.

الرابع: اعتبار المراسلات الخاصة مع الأصدقاء من الأمانات التي يجب أن يحتفظ بها الإنسان.

(١) يراجع: الإشراف على مذاهب العلماء لأبي بكر بن المنذر النيسابوري ٣٣٥/٧، فتح المنعم شرح صحيح مسلم الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين ٥٠/١٠ الناشر: دار الشروق الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.



الخامس: يجب الحذر من البرامج مجهولة المصدر التي تخترق الخصوصية.

السادس: يحرم التجسس على صفحات الآخرين، والاطلاع على أسرارهم.

السابع: ينبغي التعامل مع الصفحات الشخصية على مواقع التواصل على أنها ملكية خاصة بصاحبها^(١).

خامساً: يشتمل هذا المطلب (الأخبار التي يدور تداولها بين الحل والحرمة) على فروع على النحو التالي:


الفرع الأول: حكم تداول الأخبار الشخصية والاجتماعية الخاصة والعامة:

مما يكثر تداوله على مواقع التواصل الاجتماعي نشر الأخبار الشخصية الخاصة على مواقع التواصل الاجتماعي؛ لزيادة التفاعل، والمشاركة، والإعجاب، والحصول على شهرة، وأرباح مادية، من خلال البرامج والمواقع التي تستفيد من ذلك.

وحكمها يتوقف على الخبر المنشور، فإن كانت أموراً عامة، مثل: أخبار الزفاف دون نشر مخالفات شرعية، أو أخبار الرسائل العلمية، أو الحصول على وظيفة، ونحوها، فلا مانع من ذلك، أما إن كانت تحتوي على أخبار منافية للأخلاق والآداب والذوق العام فلا يجوز، كنشر الأسرار الزوجية أو العري أو الرقص والخلاعة، أو تصوير أماكن وملابس النوم، أو التصوير بأوضاع مخلة بالآداب، أو نشر الإيحاءات اللفظية الجنسية، فهذا كله مخالف للشرع، فيحرم ذلك.

ومما انتشر حديثاً نشر الأخبار والأعمال اليومية يُعرف بـ (الروتين اليومي)، من داخل المنازل؛ لتحقيق أرباح مادية، والبحث عن الشهرة والإعلام، وزيادة المتابعة، والتفاعل، حتى صار يُعرف صاحبها بلفظ "اليوتيوبرز" وهو: صانع المحتوى المرئي على موقع يوتيوب.

(١) يراجع: مفاتيح الغيب للرازي ٢٣/٢٤٥، الموسوعة الفقهية الكويتية ٤/٢٨٦، أخلاقيات التعامل مع مواقع التواصل الاجتماعي في الكتاب والسنة د/ عبد التواب محمد عثمان ص(٦٠).



وقد صدرت فتوى لدار الإفتاء المصرية حول اليوتيوبرز وحكمه الشرعي^(١) ونصها: "البَّتَّ للشُّنُون الشخصية ومشاركة الآخرين لمشاهدة ذلك يفرق فيه بين حالين؛ أولهما: ما يصح إطلاع الغير عليه، وثانيهما: ما لا يصح إطلاع الغير عليه، فالأول؛ كتفاصيل الحياة العادية التي لا يَأْنَف الشخص من معرفة الغير بها؛ كشكله، ونوع سيارته، ونحوه؛ فهذا أمر لا مانع منه شرعاً.

وأما النوع الثاني، ما يُعَيَّبُ به المرء فلا يجوز للغير الاطلاع عليه؛ ونشر ذلك رغبةً في زيادة التفاعل -بالتعليق أو الإعجاب أو المشاركة- حول ما يُنْشَر مدموم شرعاً؛ لأنَّه من قبيل إشاعة الفاحشة في المجتمع، وهي جريمة حَذَّرَ منها الحق سبحانه وتعالى في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾^(٢).

فالآية عامة في الذين يلتمسون العورات، ويهتكون الستور، ويشيعون الفواحش؛ حيث قال الإمام الفخر الرازي في "مفاتيح الغيب": «لا شك أن ظاهر قوله: {إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ} يفيد العموم، وأنه يتناول كل من كان بهذه الصفة، ولا شك في أن هذه الآية نزلت في قذف عائشة؛ إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب؛ فوجب إجراؤها على ظاهرها في العموم، ومما يدل على أنه لا يجوز تخصيصها بقذفة عائشة؛ قوله تعالى في: {الذين آمنوا} فإنه صيغة جمع، ولو أراد عائشة وحدها لم يجز ذلك»^(٣).

الفرع الثاني: حكم تداول الأخبار العامة والشائعة:

الأخبار العامة لها أحكام متعددة تعترئها، حسب طبيعة المنشور، منها:

الأول: يكون تداول الأخبار العامة حراماً، عند إشاعة أسرار المسلمين، وأمورهم الداخلية مما يمس أمنهم واستقرارهم، ويعلم الأعداء مواضع الضعف فيهم،

(١) يراجع: فتوى لدار الإفتاء المصرية عبر صفحتها بتاريخ ٩ / ١٢ / ٢٠٢٠م بعنوان: "الإفتاء" توضح حكم نشر "اليوتيوبرز" تفاصيل حياتهم الخاصة على مواقع التواصل الاجتماعي.

(٢) سورة النور آية (١٩).

(٣) مفاتيح الغيب للرازي ٢٣/٢٤٥ الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثالثة -



فيستغلوها أو قوتهم فيتحصنوا منهم^(١). كما في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ.....﴾ الآية، هذا هو الحكم الأخروي، ويعزرهم الحاكم بما يراه مناسباً.

الثاني: يحرم إشاعة ما يمس أعراض الناس وأسرارهم الخاصة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ...﴾.

وبالنسبة للحكم المترتب على الإشاعة الكاذبة فهو حد القذف إن توفرت شروطه، وإلا فالتعزير، وأما المشاع عنه فلا عقوبة عليه بمجرد الإشاعة، فلا يكفي بالإشاعة فليس هذا دليل إثبات، ولأن الستر مطلوب؛ لحديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من ستر مسلماً، ستره الله يوم القيامة)^(٢)، أي: من رأى أخاه على قبيح فلم يظهره للناس أو ستره وأنقذه من مصيبته ستره الله في الدنيا، جزاءً وفاقاً، وفي الآخرة بالعفو عن ذلته، وعدم كشفها بين الخلائق^(٣).

وهذا الستر في غير المستهترين والمجاهرين، وأما المجاهرين والمستهترون الذين سُتروا غير مرة فلم يرعوا وتمادوا، وكشف أمرهم، فقمع شرهم مما يجب؛ لأن كثرة الستر عليهم من المهادنة على معاصي الله - تعالى - ومصانعة أهلها، وهذا - أيضاً - في ستر معصية أنقضت وفاتت، وأما إذا عرف أن رجلاً سيرتكب معصية، فليس الستر هاهنا السكوت على ذلك، وتركه يفعلها، بل يتعين على من عرف ذلك إذا أمكنه التغيير، أن يبلغ عنه السلطات^(٤).


وقد جاءت فتوى لدار الإفتاء المصرية بعنوان: حكم مشاركة الأصدقاء تفاصيل الحياة الخاصة على مواقع التواصل الاجتماعي: "ولابد من التفرقة بين ما يصح إطلاع الغير عليه، وما لا يصح إطلاع الغير عليه، فالأولى كتفاصيل الحياة

(١) يراجع: المبسوط للسرخسي ٢٤/٢٧ الناشر: دار المعرفة - بيروت الطبعة: بدون تاريخ النشر: ١٤١٤هـ، الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٦/٢٨٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٣/١٦٨ رقم (٢٤٤٢) كتاب المظالم باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، صحيح مسلم ٤/١٩٩٦ رقم (٢٥٨٠) كتاب البر والصلة والآداب باب تحريم الظلم.

(٣) يراجع: فتح المنعم شرح صحيح مسلم الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين ١٠/ص ٢٣.

(٤) يراجع: إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم للقاضي عياض ٨/٤٩ المحقق: يحيى إسماعيل الناشر: دار الوفاء المنصورة مصر.



العادية التي لا يأنف الشخص من معرفة الغير بها؛ كعنوان بيته، وشكله، ونوع سيارته، ونحوه مما يدل على أن ناشر ذلك له ذوق مناسب وسط البيئة الاجتماعية التي يعيش فيها؛ فهذا أمر لا مانع منه شرعاً، وقد يندرج هذا الفعل تحت التَّحَدُّثِ بنعمة الله على (وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ) الضحى: آية ١١. وأما النوع الثاني؛ فهو ما يُعَيَّبُ به المرء مما لا يجوز للغير الإطلاع عليه، ونشر ذلك رغبةً في زيادة التفاعل بالتعليق أو الإعجاب أو المشاركة حول ما يُنْشَرُ مذموم شرعاً؛ لأنه من قبيل إشاعة الفاحشة في المجتمع، وهي جريمة حَذَّرَ منها الحق سبحانه وتعالى؛ في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ سورة النور آية (١٩)^(١). وقد جرم القانون المصري الاعتداء على الأشخاص عبر مواقع التواصل الاجتماعي^(٢).

الثالث: يكون تداول الأخبار العامة مباحاً، وطريقاً لثبوت بعض الأحكام، كالنكاح إذا اشتهر وثبت بالوسائل المرئية والمسموعة، أو الطلاق أو نحو ذلك.


الرابع: يكون تداول الأخبار العامة واجباً، إذا كان إظهار الشيء يترتب عليه منع الوقوع في الحرام، أو منع انتشاره، أو تداوله تخويف وزجر لمرتكب محذور، فإن إشاعته تكون مطلوبة، إذ كانت من باب التحذير والنصيحة، وليس إشاعة هذا للفاحشة والتشهير والفضح^(٣).

الخامس: يكون تداول الأخبار العامة مستحباً، إذا كان فيه نصائح وإرشادات ومساعدة للناس، كالتعريف بالإرشادات عن الحركة المرورية أو الازدحام أو معرفة الحوادث، أو الإعلان عن التخفيضات للسلع التجارية، أو التعريف بأماكن العلاج الآمنة أو نحو ذلك.

(١) يراجع: فتاوى دار الإفتاء المصرية الصفحة الرسمية رقم (٥٤٣٢).

(٢) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات بشأن جريمة الاعتداء على البريد الإلكتروني أو المواقع أو الحسابات الخاصة مادة (١٨).

(٣) يراجع: إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم للقاضي عياض ٤٩/٨، الفقه الإسلامي وأدلته د/ وهبة الزحيلي ٥٣١٩/٧، الموسوعة الفقهية الكويتية ٤/٢٨٦.



الفرع الثالث: حكم الانضمام للمجموعات الخاصة (فئة أو طائفة أو إدارة متخصصة):

وهو ما تعرف بـ (المجموعات المغلقة أو الخاصة) أي مختصة بأعضاء معينين، مثل أخبار طلاب كلية كذا أو فرقة بعينها، أو مرتبات شركة ما أو وزارة كذا، أو صفحة لنقابة المحامين، أو صفحة لباحثي الفقه، أو صفحة خاصة للنساء دون الرجال، فهل يجوز الانضمام لهذه الصفحات وهو ليس منهم، أو لا تنطبق عليه المواصفات والشروط، فما الحكم الشرعي لذلك؟ وهل يآثم من انضم إليها؟


إذا كانت الصفحات عامة ليست محصورة على فئة أو أفراد معينين ولا يشترط لها أشخص معينة فهي صفحات مباحة، ما دام لا يشترط في الانضمام لها صفة معينة، مثل صفات الأئمة والدعاة أو الأطباء أو نقابة المحامين ونحو ذلك، فهي صفحات إعلامية لأعضائها بأمور عامة ولا تتضمن أسراراً.

وأما إذا كانت صفحات مغلقة ومخصصة لفئات أو أفراد معينين، تشترط صفة معينة للأعضاء، فلا يجوز الانضمام لغيرهم، فلو انضم من لا تنطبق عليه الصفة أو الشرط يعتبر ذلك من باب التجسس والكذب والخداع، ويعتبر ذلك من التلصص؛ لأنه دخل في مكان لا صفة له فيه بدون إذن؛ ولقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾^(١)، وعن أبي هريرة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا)^(٢). فالتحسس: هو الاستماع لحديث القوم. والتجسس: هو البحث عن العورات وتتبعها، وقيل: التفتيش عن بواطن الأمور وأكثر ما يقال فيه يكون في الشر^(٣)؛ ولأنه يجب الاستئذان قبل الدخول لمكان غير مسموح

(١) سورة الحجرات جزء من آية (١٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٢٢/٨ رقم (٦٠٦٦) كتاب الأدب باب: {يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا} واللفظ للبخاري، صحيح مسلم ج٨/ص١٠ رقم (٦٦٢٨) كتاب البر والصلة والآداب باب تحريم الظن، والتجسس، والتنافس، والتناجش ونحوها.

(٣) يراجع: شرح النووي على صحيح مسلم ١١٩/١٦، فتح الباري لابن حجر العسقلاني ٤٨٢/١٠ الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.



لك بالدخول فيه^(١)، فلا يجوز الانضمام لصفحات مخصصة لأفراد معينة من ليس منهم.

بل ربما يطلع على أسرار خاصة لهم، أو فضفضة معينة بينهم لا يسمح بتداولها، فتكثر المفاسد والفضائح، والتشهير والتشنيع، والإساءة لسمعة الآخرين؛ لذلك هذا الأمر يتوقف على العرف، فيباح فيما هو مسموح به، وما هو ممنوع فلا يجوز الانضمام له.

الفرع الرابع: حكم الانضمام للحسابات الوهمية (مجهولة أو مزورة):

الصفحات (الحسابات) الوهمية^(٢): هي حسابات موجهة تُدار من قبل فرد واحد، أو جماعات إلكترونية مختصة تهدف إلى التغريد عن قضية معينة، قد تكون اجتماعية، أو سياسية، أو اقتصادية في آن واحد، وقد تكون هذه الحسابات عابرة للقارات تُدار من قبل جهات في دول مختلفة، تهدف إلى التأثير على أمور معينة، كنتائج انتخابات، أو استفتاءات شعبية^(٣).


والحساب الوهمي ليس بالضرورة أن يكون صاحبه شخص حقيقي، بل يمكن

(١) يراجع: منح الجليل شرح مختصر خليل للشيخ عليش ٢٥٦/٩ الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٤٠٩هـ، المغني لابن قدامة ١٠٢/١٢.

(٢) الحسابات الوهمية لا يعرف صاحبها، ولا الشخصية التي تديرها.

(٣) هدفها: عندما بدأت الحسابات الوهمية في الظهور بدأت بأهداف عادية كزيادة عدد المتابعين لحساب معين لإظهاره للناس على أنه حساب مشهور وموثوق به أو الترويج لشخص أو منتج بكثرة من خلال إعادة التغريد عن هذا المنتج أو الشخص وبعدها تطور الأمر بأن قامت بعض الحسابات الوهمية ببث الإشاعات أو بث التفرقة بين الشعوب والأديان أو حتى بين مكونات المجتمع الواحد. وعندما بدأت الحسابات الوهمية بالتكاثر بشكل لافت بدأت تنظم حملات إساءة لرموز بعض الدول أو لجهات أو بلدان معينة بهدف إثارة الفتن و المشاكل.

ومن بين الأمور اللافتة للنظر تقوم الكثير من الحسابات الوهمية في بعض الأحيان بإنشاء وسوم معينة "هاشتاج" وإطارها بالكثير من القصص التي قد تكون مفبركة بهدف التأثير على رواد وسائل التواصل. يراجع: مقال الحسابات الوهمية، مفهومها، ومضارها، وكيف تكتشفها؟ لمشعل القبالي - أخصائي أمن معلومات إلكترونية مجلة أعلن عمان.



أن يكون برمجية إلكترونية (bot) تهدف إلى زيادة الإعجابات (likes)، والمتابعين (followers) على بعض الصفحات؛ لتحقيق أغراض معينة، والتحايل للحصول على أرباح مالية وشهرة إعلامية.


والصفحة المزورة هي عبارة عن صفحات مشابهة للصفحات الحقيقية، تظهر بنفس البيانات الخاصة بالصفحة الحقيقية.

يتحقق أسلوب الخداع بقيام قرصنة الإنترنت بإنشاء مواقع وهمية على الشبكة المعلوماتية، مشابهة للمواقع الأصلية لشركات أو مؤسسات تجارية موجودة على هذه الشبكة، بحيث يظهر الموقع الوهمي وكأنه الموقع الأصلي، ولا يتم ذلك إلا من خلال قيام قرصنة الإنترنت بالحصول على البيانات الخاصة بالموقع الأصلي ورقمه وعنوانه، كل هذا يتم بواسطة شبكة الإنترنت، بحيث يتم استخدام تلك الشبكة أيضاً في إنشاء الموقع الوهمي، مع تعديل بعض البيانات السابقة على الموقع الأصلي بالشبكة، بحيث يمكن القول بأن هناك موقعاً واحداً بنفس العنوان، ويترتب على ذلك استقبال قرصنة الإنترنت؛ لجميع المعاملات المالية والتجارية، ومن ضمنها البيانات الخاصة ببطاقات الدفع الإلكتروني، وكذلك الوسائل الإلكترونية الخاصة بالموقع. الأصلي والاطلاع عليه، فيعتبر ذلك احتيالاً وخداعاً وجريمة يعاقب عليها القانون^(١).

وعليه فإنه يحرم إنشاء مواقع وهمية ومجهولة، يرتكب من خلالها الكذب والغش والخداع وانتحال الشخصية، وكذلك فإن قوانين الدولة تلزم أصحاب الصفحات والمواقع بإعطاء بيانات حقيقية صحيحة، حتى يمكن ضبطها، ومتابعتها، وفرض عقوبات عليها عند المخالفة، وينبغي للمتصفح أن يكون أكثر وعياً وفهماً للتصدي والتعامل مع هذه الصفحات.

أما الصفحات المجهولة إذا كانت للمزاح والضحك أو للمعلومات الثقافية، والمتنوعة دون مخالفة شرعية، وارتكاب أضرار، فجائز إنشاؤها وفق ما يقره القانون.

(١) يراجع: سرقة البيانات والمعلومات الإلكترونية "دراسة مقارنة" د/ عبدالله ماجد عبدالمطلب العكايلة ص(٢١٩٣).



ويتعلق بهذه المسألة أمر آخر وهو حكم إنشاء مواقع وصفحات إخبارية بأسماء مستعارة أو شخصيات غير حقيقية:

الحسابات بالأسماء المستعارة: هي حسابات حقيقية لأشخاص مجهولين، يتيح لصاحبه وللمنضمين التعبير عن أفكارهم دون قيد، غالبها تكون في المحتويات السياسية والجنسية والمنافية للأخلاق^(١)، والأصل أن يكون الموقع أو الصفحة أو الجروب باسم حقيقي، أو متعارف عليه لكي يعرف قائله، ومصدره، وتكون هناك مسؤولية على المنشئ، حتى يتحمل تبعيات تداوله لهذه الأخبار.


فهل يجوز استعارة الأسماء للصفحات، مثل الأسماء الدينية، أو الرياضية، أو نحو ذلك؟ نعم يجوز استعارة الأسماء المباحة، ما لم يترتب عليها إثم أو ضرر أو كذب أو غش أو تضليل، ولم يتم استغلال الاسم والصفحة فيما هو مخالف شرعاً وقانوناً.

والصفحات التي تستعير الأسماء: قد تكون بالتزكية مثل: العارف بالله - رياض الصالحين- النساك- أولياء الله- الزاهد- جنة المتقين- ونحو ذلك)، أو بأسماء وهمية: عالم الفضاء- المتشردون- المشاغبون- أحلام البنات- حور الجنة- الشياطين- ونحو ذلك.

ويجوز استعارة الأسماء بالتزكية والمدح، وقيل يكره كراهة تنزيهية، ما لم يكن فيه عجب وكبر، والأفضل الترك، فقد نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التسمية التي تمدح الذات وتمجده، فعن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا تُسَمِّينَ غُلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَنَّمْ هُوَ، فَلَا يَكُونُ، فَيَقُولُ: لَا " ^(٢).

(١) توجد دراسة تبين أن وجود محتويات منافية للأخلاق العامة بنسبة ٦٩% يعتبر أيضا من سلبيات تلك المواقع، ووجود المعلومات الخاطئة والإشاعات بنسبة ٤٢%، فيما تسببت في عزلة الشخص عن الواقع الاجتماعي بنسبة ٣٠%، وجاءت محاولة اتصال مستخدمين غير مرغوب فيهم بالمستخدم في المرتبة الأخيرة بنسبة ٢٧%. يراجع: مقال في جريدة الشرق الأوسط الجمعة ١٧ رمضان ١٤٢٤ هـ ٢٦ يوليو ٢٠١٣م لئسرين عمران بعنوان: خبراء يحذرون من سلبيات الحسابات الوهمية على الحراك الاجتماعي السعودي.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ١٧٢/٦ رقم (٥٦٥٢) كتاب الآداب باب ما ينهى عنه من الأسماء.



هذا نهي صحيح عن تسمية العبد بهذه الأسماء، لكنه على جهة التنزيه بدليل قول جابر في الحديث الآتي: أراد النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن ينهى أن يُسَمَّى بمقبل، وبركة، وبأفلاح، وبيسار، وبنافع، ونحو ذلك، ثم سكت؛ يعني: أراد أن ينهى عن ذلك نهي تحريم، وإلا فقد صدر النهي عنه على ما تقدّم، لكنه على وجه الكراهة التي معناها: أن ترك المنهي عنه أولى من فعله^(١).

قال البهوتي: "ويكره من الأسماء حرب ومرة وحزن، ونافع، ويسار وأفلاح ونجیح وبركة، ويعلى ومقبل، ورافع ورباح والعاصي، وشهاب والمضطجع، ونبي ونحوها كرسول وكذا ما فيه تزكية كالتقي والزكي، والأشرف، والأفضل، وبرة، قال القاضي: وكل ما فيه تفخيم أو تعظيم"^(٢).

وكذلك يكره من الأسماء ما يقبح منها، وغير رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اسم ابنة عمر بن الخطاب كان اسمها عاصية فسمها جميلة^(٣).

ويُكره من الأسماء ما يُقبح منها، والتي يتطير بنفيها، كما كره اسم امرأة اسمها بَرَّة، فقال تزكي نفسها وسمها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زينب، وقد تمتنع التسمية منع تحريم؛ لما فيها من التعاضم الذي لا يصلح إلا لله تعالى، ويحرم


(١) المفهم لما أشكل من تخلص مسلم للقرطبي ٤٦٢/٥.

قال الطيبي: "يكره التسمي بالأسماء المذكورة في الحديث وما في معناها، وهي كراهة تنزيه لا تحريم. والعلة فيها ما نبه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: ((أثم هو؟)) فيقول: ((لا)) فكره لشناعة الجواب.

معنى هذا أن الناس يقصدون بهذه الأسماء التفاؤل لحسن ألقاظها ومعانيها. وربما يتقلب عليهم ما قصدوه إلى الضد وسألوا، فقالوا: أثم يسارا أو نجيح؟ فقيل: (لا) فيتطيروا بنفيه، وأضمرُوا اليأس من اليسر وغيره، فنهاهم عن السبب الذي يجلب سوء الظن والإيأس من الخير، قال حميد بن زنجويه: فإذا ابتلى رجل في نفسه أو أهله ببعض هذه الأسماء فليجوله إلى غيره، فإن لم يفعل وقيل: أثم أو بركة؟ فإن من الأدب أن يقال: كل ما هنا يسر وبركة والحمد لله، ويوشك أن يأتي تريده". شرح المشكاة للطيبي ٣٠٨٤/١٠.

(٢) كشاف القناع منصور بن يونس البهوتي ٢٦/٣ الناشر: دار الكتب العلمية.

(٣) يراجع: الذخيرة للقرافي ٣٣٧/١٣.



التسمية بالأسماء المعبدة لغير الله، وما فيه مخالفة للعقيدة^(١).


إذا استعارة الأسماء الوهمية إذا لم يترتب عليها ضرر ولا غش ولا خداع ولا استغلال فلا مانع منها، أما إذا كانت يترتب عليها خلاف ذلك، كتدليس وكذب وارتكاب جرائم ومخالفات شرعية وقانونية ومخالفات للأعراف فلا تجوز.

وفي فتوى لدار الإفتاء المصرية عن سؤال ورد إليها، ما حكم كتابة الأسماء المستعارة على المواقع الإلكترونية؟ وجاءت الفتوى كالآتي: "إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نبه أن الكلمة تكتب كلمة، والمواقع الإلكترونية التي لا تشترط كتابة الاسم الحقيقي فلا مانع من كتابة اسم مستعار أو اسم شهرة، ما دام ليس هناك اشتراط، لكن إذا كان الموقع يشترط كتابة الاسم الحقيقي، فلا بد من الالتزام بالاسم الصحيح؛ لربما كان هناك ضرورة وراء ذلك، وإلا فنتركه وتتجه لموقع آخر"^(٢).

فاستخدام الأسماء المستعارة جائز، في نطاق محدود، بدون أن يترتب عليه أثم أو ضرر، مثل المرأة أو الفتاة التي تسمى صفحتها باسم مستعار ولا تريد مضايقة من أحد، ولا تريد أن تستغل هذا الاسم فيما هو ممنوع، فيجوز ذلك، أما إذا كانت الأسماء المستعارة أقنعة يستتر خلفها أشرار؛ لارتكاب ما هو محظور وممنوع من نشره، والكتابة والتعليق من خلالها، كالسباب والشتائم، ونشر الفوضى، والفجور، والعري؛ هروباً من المسؤولية، فهذا أمر لا يجوز، ويحاسب عليه شرعاً وقانوناً.

(١) يراجع: الذخيرة للقرافي ٣٣٧/١٣، الشرح الكبير للرافعي ١١٩/١٢ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م، الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية م٤٥/ص٤٤ رقم (١٧) ٢٠١٤م.

(٢) فتاوى دار الإفتاء المصرية الاثنين، ٠٨ مارس ٢٠٢١ ٠٤:٠٠ م أجرت دار الإفتاء المصرية بثاً مباشراً يوم الاثنين، عبر صفحتها الرسمية على موقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك".



المبحث الثالث

المسؤولية الشرعية والقضائية لتداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي

تقع العقوبة عند تحقق المسؤولية، فالمرء مسؤول عن أقواله وأخباره شرعاً وقانوناً، فرب كلمة ترفع العبد درجات، إذا كانت في خير ونفع، ورب كلمة يهوي بها في نار جهنم، إذا كانت لأمر محرّم.

وتداول الأخبار ونشرها من قبيل الأقوال، فليست أمراً مباحاً مطلقاً؛ فقد يكون التداول حلالاً وقد يكون حراماً، وقد حرم الشرع الغيبة، والنميمة، وإشاعة الفاحشة، ونشر الفوضى، وبث الخوف، وتتبع العورات، ونشر الفسوق والفجور، وإفشاء الأسرار، ونهى عن أذية الغير، وإلحاق ضرر به، وحرّم السباب، واللعن، والشتائم.


لذا فإن تداول الأخبار مسؤولية وأمانة، يُسأل عنها المتحدث، والناقل، والناشر، والقارئ، وصاحب الموقع، والصفحة، ومن يتداولها، فعن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: (إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ تَمَّ التَّفَتُّ فَهِيَ أَمَانَةٌ)^(١)، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنما يتجالس المتجالسان بالأمانة، فلا يحل لأحدهما أن يفشي على صاحبه ما يكره)^(٢).

(١) أخرجه أبو دواد في سننه ٤١٨/٤ رقم (٤٨٧٠) باب في نقل الحديث، و البيهقي في شعب الإيمان ٥٠٠/١٣ رقم (١٠٦٧٧) فصل في حفظ المسلم سر أخيه.

درجة صحة الحديث: حديث حسن. المذهب في اختصار السنن الكبير للذهبي ٤٢٦٧/٨، المقاصد السحنة للسخاوي ٨٤/١.

(٢) أخرجه أبو دواد في سننه ٤١٨/٤ رقم (٤٨٧٠) كتاب الأدب باب في نقل الحديث.

درجة صحة الحديث: مختلف في إسناده حسنه البعض وضعفه آخرون. قال العراقي: رواه أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من حديث ابن مسعود بإسناد ضعيف ورواه ابن المبارك في الزهد من حديث أبي بكر بن حزم مرسلًا للحكم من حديث ابن عباس بلفظ إنما يتجالس المتجالسان بأمانة الله تعالى فلا يحل لأحدهما أن يفشي على صاحبه ما يخاف وفي سننه وسند ابن لال عبد الله بن محمد بن المغيرة قال الذهبي في الضعفاء قال العقيلي يحدث بما لا أصل له وقال ابن عدي عامة أحاديثه لا يتابع عليها وأما مرسل أبي بكر بن حزم فقد رواه



وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يا معشر من آمن بلسانه ولم يؤمن بقلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف بيته)^(١).

وكان الصحابة -رضوان الله عليهم- يطلبون الدليل عن الحديث المنقول إليهم؛ للتأكد منه، فقد أخبر أبو سعيد الخدري أن عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سأل عن حديث الاستئذان ثلاثاً وإلا فليرجع، فقال لأبي موسى الأشعري: (فَوَاللَّهِ، لَأُوجِعَنَّ ظَهْرَكَ وَبَطْنَكَ، أَوْ لَتَأْتِيَنَّ بَمَنْ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا)^(٢).

وقد طبق المسلمون علم الجرح والتعديل في علم الحديث المنقول، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى يُعلم منه الصدق من الكذب، فليس مجرد نقل الخبر، يدل على صدق قائله، بل لا بد للناقل أن يتصف بشروط وصفات، والخبر كذلك أن يبرهن على مصداقيته، ويطابق الواقع.

فالأخبار الكاذبة وتداولها دون تثبت أدت إلى حادثة الأفك، والتقول على أم المؤمنين السيدة عائشة- المبرأة من فوق سبع سموات- وقد أشيع مقتل سيدنا عثمان في صلح الحديبية، بل قُتل وهو خليفة للمسلمين بزعم أنه يولي أقاربه ويعزل غيرهم، وقد حدثت فتن كثير بسبب الأقاويل وترويح الأكاذيب، وقد يترتب عليها مفسدات عظيمة كالقتل والقذف والسجن وغير ذلك.


قال ابن القيم: "الكلمة الواحدة يقولها اثنان، يريد بها أحدهما أعظم الباطل، ويريد بها الآخر محض الحق، والاعتبار بطريقة القائل، وسيرته، ومذهبه، وما يدعو إليه ويناظر عليه"^(٣).

البيهقي في الشعب وقال هذا مرسل جيد. المغني عن حمل الأسفار للعراقي ١١٢٧/٣، المقاصد الحسنة للسخاوي ٥٩٣/١.

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ١٣/٥٠٣ رقم (١٠٦٨٢) فصل في ترك تتبع عورات المسلمين. درجة صحة الحديث: ضعيف. المغني عن حمل الاسفار للعراقي ١٧٢٨/٤.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ١٧٨/٦ رقم (٥٦٧٩) كتاب الآداب باب الاستئذان ثلاث.

(٣) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم ٤٨١/٣ المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.



فتداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي تعتبر قولاً، وشهادة يحاسب العبد عليها، فإذا حدث تعد، أو تجاوز وألحق ضرر بإنسان بسبب ذلك، فيجب على القاضي أن يعرض المضرور، ويأخذ على يد من تسبب في الضرر، وتكون العقوبة على قدر الضرر الواقع، وليس على قدر درجة الفعل، فالعقوبة تقاس بدرجة الضرر، وليست بدرجة الفعل.

فينبغي ضبط تداول الأخبار عبر مواقع التواصل بما يتمثل في الترهيب من الكذب، ومن تحريم إشاعة الفاحشة في المجتمع؛ لأنه إذا شاعت الفاحشة تجرأ الناس على ارتكابها، وهان عليهم اقرارها، ويتمثل أيضاً بمبدأ تفريد العقاب القضائي في نطاق التعزير المساوي لكل جرم من قبل الحاكم والسلطات القضائية؛ لحصر الجريمة في أضيق نطاق ممكن، وهذا من مقاصد التشريع وأصول العقاب في الإسلام^(١).


وسائل ثبوت الجرائم بالفيديوهات والتسجيلات والصور:

قد تطورت وسائل الإثبات القضائي، فلم يتوقف الأمر على مشاهدة المرء بعينه؛ لواقعة حين ترتكب، أو إقرار المرء بالجريمة بنفسه، فقد تعدى الأمر ذلك، فالوسائل الحديثة المرئية والمسموعة سهلت هذه الأمور كثيراً، ورصدت وسجلت وقائع يمكن الاطلاع عليها في المستقبل، كالكاميرات والتسجيلات، فيمكن التسجيل صوت وصورة أو صوت فقط، ويمكن نشر الخبر وبثه مباشرة؛ لذلك تأخذ به المحاكم في بعض القضايا؛ لإثبات الحقوق ورد المظالم، بشرط ثبوت ذلك دون تدليس، وكان مسموحاً به قضائياً، ليصبح دليلاً للقضاء يرشد إلى معرفة الصواب وإثبات الحقائق.

ولا تثبت جريمة بالشيوع في الناس وانتشارها، فإن شاع بين الناس أن فلاناً سرق متاع فلان، أو زنى بفلانة، فلا يقام الحد عليه بمجرد الشيوع ولا يُعاقب، بل لا بد من الإثبات على الوجه الشرعي والقانوني^(٢).

(١) يراجع: الفقه الإسلامي وأدلته د/ وهبة الزحيلي ٥٣٤٣/٧.

(٢) يراجع: الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٦/٢٨٩.



المبحث الثالث

المسؤولية الشرعية والقضائية لتداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي

تقع المسؤولية على أصحاب المواقع الإلكترونية والقائمين عليها والمتصفحين للأخبار، ويجب الدفاع عن المجتمع، ضد الجرائم التي تقع بسبب تداول الأخبار الكاذبة، من فتن، وفوضى، وكذب، وتشهير، وطلاق، وخراب بيوت؛ وقد حرص الإسلام على هذا المعنى، وأقام مبدأ التكافل الاجتماعي ضد الجريمة، وتجب المسؤولية الجماعية المفروضة على كل فرد أن يراعى مصالح الجماعة، كأنه حارس لها أو موكل بها^(١).


جاء في القانون المصري في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات في (الفصل الرابع) الجرائم المرتكبة من مدير الموقع في المادة (٢٧): "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين، وبغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه، ولا تزيد عن ثلاثمائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من أنشأ أو أدار أو استخدم موقعاً أو حساباً خاصاً على شبكة معلوماتية يهدف إلى ارتكاب أو تسهيل ارتكاب جريمة معاقب عليها قانوناً"^(٢).

وجاء في القانون المصري في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات في (الفصل السادس) الظروف المشددة في الجريمة المادة (٣٤) بخصوص نشر الفوضى والفتن والتخريب: "إذا وقعت أي جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون بغرض الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر، أو الإضرار بالأمن القومي للبلاد أو بمركزها الاقتصادي أو منع أو عرقلة ممارسة السلطات العامة لأعمالها، أو تعطيل أحكام الدستور أو القوانين أو اللوائح أو الإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي تكون العقوبة السجن المشدد"^(٣).

(١) يراجع: الفقه الإسلامي وأدلته د/ وهبة الزحيلي ٥٣٤٢/٧.

(٢) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.

(٣) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) في شأن مكافحة جرائم تقنية



ويتعلق بهذا المبحث خمسة مطالب:

- المطلب الأول: مسؤولية التشهير، وإفشاء الأسرار عبر مواقع التواصل الاجتماعي.
المطلب الثاني: عقوبة نشر الرذائل والفضائح والأعمال المنافية للأخلاق.
المطلب الثالث: عقوبة تداول الأخبار والبيانات المسروقة أو الممنوعة.
المطلب الرابع: عقوبة التعدي والتجاوز في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي.
المطلب الخامس: ضوابط تداول الأخبار وعلاج السلوكيات الخاطئة.

المطلب الأول

مسؤولية التشهير وإفشاء الأسرار عبر مواقع التواصل الاجتماعي

تشهير^(١) الإنسان بنفسه أو إخباره بالمعاصي التي ارتكبها مجاهرة بها حرام شرعاً، وتشهير الإنسان بغيره يُعد ظلماً، وتداول أخبار من يجاهر بالفسوق والمعاصي، وإفشاء الأسرار والخصوصيات يحرم شرعاً، ويتعلق بهذا المطلب عدة أمور:

أولاً: الواجب على المسلم أن يستر على نفسه إذا وقع منه ذنب، ويتوب إلى الله، ولا يجاهر بالمعصية، ومن جهر بالمعصية هتك ستر الله الذي أسدله عليه، وتجراً على الله بالمعصية، وأخر غيره؛ ليرتكبها، واستهان بها، وجاء في فتوى لدار الإفتاء المصرية حول نشر الإنسان لأخباره ومعاصيه^(٢): "عناية الشرع الشريف بالستر والاستتار؛ فقد حثَّ مَنْ ابتلي بمعصيةٍ ألا يُخبر بها، بل يُسرها، ويستغفر الله منها، ويتوب إليه؛ لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَصَابَ مِنْ هَذِهِ الْقَادُورَاتِ شَيْئًا، فَلْيُسْتَرِ بِسِتْرِ اللهِ، فَإِنَّهُ مَنْ يُبْدِي لَنَا صَفْحَتَهُ، نُقِمَ عَلَيْهِ كِتَابَ اللهِ»^(٣).

المعلومات.

(١) التشهير: نسبة أفعال قبيحة أو ادعاء أمور كذباً وزوراً. يراجع: وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة للباحثة/ دعاء عمر محمد كتانه ص(٧٨).

(٢) يراجع: فتوى لدار الإفتاء المصرية عبر صفحتها بتاريخ ١٢ / ٩ / ٢٠٢٠م بعنوان: "الإفتاء" توضح حكم نشر "اليوتيوبرز" تفاصيل حياتهم الخاصة على مواقع التواصل الاجتماعي.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ٢٢/٢ رقم (١٧٦٩) باب المترف على نفسه بالزنا المحقق: بشار -



فإنَّ نشر هذه الخصوصيات بهذه الكيفية المذمومة هو من طلب الشهرة الذي كرهه السلف الصالح، ويندرج تحت قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِحَ فَإِنَّهُ الذَّبْحُ»^(١)، ولما رواه البيهقي في "الشَّعْب" عن أنس أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ إِلاَّ مَنْ عَصَمَهُ اللهُ، أَنْ يَشِيرَ إِلَيْهِ النَّاسُ بِالأَصَابِعِ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ»^(٢).

فالمسلم مطالب بالستر على نفسه، والمجاهرة بالمعاصي حرام، والتشهير بها نشر للرزيلة والفساد، فيجب الستر على المسلم حتى ولو ارتكب الفاحشة^(٣)؛ لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من أصاب من هذه القاذورات شيئاً، فليستتر بستر الله، فإنه من يبدي لنا صفحته، نقيم عليه كتاب الله)^(٤)، والقاذورات: هي كل فعل أو قول قبيح يُستقذر بين الناس، ومن يبدي لنا صفحة وجهه: أي من يظهر لنا فعله الذي يخفيه، كأن وجهه الذي غطاه، كُشف فرأيناه^(٥).

محمود الناشر: مؤسسة الرسالة سنة النشر: ١٤١٢ هـ.

درجة صحة الحديث: ضعيف، قال ابن عبد البر: لم يختلف عن مالك في إرسال هذا الحديث ولا أعلمه يستند بهذا اللفظ من وجه من الوجوه. يراجع: الاستذكار لابن عبد البر ٤٩٧/٧ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٦٠/٢٨ رقم (١٦٨٤٦)، المعجم الكبير للطبراني ٣٥٠/١٩، شعب الإيمان للبيهقي ٢٨٠/٧ رقم (١٠٣٠٧) باب ذكر الحديث الذي ورد في شعب الإيمان.

درجة صحة الحديث: حديث حسن، قال البوصيري: "هذا إسناد حسن، عبد الله بن محمد مختلف فيه، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده، هكذا بهذا الإسناد، بمتن أطول من هذا، كما هو مذكور فيما جمعته في زوائد المسانيد العشرة، على الكتب الستة، وكذا رواه أبو يعلى الموصلي، ثنا عبد الجبار بن عاصم، حدثني عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل به، وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب، رواه أبو داود". مصباح الزجاجة ٤/١١٩.


(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٢٢٤/٩ رقم (٦٥٧٩).

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية ٤٢/١٢.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ ٢٢/٢ رقم (١٧٦٩) باب المترف على نفسه بالزنا.

درجة صحة الحديث: ضعيف. يراجع: الاستذكار لابن عبد البر ٤٩٧/٧.

(٥) يراجع: جامع الأصول لابن الأثير ٥٩٧/٣ تحقيق: عبد القادر الأرئووط - التتمة تحقيق بشير عيون الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان الطبعة: الأولى.



ثانياً: حكم التشهير بالغير عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ونشرها أو التعليق عليها:

الأصل أن تشهير الناس بعضهم ببعض بذكر عيوبهم، والتنقيص منهم حرام شرعاً، فجريمة التشهير من الجرائم الضارة بالأفراد والمجتمعات، بسبب ما تحدثه من تصدع في العلاقات، ووقوع الخصومات والنزاعات بين الأفراد والمجتمع، وما فيه من ترويح للكذب، وتضييع لسمعة وسيرة أبرياء، ويترتب على التشهير عدة أمور:

الأمر الأول: يكون التشهير حراماً، إذا كان المشهر به بريئاً مما يشاع عنه، ويقال فيه، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١). وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾^(٢).

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهَ بِهِ)^(٣). فذكر الآخرين كذباً وزوراً بما ينقصهم ويكون عيباً لهم حراماً شرعاً، وجريمة تجب معاقبة من ارتكبتها؛ لأنه أضر بغيره.

الأمر الثاني: إذا كان المشهر به يتصف بما يقال عنه، ولكنه لا يجاهر به، ولا يقع به ضرر على غيره، فالتشهير به حرام أيضاً؛ لأنه يعتبر من الغيبة التي نهى الله سبحانه وتعالى عنها^(٤)، قال تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾^(٥).

(١) سورة النور آية (١٩).


(٢) سورة الحجرات آية (١٢).

(٣) أخرجه البخاري ١٣٠/٨ رقم (٦٤٩٩) كتاب الرقاق باب الرياء والسمعة، مسلم في صحيحه ٢٢٢/٨ رقم (٧٥٨٥) باب من سمع سمع الله به.

= قال ابن حجر: "المراد من قصد بعمله أن يسمعه الناس ويروه ليعظموه وتعلو منزلته عندهم حصل له ما قصد وكان ذلك جزاءه على عمله ولا يثاب عليه في الآخرة وقيل المعنى من سمع بعيوب الناس وأذاعها أظهر الله عيوبه وسمعه المكروه". فتح الباري لابن حجر العسقلاني ٢٢٧/١، وكذا عند النووي في شرح صحيح مسلم. شرح النووي على صحيح مسلم ١١٦/١٨.

(٤) يراجع: الموسوعة الفقهية الكويتية ٤٢/١٢.

(٥) سورة الحجرات جزء من آية ١٢.



ومن المقرر شرعاً: أن الستر على المسلم واجب، لمن ليس معروفا بالأذى والفساد، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من ستر مسلماً ستره الله عز وجل يوم القيامة)^(١)، وهذا الستر في غير المشتهرين بالمعاصي^(٢).

ولما روي عن أبي هريرة، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: (أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه فقد بهته)^(٣).

جاء في القانون المصري في عقوبة من يشهر بآخر، ويسيء إليه، في المادة (٢٦): "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين، ولا تجاوز خمس سنوات، وبغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه، لا تجاوز ثلاثمائة ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من تعمد استعمال برنامج معلوماتي أو تقنية معلوماتية في معالجة معطيات شخصية للغير؛ لربطها بمحتوى منافٍ للآداب العامة، أو لإظهارها بطريقة من شأنها المساس باعتباره أو شرفه"^(٤).

ثالثاً: حكم تداول الأخبار للمجاهر بالفسق والمعاصي:

تداول الأخبار للتحذير من شر أو فتن أو ضرر أو مخاطر أمر جائز، بل لو تعلق بأمر ضروري يكون واجباً، ويكون ذلك من باب إنكار المنكر، فعن أبي سعيد الخدري سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من رأى منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(٥).


(١) أخرجه البخاري في صحيحه ١٦٨/٣ حديث رقم (٢٤٤٢)، صحيح مسلم ١٩٩٦/٤ حديث رقم (٢٥٨٠).

(٢) يراجع: الموسوعة الفقهية الكويتية ٤٢/١٢.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٨/ص ٢١ رقم (٦٦٨٥) باب تفسير الغيبة، مسند أحمد ٢٣٠/٢ رقم (٧١٤٦).

(٤) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ٥٠/١ رقم (٤٩) باب النهي عن المنكر من الإيمان.



ولما رُوِيَ عن أنس بن مالك قال، قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ أَلْقَى جَلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيْبَةَ لَهُ»^(١).

معناه: من عمل عملاً قبيحاً كشفه للناظرين، ولم يرع وقوفهم عليه، فلا بأس بذكره عنه، من حيث لا يسمع؛ لأنه كمن أذن في ذلك؛ لكشفه عن نفسه، فأما من استتر بفعله، فلا يحل ذكره لمن رآه؛ لأنه غير أذن في ذكره، وإن كان كافراً^(٢).

فيجوز التشهير بالفاسق المعلن بفسقه، أو تنبيه الناس عن مخاطر أشخاص وفسادهم، إذا كان من باب النصح والنفع، وكان قائماً على بينة حقيقة، ورغبة في تحذير الناس، ومن باب إنكار للمنكر، ورغبة في ردعه وزجره^(٣)؛ لأن المجاهر بالفسق لا يستنكف أن يذكر به، ولا يعتبر هذا غيبة في حقه؛ لأن من ألقى جلباب الحياء لا غيبة له^(٤).

قال القرافي: "أرباب البدع والتصانيف المضلة ينبغي أن يشهر الناس فسادها وعيوبها، وأنهم على غير الصواب؛ ليحذرها الناس الضعفاء، فلا يقعوا فيها، وينفر عن تلك المفاصد ما أمكن، بشرط أن لا يتعدى فيها الصدق ولا يفترى على أهلها من الفسوق والفواحش ما لم يفعلوه، بل يقتصر على ما فيهم من المنفردات خاصة، فلا يقال على المبتدع إنه يشرب الخمر، ولا أنه يزني، ولا غير ذلك مما ليس فيه، وهذا القسم داخل في النصيحة، ومن مات من أهل الضلال ولم يترك شيعة

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢١٠/١٠ رقم (٢١٤٤٣) قال البيهقي معلقاً عليه: هذا الحديث ليس بالقوي. باب الرجل من أهل الفقه يسأل عن الرجل من أهل الحديث، فيقول: كفوا عن حديثه؛ لأنه يغلط أو يحدث بما لم يسمع أو أنه لا يبصر الفتيا. درجة صحة الحديث: ضعيف. المقاصد الحسنة للسخاوي ٥٦٣/١، المغني عن حمل الأسفار للعراقي ٥٧٧/٢.

(٢) شرح صحح البخاري لابن بطال ٢٤٧/٩.

(٣) يراجع: حاشية ابن عابدين ٤٠٩/٦، مواهب الجليل شرح مختصر خليل للحطاب ١٦٤/٦، روضة الطالبين للنووي ٣٤/٧ الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ، وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة للباحثة/ دعاء عمر محمد كتانه ص (٨٤).

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية ٤٢/١٢.



تعظمه، ولا كتباً تقرأ، ولا سبباً يخشى منه إفساد لغيره، فينبغي أن يستر بستر الله تعالى ولا يذكر له عيب البتة وحسابه على الله تعالى"^(١).

فيجوز التشهير إذا كان على سبيل نصيحة المسلمين وتحذيرهم، والتشهير بالمصنفين والمتصدين لإفتاء أو إقراء مع عدم أهلية، أو مع نحو فسق أو بدعة يدعون إليها، وأصحاب الحديث وحملة العلم المقلدين، هؤلاء يجب تجريحهم وكشف أحوالهم السيئة لمن عرفها ممن يقلد في ذلك ويلتفت إلى قوله؛ لئلا يغتر بهم ويقلد في دين الله من لا يجوز تقليده، ليحذرها الناس الضعفاء فلا يقعوا فيها، وينفر عن تلك المفاصد ما أمكن^(٢).

فيكون التشهير جائز لمن يجاهر بالمعصية إذا كان من باب النصيحة والتحذير منها، وهذا قول جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة^(٣)، إذا كان ذلك التشهير على سبيل الإنكار والاستهجان، وليس على سبيل الدعاية والشهرة وتحقيق أعلى مشاهدات وأرباح مالية، وليس من باب الترويج للمواقع والصفحات، وبشرط أن لا يتعدى فيها الصدق، ولا يفترى على أهلها من الفسوق والفواحش ما لم يفعلوه، بل يقتصر على ما فيهم من المنفرات خاصة، أما إذا كان لأجل عداوة، أو تفكه بالأعراض، وجرياً مع الهوى فذلك حرام، وإن حصلت به المصلحة عند الرواة^(٤).

وإذا كان المُشهر به يتصف بما يقال عنه، ولكنه لا يجاهر به، ولا يقع منه ضرر على غيره، فالتشهير به حرام؛ لأنه يعتبر من باب الغيبة، وإشاعة للفاحشة، ومن المقرر شرعاً أن الستر على المسلم واجب لمن ليس معروفاً بالفساد^(٥).


(١) يراجع: الفروق للقرافي ٣٦٢/٤، الذخيرة للقرافي ٢٤٠/١٣.

(٢) يراجع: حاشية ابن عابدين ٤٠٩/٦، الموسوعة الفقهية الكويتية ٤٣/١٢.

(٣) يراجع: حاشية ابن عابدين ٤٠٩/٦، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ص(٥٤) الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق سنة النشر: ١٣١٨هـ، الذخيرة للقرافي ٢٤٠/١٣، روضة الطالبين للنووي ٣٤/٧.

(٤) يراجع: الفروق للقرافي ٣٦٢/٤، مواهب الجليل شرح مختصر خليل للحطاب ١٦٤/٦ الناشر: دار الفكر الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ، الموسوعة الفقهية الكويتية ٤٣/١٢.

(٥) يراجع: شرح صحح البخاري لابن بطال ٢٤٧/٩، الموسوعة الفقهية الكويتية ٤٢/١٢، وسائل



رابعاً: عقوبة إفشاء الأسرار والخصوصيات:

الأصل في الأسرار الكتمان، والأسرار من الأمانات، قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾^(١)، وروي عن ابن عمر، أن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: (من ستر مسلماً، ستره الله يوم القيامة)^(٢)، فالستر واجب؛ لأنه من حقوق العباد^(٣)، وإذا كان الحفاظ على السر واجباً، فإن إفشاء السر حرام، فيحرم إفشاء أسرار العلم أو المرضى أو أسرار من ائتمنك على سر أو نحو ذلك.

فإفشاء السر منهي عنه؛ لما فيه من الإيذاء، والتهاون بحق صاحب السر، فعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: (إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ ثُمَّ انْتَفَتَ فِيهَا أَمَانَةٌ)^(٤).

وفي السنة النبوية نجد الترهيب من الاطلاع على أسرار الغير، وكذلك الترهيب من نشر ما لا ينبغي نشره من الأسرار، ونهى الشرع عن تتبع العورات وإفشاء الأسرار الزوجية؛ لقول النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: (إن من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه، ثم ينشر سرها)^(٥)، إفشاء الأسرار من علامات النفاق، إذ إنه يدخل في خيانة الأمانة^(٦).

التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة للباحثة/ دعاء عمر محمد كتانه ص(٨١).

(١) سورة الإسراء جزء من آية (٣٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ١٦٨/٣ حديث رقم (٢٤٤٢)، صحيح مسلم ١٩٩٦/٤ حديث رقم (٢٥٨٠).

(٣) يراجع: حاشية ابن عابدين ٧٠/٧ الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر سنة النشر: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، الموسوعة الفقهية الكويتية ٤٢/١٢.

(٤) أخرجه أبو دواد في سننه ٤١٨/٤ رقم (٤٨٧٠) باب في نقل الحديث.

درجة صحة الحديث: حديث حسن. المذهب في اختصار السنن الكبير للذهبي ٤٢٦٧/٨، المقاصد السحنة للسخاوي ٨٤/١.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ١٠٦٠/٢ حديث رقم (١٤٣٧)، سنن أبي دواد ٤١٩/٤ حديث رقم (٤٨٧٢).

(٦) جاء قرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن "السر في المهن الطبية" ما يلي ونصه: أولاً: السر هو ما يُفضي به الإنسان إلى آخر مستكتماً إياه من قبل أو من بعد، ويشمل ما حفت به



قال الماوردي: "وإظهار الرجل سر غيره، أقبح من إظهاره سر نفسه؛ لأنه يبوء بإحدى وصمتين: الخيانة إن كان مؤتمناً، أو النميمة إن كان مستودعاً. فأما الضرر فربما استويا فيه وتفاضلا. وكلاهما مذموم، وهو فيهما ملوم"^(١). وقال المرداوي: "يحرم إفشاء السر"^(٢).

فيجب المحافظة على الأسرار والخصوصيات وسرية البيانات جاء في قانون العقوبات المصري المادة رقم (٢): "المحافظة على سرية البيانات التي تم حفظها وتخزينها، وعدم إفشائها أو الإفصاح عنها بغير أمر مسبب من إحدى الجهات القضائية المختصة، ويشمل ذلك البيانات الشخصية لأي من مستخدمي خدمته، أو أي بيانات أو معلومات متعلقة بالمواقع والحسابات الخاصة التي يدخل عليها هؤلاء المستخدمون، أو الأشخاص والجهات التي يتواصلون معها"^(٣).


قرائن دالة على طلب الكتمان إذا كان العُرف يقضي بكتمانه، كما يشمل خصوصيات الإنسان وعيوبه التي يكره أن يطلع عليها الناس. ثانياً: السر أمانة لدى من استودع حفظه، التزاماً بما جاءت به الشريعة الإسلامية وهو ما تقضي به المروءة وآداب التعامل.

ثالثاً: الأصل حظر إفشاء السر أو إفشاؤه بدون مقتضى معتبر موجب للمؤاخذة شرعاً. رابعاً: تأكيد وجوب حفظ السر على من يعمل في المهن التي يعود الإفشاء فيها على أصل المهنة بالخلل، كالمهن الطبية، إذ يركن إلى هؤلاء ذوو الحاجة إلى محض النصح وتقديم العون فيفيضون إليهم بكل ما يساعد على حسن أداء هذه المهام الحيوية، ومنها أسرار لا يكشفها المرء لغيرهم حتى الأقربين إليه. يراجع: قرارات مجمع الفقه الإسلامي قرار رقم: ٧٩ (٨/١٠) بشأن السر في المهن الطبية مجلة المجمع (ع ٨، ج ٣ ص ١٥) المنعقد في دورة مؤتمره الثامن ببندر سيرى بيجوان، بروناي دار السلام من ١- ٧ محرم ١٤١٤هـ الموافق ٢١- ٢٧ حزيران (يونيو) ١٩٩٣م.

(١) أدب الدنيا والدين للماوردي ص(٣٠٧) الناشر: دار مكتبة الحياة الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٩٨٦م.

(٢) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي ٣٥٨/٨ الناشر: دار إحياء التراث العربي الطبعة: الثانية.

(٣) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم ١٧٥ التزامات وواجبات مقدم الخدمة مادة(٢).



وجاء في القانون المصري بشأن جريمة الاعتداء على البريد الإلكتروني أو المواقع أو الحسابات الخاصة واختراقها، في المادة (١٨):

"يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر، وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تجاوز مائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من أتلف أو عطل أو أبطأ أو اخترق بريداً إلكترونياً أو موقعاً أو حساباً خاصاً بأحد الناس. فإذا وقعت الجريمة على بريد إلكتروني أو موقع أو حساب خاص بأحد الأشخاص الاعتبارية الخاصة، تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه ولا تجاوز مائتي ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين"^(١).

(١) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) سنة ٢٠١٨م في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.



المطلب الثاني

عقوبة نشر الرذائل والفضائح والأعمال المنافية للأخلاق

تداول الأخبار التي تحتوي على فضائح أخلاقية، وغرضها إشاعة الفاحشة في بلاد المسلمين أو من أجل الشهرة وزيادة التفاعل أو المشاهدة أو المشاركة أو الإعجاب أو الحصول على أرباح مادية ونحو ذلك، تعتبر من الأفعال المحرمة التي تحرض على الفتن والفساد ونشر الرذيلة والتجروء عليها، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿لَنْ نَمُنَّ بِكَ لَمْ يَنْتَهُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا تَقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِلُوا نَفْتِيلًا﴾^(٢).

جاء في القانون المصري في (الفصل الثالث) الجرائم المتعلقة بالاعتداء على حرمة الحياة الخاصة والمحتوى المعلوماتي غير المشروع وإفشاء الأسرار في المادة (٢٥):

"يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تجاوز مائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من اعتدى على أي من المبادئ أو القيم الأسرية في المجتمع المصري، أو انتهك حرمة الحياة الخاصة أو أرسل بكثافة العديد من الرسائل الإلكترونية لشخص معين دون موافقته، أو منح بيانات شخصية إلى نظام أو موقع إلكتروني لترويج السلع أو الخدمات دون موافقته، أو نشر عن طريق الشبكة المعلوماتية أو بإحدى وسائل تقنية المعلومات معلومات أو أخباراً أو صوراً وما في حكمها، تنتهك خصوصية أي شخص دون رضاه، سواء كانت المعلومات المنشورة صحيحة أو غير صحيحة"^(٣).

وجاء في القانون المصري في بشأن جريمة الاعتداء على البريد الإلكتروني

(١) سورة النور آية (١٩).


(٢) الأحزاب آية: ٦٠-٦١.

(٣) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) السنة الحادية والستون ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٨م في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.



في المادة (٧) الإجراءات والقرارات الصادرة في شأن طلبات حجب المواقع: لجهة التحقيق المختصة، متى قامت أدلة على قيام موقع يُبث داخل الدولة أو خارجها، بوضع أي عبارات أو أرقام أو صور أو أفلام أو أي مواد دعائية، أو ما في حكمها بما يُعد جريمة من الجرائم المنصوص عليها بالقانون، وتشكل تهديداً للأمن القومي أو تعرض أمن البلاد أو اقتصادها القومي للخطر، أن تأمر بحجب الموقع أو المواقع محل البث، كلما أمكن تحقيق ذلك فنياً^(١).

(١) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.



المطلب الثالث

عقوبة تداول الأخبار والبيانات المسروقة أو الممنوعة

تداول الأخبار والبيانات المسروقة أو الممنوعة، مثل تسريب نتائج الامتحانات، ونشر التقارير الطبية الخاصة، أو التقارير الحكومية، أو نشر بيانات سرية ومعلومات مهمة تضر بصاحبها، لا يجوز شرعاً وقانوناً.

وهل يمكن إطلاق لفظ السرقة عليها بمفهومها الحقيقي، وهو أخذ مال خفية بنية السرقة من حرز^(١)، أم يشترط أن تكون السرقة لشيء محسوس مادي، أم ما ليس بمال لا ينطبق عليه لفظ السرقة^(٢)، أم يدخل فيها الأشياء المعنوية؛ لأنها قابلة للملك والحياسة ولها قيمة مالية؟

فالمعلومات والأخبار والبيانات تعد من الأمور المعنوية ويتم الاستفادة منها، ولها حقوق وملكيات فكرية وأدبية^(٣)، والمعلومات والبيانات تخضع للملكية صاحبها ومصدرها ومن ينشرها^(٤)، وبناء على ذلك هو مسؤول عنها ويحاسب عليها.


فإذا قام بنسخ أو نقل أو تسجيل دون موافقة أو إذن صريح أو عام، ودون الإشارة لمصدر الخبر فإنه جريمة، ومما لا شك فيه أن تبادل البيانات والمعلومات عبر شبكة الإنترنت من شأنها أن تتيح للغير التقاطها أو مشاهدتها بالإضافة إلى

(١) يراجع: شرح فتح القدير للكمال بن الهمام ٢٥٤/٥ الناشر: دار الفكر مكان النشر: بيروت، مواهب الجليل للخطاب ٣٠٦/٦، أسنى المطالب للشيخ زكريا الأنصاري ١٣٧/٤ الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

(٢) عرف القانون المصري السرقة بأنها: "كل من اختلس منقولاً مملوكاً للغير" في المادة رقم ٣١١ من قانون العقوبات، ما دام الشيء المسروق له قيمة مالية. يراجع: سرقة البيانات والمعلومات الإلكترونية "دراسة مقارنة" د/ عبدالله ماجد عبدالمطلب العكايلة ص(٢١٥٩).

(٣) يراجع: قرارات مجمع الفقه الإسلامي قرار رقم: ٤٣ (٥/٥) بشأن الحقوق المعنوية مجلة المجمع المجمع (ع ٥، ج ٣ ص ٢٢٦٧) المنعقد سنة (ديسمبر) ١٩٨٨م، الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية ٢٢١/٣٨ رقم (١٤٥) لسنة ٢٠١١م.

(٤) يراجع: قرارات مجمع الفقه الإسلامي قرار رقم: ٤٣ (٥/٥) بشأن الحقوق المعنوية مجلة المجمع (ع ٥، ج ٣ ص ٢٢٦٧)، سرقة البيانات والمعلومات الإلكترونية "دراسة مقارنة" د/ عبدالله ماجد عبدالمطلب العكايلة ص(٢١٦١).



سماعها^(١).

وأرى أنه يشترط في المال المسروق أن يكون مالاً محرراً وتبلغ قيمته النصاب، ولا شبهة له فيه، ويكون أخذه على وجه الخفية، حتى تعد سرقة، لها عقوبة حدية^(٢).


فسرقة الأخبار ونشرها دون إذن أو موافقة صريحة أو ضمنية تعتبر قضية جدالية تثار بين رجال القانون، من حيث أنها تعد جريمة سرقة أم اختلاس مثلاً؟ فالبعض قال بقيام جريمة السرقة؛ لحيازته وتمليكه ذلك. والبعض قال: تأخذ حكم الاختلاس؛ لأنه اختلاس للبيانات والمعلومات فيستفيد منها، سواء كان من العاملين في مجال الشبكة العنكبوتية أو من المستخدمين؛ لأنه بمثابة إفشاء سر أو تحايل أو كذب أو تزوير، ولا يصدق عليها كونها سرقة حقيقة وهو أخذ مال من حزر لا شبهة فيه^(٣).

وحتى يخضع السارق للعقوبة الحدية، وهي قطع اليد، فإنه ينبغي أن تتوافر في جريمة السرقة شروط وأركان معينة، فإذا تخلف شرط منها، فإن السارق يعاقب تعزيراً حسب ما يقرره القاضي، ووفقاً لجسامة الجريمة وخطورة الجاني؛ ولأن الحدود تدرأ بالشبهات.

(١) يراجع: سرقة البيانات والمعلومات الإلكترونية "دراسة مقارنة" د/ عبدالله ماجد عبدالمطلب العكايلة ص(٢١٦٢).

(٢) يراجع: مراتب الإجماع لابن حزم ص(١٣٥) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، حاشية ابن عابدين ١٠٨/٤، البحر الرائق لابن نجيم ٥٤/٥ الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: الثانية - بدون تاريخ، بداية المجتهد لابن رشد ٢٣٤/٤ الناشر: دار الحديث - القاهرة الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م، كفاية الأخيار لأبي بكر الحصني ص(٤٨٤) الناشر: دار الخير - دمشق الطبعة: الأولى، ١٩٩٤، المغني لابن قدامة ٢٣٩/١٠ الناشر: دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى سن ١٤٠٥هـ، الموسوعة الفقهية الكويتية ٣٠٧/٢٤، الفقه الإسلامي وأدلته ٥٤٤٨/٧.

(٣) يراجع: حاشية ابن عابدين ١٠٨/٤، كفاية الأخيار لأبي بكر الحصني ص(٤٨٤)، المغني لابن قدامة ٢٣٩/١٠، سرقة البيانات والمعلومات الإلكترونية "دراسة مقارنة" د/ عبدالله ماجد عبدالمطلب العكايلة ص(٢١٦٤).



ومن الشبه القائمة في سرقة البيانات، ما اشترطه الفقهاء في المال المسروق أن يكون منقولاً ومملوكاً للغير وكونه مادياً حتى يتمكن السارق من حيازته.

أما الأموال المعنوية فلا تكون محلاً للسرقة الموجبة للقطع؛ لأنها حقوق مجردة وليست قابلة بطبيعتها للنقل من مكان إلى آخر سواء أكانت حقوقاً شخصية أو عينية، ولكن الأوراق المثبتة لهذه الحقوق المعنوية، فإنها تعتبر في ذاتها منقولاً مادياً، ومن ثم يمكن سرقتها ويعاقب سارقها إذا بلغت قيمتها نصاباً ما يساوي ثلاثة دراهم من الفضة-٩ جرامات حالياً- أو ربع دينار من الذهب-حوالي جرام- بغض النظر عما تضمنته من حقوق معنوية، وليس معنى ذلك أن الحقوق المعنوية تصبح نهباً لكل من تسول له نفسه سرقتها، وإنما غاية الأمر أنها لا تخضع لعقوبة الحد؛ لأنها تدرأ بالشبهات، ولكنها تخضع لعقوبة التعزير وفقاً لما يقرره القاضي بشأنها^(١).

والخلاصة: عدم إمكانية تطبيق وقياس الأحكام الخاصة بسرقة البيانات والمعلومات على سرقة الأموال؛ لأن طبيعتها تخرج عن مفهوم المال المنقول، وفقاً للمعنى التقليدي لهذه الجريمة، فالسرقة تتعلق بالأموال التي يمكن نقلها، والمعلومات والبيانات لا تصلح أن تكون محلاً للسرقة، حتى ولو كانت قيمتها كبيرة، فإن السارق يعاقب تعزيراً حسب ما يقرره القاضي، ووفقاً لجسامة الجريمة وخطورة الجاني^(٢). ويعاقب بعقوبة رادعة وزاجرة له ولغيره.


فيجب أن يعاقب بالحبس والغرامة كل من تناول على سرقة معلومات وأسرار خاصة؛ لأنه اعتداء على حرمة الحياة الخاصة، ونشر بيانات خاصة ممنوعة من النشر^(٣).

(١) يراجع: فتاوى دار الإفتاء المصرية بعنوان ما حكم الدين في سرقة الأفكار والإبداع في جميع مجالاته الأدبية والعلمية والفنية بتاريخ ٢٨/٨/٢٠٢٠م.

<https://www.amrkhaled.net/Story/1038259/>.

(٢) يراجع: شرح فتح القدير للكمال بن الهمام ٣٥٤/٥، مواهب الجليل للحطاب ٣٠٦/٦، أسنى المطالب للشيخ زكريا الأنصاري ١٣٧/٤، سرقة البيانات والمعلومات الإلكترونية "دراسة مقارنة" د/ عبدالله ماجد عبدالمطلب العكايلة ص (٢٢١٠).

(٣) جاء في القانون المصري في المادة (٢٥): "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، وبغرامة



المطلب الرابع

عقوبة التعدي والتجاوز في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي

عقوبة التعديات والتجاوزات في استخدام المواقع الإلكترونية، فقد جاءت عدة قوانين تعاقب المتجاوز والمتعدي تعزيراً:

جاء في القانون المصري في (الفصل الأول) الاعتداء على سلامة شبكات وأنظمة وتقنيات المعلومات، جريمة الانتفاع بدون حق بخدمات الاتصالات والمعلومات وتقنياتها مادة (١٣):


"يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز خمسين ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من انتفع بدون وجه حق عن طريق شبكة النظام المعلوماتي أو إحدى وسائل تقنية المعلومات، بخدمة اتصالات أو خدمات قنوات البث المسموع والمرئي"^(١).

عقوبة من اخترق موقعاً أو تجاوز الحق في استغلال البيانات أو تعمد الاطلاع على الأسرار بدون حق يعاقب تعزيراً حبساً وغرامة، جاء في القانون المصري في جريمة الاعتداء على الأنظمة المعلوماتية الخاصة بالدولة مادة (٢٠):

"يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تجاوز مائتي ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من دخل عمداً، أو دخل

لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تجاوز مائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من اعتدى على أي من المبادئ أو القيم الأسرية في المجتمع المصري، أو انتهك حرمة الحياة الخاصة أو أرسل بكثافة العديد من الرسائل الإلكترونية لشخص معين دون موافقته، أو منح بيانات شخصية إلى نظام أو موقع إلكتروني لترويج السلع أو الخدمات دون موافقته، أو نشر عن طريق الشبكة المعلوماتية أو بإحدى وسائل تقنية المعلومات معلومات أو أخباراً أو صوراً وما في حكمها، تنتهك خصوصية أي شخص دون رضاه، سواء كانت المعلومات المنشورة صحيحة أو غير صحيحة". الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) السنة الحادية والستون ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٨م في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.

(١) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.



بخطأ غير عمدى وبقي بدون وجه حق، أو تجاوز حدود الحق المخول له من حيث الزمان أو مستوى الدخول أو اخترق موقعاً أو بريدًا إلكترونيًا أو حسابًا خاصًا أو نظامًا معلوماتيًا يُدار بمعرفه أو لحساب الدولة أو أحد الأشخاص الاعتبارية العامة، أو مملوكًا لها، أو يخصها"^(١).

فالحاكم له أن يعاقب ويعزر^(٢) ويؤدب بما يراه مناسبًا له، وزاجرًا لمن تجاوز وتعدى في تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وليس له مقدار محدود إلا ما يجده ملائمًا للجريمة، وفق اجتهاده، في كل معصية، سواء بالحبس أو الضمان أو الفصل من العمل أو النفي ونحو ذلك بما يعد زاجرًا، ويجري به عرف البلاد حسب الأزمان^(٣)، سواء كانت الجناية على حق من حقوق الله أم من حقوق العباد^(٤).

جاء في القانون المصري في الجرائم المتعلقة باصطناع المواقع والحسابات الخاصة والبريد الإلكتروني في المادة (٢٤): "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز ثلاثين ألف جنيه أو بإحدى العقوبتين كل من اصطنع بريدًا إلكترونيًا أو موقعًا أو حسابًا خاصًا ونسبه زورًا إلى شخص طبيعي أو اعتباري.


فإذا استخدم الجاني البريد أو الموقع أو الحساب الخاص المصطنع فى أمر يسئ إلى من نُسب إليه، تكون العقوبة الحبس الذى لا تقل مدته عن سنة والغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تجاوز مائتي ألف جنيه، أو بإحدى هاتين

(١) الجريدة الرسمية العدد ٢٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) سنة ٢٠١٨م فى شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.

(٢) التعزير: هو تأديب على ذنوب لم تشرع فيها الحدود، ويختلف حكمه باختلاف حاله وحاله فاعله، فيوافق الحدود من وجه أنه تأديب واستصلاح وزجر، يختلف بحسب اختلاف الذنب. يراجع: الأحكام السلطانية للماوردي ص(٢٤٤) الناشر: دار الحديث - القاهرة.

(٣) يراجع: حاشية ابن عابدين ٥٩/٤، الذخيرة للقرافي ١١٨/١٢، أسنى المطالب للشيخ زكريا الأنصاري ١٦١/٤، المغني لابن قدامة ٣٢٤/١٠، المحلى بالآثار لابن حزم الناشر: دار الفكر - بيروت وبدون تاريخ.

(٤) يراجع: بدائع الصنائع للكاساني ٦٣/٧.




العقوبتين.

وإذا وقعت الجريمة على أحد الأشخاص الاعتبارية العامة، تكون العقوبة السجن، والغرامة التي لا تقل عن مائة ألف جنيه، ولا تزيد على ثلاثمائة ألف جنيه^(١).

ويعاقب تعزيراً بالفصل من عمله لمن يتجاوز في تداول الأخبار المتسبب في أضرار ومخاطر كبيرة في المادة (٣٩): "للمحكمة إذا قضت بالإدانة على أحد الموظفين العموميين، لارتكابه جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون، أثناء وبسبب تأديته لوظيفته، أن تقضى بعزله مؤقتاً من وظيفته، إلا في الحالات المشار إليها في المادة (٣٤) من هذا القانون فيكون العزل وجوبياً^(٢).

(١) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.

(٢) الجريدة الرسمية العدد ٣٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.



المطلب الخامس

ضوابط تداول الأخبار وعلاج السلوكيات الخاطئة

هناك عدة ضوابط لتداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي:

الأول: يجب التثبت والتأكد من الخبر، وعدم الحديث فيما لا علم للإنسان به، وعدم اتباع الظن فهو من سمات المنافقين والكافرين، والرجوع إلى مصدر الخبر للتأكد منه، والتفكر والنظر قبل النشر والتصديق، بل يتوقف الخبر عندك حتى تثبت، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾^(١).

الثاني: تحرم المشاركة والمساعدة في نشر وتداول ما فيه مخالفات شرعية أو عقدية أو تجاوزات وألفاظ نابية، سواء كان بالنشر أو المشاهدة أو تسجيل إعجاب أو التعليق عليها ونحو ذلك، فهذا من باب إنكار المنكر، وعدم الاستهانة بالمعصية، وعدم التجريء على فعلها؛ وذلك لمنع انتشارها وترويجها.


الثالث: عدم ترديد الإشاعات، ويجب حصرها في أضيق الحدود، حتى لا يكثر من يساعد على نشرها، ويجب مواجهة الإشاعات بطرق عملية إيجابية، من قبل الناس والسلطات المختصة، بتفنيدها ومعاينة المروجين لها، والزجر والتعزير والتأديب، بما يراه الحاكم مناسباً. وعدم ترويج للفوضى والتطرف والفتن والتحريض على العنف وما فيه انحلال خلقي وفكري.

الرابع: يجب حفظ الأسرار واحترام الخصوصيات، وعدم التشهير أو التشنيع أو السب أو الطعن على الناس، وعدم التجسس ومحاولة معرفة أسرار الناس واقتحام الخصوصيات.

الخامس: يحرم نشر السخرية والاستهزاء والاحتقار بالآخرين، أو التقليل من شأنهم، بالأقوال أو الرسوم التعبيرية (الإيموجيات) أو الإشارات.

السادس: ينبغي المحافظة على اللغة العربية، وعدم استخدام الألفاظ السيئة

(١) سورة الإسراء آية (٣٦).



أو البذينة، فليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء.

السابع: حصر مناقشات القضايا المهمة على المتخصصين وأهل الخبرة، وليس ذلك شأن العوام أو المتطفلين أو الدخلاء أو الجهلاء بالعلوم والفنون.

وسائل علاج السلوكيات السيئة والحماية من التجاوزات والأخطاء عند

تداول الأخبار:

توجد عدة وسائل وطرق لمعالجات السلوكيات السيئة عند التعامل مع الأخبار:

الأول: يجب معرفة خطورة الكلمة وتداولها، واستشعار مراقبة الله، وأن الله مطلع على العباد في كل أحوالهم وتصرفاتهم وأفعالهم، ويجب الخوف من الله في الظاهر والباطن، السر والعلن.

الثاني: يجب التثبت وتحري الصدق والأمانة، واستشعار المسؤولية في كل ما يتداول وينشر.

فلا تقل رأيت ولم تر، وسمعت ولم تسمع، وعلمت ولم تعلم، فإن الله تعالى سائلك عن ذلك كله، فإن الله تعالى نهى عن القول بلا علم بل بالظن الذي هو التوهم والخيال"^(١)، لما روي عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إِنَّ مِنْ أَفْرَى الضَّرِي أَنْ يُرِي عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرَ)^(٢).

ومعنى (أَفْرَى الضَّرِي): أشد الكذب وأكذب الكذبات. والضَّرِي: جمع الضرية وهي الكذبة الفادحة التي يتعجب منها. (يُرِي عينه) يدعي أنه رأى رؤيا وهو لم ير شيئاً^(٣).

الثالث: وجوب حسن الظن بالمسلم والناس جميعاً، قبل تصديق الأقاويل والأخبار، وحرمة التشهير بالناس وبأعراضهم، فكفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع.

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٥٢/٣ المحقق: محمود حسن الناشر: دار الفكر الطبعة: الطبعة الجديدة ١٤١٤هـ.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٢٥٨٢/٦ رقم (٦٦٣٦) باب من كذب في حلمه..

(٣) فتح الباري لابن حجر ٤٣٠/١٢.



الرابع: عدم الإفراط في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي حتي لا يقع الإنسان في محذور ويتعرض للفتن، ويجب المحافظة على الوقت، وعدم تضييعه فيما لا يفيد^(١).

الخامس: عدم الخوض فيما ليس للإنسان به شأن، أو أن يشغل نفسه فيما لا يفيد، وعدم تتبع العورات، ويجب الابتعاد عن الألفاظ البذيئة، وتجنب المواقع الاباحية والخلاعة والفجور.

السادس: يجب ألا يكون الإنسان وسيلة؛ لنشر الفساد أو الشر، بل يقف عنده ويتثبت منه، وإلا فلا يشارك في نشره وتداوله.

السابع: نتعلم من حادثة الإفك تأثير الفرية على الناس، ولو كان كذباً محضاً، فيجب التثبت والتأكد قبل النشر، وكيف تعامل القرآن مع هذه الحادثة، ووسائل العلاج، وعقوبة من يروج للفساد، ويجب معرفة الإثم الكبير والجرم العظيم الذي يترتب على نشر الشائعة والفتن ونشر الفساد، قال تعالى في (حادثة الإفك): ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾^(٣)^(٤).


الثامن: الحرص على انتفاء الصفحات الهادفة التي تتبع ميثاق شرف المهنة، دون أن يكون فيها تجاوز أو مخالفة شرعية.

(١) يراجع: وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة للباحثة/ دعاء عمر محمد كتانه ص(٤٨).

(٢) سورة النور آية (١٥).

(٣) سورة النور آية (١٦).

(٤) يراجع: تفسير القرطبي ١٢/٢٠٥، ٢٠٤.



الخاتمة

الحمد لله الكريم المنان، المتفضل على عباده بالنعمة والإحسان، والصلاة والسلام على النبي العدنان، محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا وبعد هذه الرحلة البحثية؛ لبيان الأحكام الفقهية لتداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي، يظهر لنا أن الشريعة الإسلامية تحتوى على قواعد وأحكاماً عامة تصلح لكل زمان ومكان مهما تجددت الأمور وتغيرت، ومهما اختلفت الأحوال، وهذا الموضوع له أهمية كبيرة نظراً لكثرة استخدامه من قبل غالب الناس، وما يحدث من مخالفات.

أهم نتائج البحث:

أولاً: معرفة خطورة الكلمة وتداولها، واستشعار مراقبة الله، وأن الله مطلع على العباد في كل أحوالهم وتصرفاتهم وأفعالهم، والخوف من الله في الظاهر والباطن، السر والعلن.


ثانياً: مواقع التواصل الاجتماعي هي جزء من الإنترنت، وحكمها يرتبط بحكم استخدام الإنترنت، وما ينطبق على الإنترنت من أحكام، ينطبق على هذه المواقع، والأصل في الأشياء الإباحة، ما لم يترتب عليها مخالفة شرعية أو ضرر.

ثالثاً: تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي سلاح ذو حدين، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، فالأمور بمقاصدها.

رابعاً: يجب عند تداول الأخبار التثبت من كل خبر ينقل له أو قول يسمعه، ولا ينقله بمجرد السماع، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^(١)؛ ليضمن السلامة لنفسه فيما يدخله الشك والظن، فليس كل ما يُعرف يقال، وليس كل ما يحدث يُنقل، وليس كل ما يُنقل يصدق.

خامساً: الأخبار التي يتم تداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعي ليست شيئاً مباحاً مطلقاً يتصرف الإنسان فيها وفق ما يحلو له، بل تقع المسؤولية في

(١) سورة الحجرات آية (٦).



نقل الأخبار وتداولها.

سادساً: يحرم تداول الأخبار الكاذبة والإشاعات، وما فيه مخالفة للعقيدة والشريعة، إلا إذا كان بغرض التحذير أو التنبيه منها، وتحرم المشاركة والترويج لنشر المحرمات، وهو من باب تكلموا في الخير فينتشر، ولا تتكلموا في الشر فيندثر.

سابعاً: عدم الترويج للفتن والسلوكيات السيئة، وعدم تتبع العورات، ويجب الابتعاد عن الألفاظ البذيئة، ولا يشهر بالناس وبأعراضهم أو يثير فتنة.

ثامناً: يجب المحافظة على الوقت وعدم تضييعه فيما لا يفيد، وعدم الإفراط في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، حتى لا يقع في المحذور، وعدم الخوض فيما لا شأن للإنسان به، أو أن يشغل نفسه فيما لا يفيد.

تاسعاً: الحرص على انتقاء الصفحات الهادفة التي تتبع ميثاق شرف المهنة، دون أن يكون فيها تجاوز أو مخالفة شرعية.

التوصيات:


أولاً: يجب على المسلم أن يسأل عن الأحكام الشرعية لأفعاله وأقواله وتصرفاته، حتى يعرف الحلال من الحرام، ويحتاط في أمر الدين، ولما يترتب على ذلك من خطورة وأهمية.

ثانياً: يجب عمل برامج ودورات دينية ومواقع دعوية تابعة للجهات الدينية الرسمية الأزهر والأوقاف والإفتاء لبيان أحكام المستجدات، وخاصة فيما تعم به البلوي كأحكام مواقع التواصل الاجتماعي.

ثالثاً: يجب وضع قوانين رادعة لمروجي الأخبار الكاذبة، ومثيري الفتن والشغب والتطرف والإلحاد والانحراف الفكري والأخلاقي.

رابعاً: يجب حظر المواقع الإخبارية الكاذبة والمضللة، والتي تنشر التطرف والانحلال والفجور والمعاصي ومعاقبة المسؤول عن النشر وصاحب الموقع، وكل من شارك في ذلك.


خامساً: كل إنسان مسؤول عن تصرفاته، فليعلم بأن الله سيسأله يوم القيامة عما



قدم، فليستحضر الجميع مراقبة الله تعالى في الأقوال والأفعال، قال تعالى:
﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾^(١).

هذا والله الموفق والهادي إلى الصراط المستقيم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب
العالمين.

(١) سورة ق آية (١٨).



المصادر والمراجع


١. القرآن الكريم.
٢. الآثار الاجتماعية لانتشار الإنترنت على الشباب أ. ماجد عبد العزيز الخواجا بحث نشر بكلية المعلمين بمحافظة جدة السعودية.
٣. الآثار الاجتماعية للإنترنت للباحثة/ فاطمة محمود بطاينة بحث تكميلي للماجستير جامعة اليرموك كلية الآداب الأردن سنة ٢٠١٤م.
٤. الأحكام السلطانية للماوردي الناشر: دار الحديث - القاهرة.
٥. أخلاقيات التعامل مع مواقع التواصل الاجتماعي في الكتاب والسنة د/ عبد التواب محمد عثمان وقف جائزة المستشار الدكتور محمد شوقي الفنجري نظارة رئيس هيئة قضايا الدولة منشور على شبكة الإنترنت.
٦. أدب الدنيا والدين للماوردي الناشر: دار مكتبة الحياة الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٩٨٦م.
٧. الأدب المفرد للبخاري الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ - ١٩٨٩م.
٨. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا الناشر: دار الكتاب العربي الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٩. الاستنكار لابن عبد البر الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
١٠. أسنى المطالب للشيخ زكريا الأنصاري الناشر: دار الكتاب الإسلامي بدون تاريخ للطبعة.
١١. الأشباه والنظائر لابن نجيم المصري وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
١٢. الأشباه والنظائر للسيوطي الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
١٣. الإشراف على مذاهب العلماء لأبي بكر بن المنذر النيسابوري المحقق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد الناشر: مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
١٤. إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم للقاضي عياض المحقق: يحيى إسماعيل الناشر: دار الوفاء المنصورة مصر.
١٥. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي الناشر: دار إحياء التراث العربي الطبعة: الثانية.
١٦. البحر الرائق لابن نجيم الناشر: دار الكتاب الإسلامي الطبعة: الثانية - بدون تاريخ.
١٧. البحر المحيط للزركشي الناشر: دار الكتبي الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
١٨. بداية المجتهد لابن رشد الناشر: دار الحديث - القاهرة الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
١٩. بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب لشمس الدين الأصفهاني الناشر: دار المدني، السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.




٢٠. البيان في مذهب الإمام الشافعي لأبي الحسين العمراني الناشر: دار المنهاج - جدة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
٢١. تاج العروس من جواهر القاموس للمرئض الزبيدي تحقيق مجموعة من المحققين الناشر دار الهداية.
٢٢. التحرير والتنوير لابن عاشور الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.
٢٣. تفسير البغوي الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ.
٢٤. تفسير الزمخشري تحقيق: عبد الرزاق المهدي دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٥. تفسير القرآن العظيم لابن كثير المحقق: محمود حسن الناشر: دار الفكر الطبعة: الطبعة الجديدة ١٤١٤ هـ.
٢٦. تفسير القرطبي الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ.
٢٧. تفسير الماوردي المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.
٢٨. جامع الأصول لابن الأثير تحقيق: عبد القادر الأرئوط - التتمة تحقيق بشير عيون الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان الطبعة: الأولى.
٢٩. حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق سنة النشر: ١٣١٨ هـ.
٣٠. الدين الخالص محمود خطاب السبكي الناشر: المكتبة المحمودية السبكية الطبعة: الرابعة، ١٣٩٧ هـ.
٣١. الذخيرة للقرافي الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م.
٣٢. روضة الطالبين للنووي الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ.
٣٣. روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
٣٤. سرقة البيانات والمعلومات الإلكترونية "دراسة مقارنة" د/ عبدالله ماجد عبدالمطلب العكايلة أستاذ القانون الجنائي المساعد كلية العلوم والدراسات الإنسانية - قسم القانون جامعة الأمير سطاتم بن عبدالعزيز.
٣٥. سنن أبي دواد المحقق: شعيب الأرئوط - محمّد كامل قره بللي الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
٣٦. سنن الترمذي الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
٣٧. السنن الكبرى للنسائي تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، ١٤١١ - ١٩٩١ م.




٣٨. الشبكات الاجتماعية وأحكامها الشرعية إعداد الباحث/ خليل إبراهيم الحمادي جامعة الملك سعود - كلية الآداب قسم اللغة العربية وآدابها المجلد الخامس من العدد الثاني والثلاثين لحويلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية.
٣٩. الشرح الكبير للرافعي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٤٠. شرح النووي على صحيح مسلم الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ.
٤١. شرح فتح القدير للكمال بن الهمام الناشر: دار الفكر مكان النشر: بيروت.
٤٢. شعب الإيمان لليهقي الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
٤٣. صحيح ابن حبان حقه وخرجه أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٤٤. صحيح البخاري الناشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧ م تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث دمشق.
٤٥. صحيح البخاري الناشر: دار الشعب - القاهرة الطبعة: الأولى، ١٩٨٧ م.
٤٦. صحيح مسلم مجموعة من المحققين الناشر: دار الجيل - بيروت.
٤٧. ضوابط التواصل الإلكتروني من منظور إسلامي ومدى تحققها لدى طلاب التعليم الثانوي بالمملكة العربية السعودية، عادل عايض المغدوي بحث منشور بمجلة كلية التربية جامعة الأزهر، عدد (١٤٦) جزء (١) سنة ٢٠١١ م.
٤٨. العناية شرح الهداية للبايرتي الناشر: دار الفكر.
٤٩. الفتاوى الإسلامية من فتاوى دار الإفتاء المصرية طبعة الدار على cd من ٤٦ مجلدًا من سنة ١٨٩٥ م إلى ٢٠١٥ م.
٥٠. فتاوى دار الإفتاء المصرية الصفحة الرسمية على الفيس بوك.
٥١. فتح الباري لابن حجر العسقلاني الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ.
٥٢. فتح القدير للشوكاني الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ.
٥٣. فتح المنعم شرح صحيح مسلم الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين الناشر: دار الشروق الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
٥٤. الفروق للقرافي تحقيق: خليل المنصور الناشر: دار الكتب العلمية سنة النشر: ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
٥٥. الفقه الإسلامي وأدلته د/ وهبة الزحيلي الناشر: دار الفكر - سورية - دمشق الطبعة: الرابعة.
٥٦. فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر الطبعة: الأولى، ١٣٥٦ هـ.



٥٧. قرارات مجمع الفقه الإسلامي مجلة المجمع (ع ٥، ج ٣ ص ٢٢٦٧) المنعقد في دورة مؤتمره الخامس بالكويت من ١-٦ جمادى الأولى ١٤٠٩هـ الموافق ١٠-١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٨٨م.
٥٨. قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام الأحكام للعز بن عبد السلام راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة طبعة: جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤هـ - ١٩٩١م.
٥٩. كشاف القناع منصور بن يونس البهوتي الناشر: دار الكتب العلمية.
٦٠. كشف الخفاء ومزيل الإلباس لإسماعيل بن محمد العجلوني الناشر: المكتبة العصرية تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.
٦١. كفاية الأختيار لأبي بكر الحصني الناشر: دار الخير - دمشق الطبعة: الأولى، ١٩٩٤.
٦٢. المبسوط للسرخسي الناشر: دار المعرفة - بيروت الطبعة: بدون تاريخ النشر: ١٤١٤هـ.
٦٣. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٦٤. المدخل إلى مناهج البحث العلمي محمد قاسم طبعة دار النهضة العربية الطبعة الأولى ١٩٩٩م.
٦٥. مراتب الإجماع لابن حزم الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
٦٦. مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق د/ أسامة عمر الأشقر طبعة دار النفائس الأردن ٢٠٠٠م الطبعة الأولى.
٦٧. المستدرک علی الصحیحین للحاکم بإشراف: د. يوسف المرعشلي الناشر: دار المعرفة - بيروت.
٦٨. مسند أحمد الأحاديث مذيبة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة.
٦٩. المصباح المنير للفيومي الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.
٧٠. المعجم الصغير للطبراني تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٧١. المعجم الكبير للطبراني المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة الطبعة: الثانية.
٧٢. معجم اللغة العربية المعاصرة د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٧٣. المعجم الوسيط المؤلف / إبراهيم مصطفى - أحمد الزيات - حامد عبد القادر - محمد النجار دار النشر: دار الدعوة تحقيق / مجمع اللغة العربية.
٧٤. معجم لغة الفقهاء محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٧٥. المغني لابن قدامة الناشر: دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى سن ١٤٠٥هـ.
٧٦. مفاتيح الغيب للرازي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠هـ.




٧٧. مناهج البحث العلمي د/ محمد سرحان علي المحمودي اليمين صنعاء دار الكتب ط: الثالثة ٢٠١٩م.
٧٨. مناهج البحث العلمي عبد الرحمن بدوي الناشر وكالة المطبوعات الكويت ط: الثالثة ١٩٧٧م.
٧٩. منح الجليل شرح مختصر خليل للشيخ عليش الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٤٠٩هـ.
٨٠. الموافقات للشاطبي المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عصفان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
٨١. مواقع التواصل الاجتماعي والسلوك الإنساني أ.د/ عبد الرحمن بن إبراهيم الشاعر ط: دار صفاء للنشر والتوزيع عمان، الطبعة الأولى - ١٤٢٦ هـ - ٢٠١٥م.
٨٢. مواهب الجليل شرح مختصر خليل للحطاب الناشر: دار الفكر الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ.
٨٣. موسوعة أحكام الطهارة دبيان محمد الديان الناشر: مكتبة الرشد، الرياض - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م.
٨٤. الموسوعة الفقهية الكويتية صادر عن: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت (من ١٤٠٤ هـ - ١٤٢٧ هـ).
٨٥. الموطأ للإمام مالك المحقق: بشار - محمود الناشر مؤسسة الرسالة سنة النشر: ١٤١٢ هـ.
٨٦. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٨٧. وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة دراسة فقهية للباحثة/ دعاء عمر محمد كتانه رسالة ماجستير بكلية الدراسات العليا جامعة النجاح الوطنية ٢٠١٥م.
٨٨. الجريدة الرسمية العدد ٢٢ مكرر (ج) قانون رقم (١٧٥) السنة الحادية والستون ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٨م في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.
٨٩. مقال بعنوان: ماذا يقول العلم في أضرار وسائل التواصل الاجتماعي؟ للصحفية جسيكا بروان، نُشر على موقع BBC Futur ١٦ فبراير ٢٠١٨م.
٩٠. المسؤولية الجنائية عن جريمة الابتزاز الإلكتروني في النظام السعودي دراسة مقارنة د/ داليا عبد العزيز، أستاذ القانون الجنائي المساعد، كليات القصيم الأهلية المملكة العربية السعودية صفحة (٢٧) بحث نشر في مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمة العدد ٢٥ .
٩١. مقال في جريدة اليوم السابع على صفحتها الإلكترونية بتاريخ ٢٠٢٢/١/٤م بعنوان: كل ما تريد معرفته عن جرائم "الابتزاز الإلكتروني".. العقوبة تصل للحبس ٧سنوات.
- كل-ما-تريد-معرفته-عن-جرائم-الابتزاز-٢٠٢٢/١/٤-[https:// www.youm7.com/story/2022/1/4/](https://www.youm7.com/story/2022/1/4/)
الإلكتروني-العقوبة-تصل/٥٦٠٥٧٥٩



References


- **alquran alkarim.**
- alathar alaijtimaeia liaintishar al'iintirnit ealaa alshabab 'a. majid eabd aleaziz alkhuaaja bahth nushir bikuliyat almuealimin bimuhafazat jidat alsaeudiati.
- alathar aliajtimaeiat lil'iintirnit lilmahithati/ fatimat mahmud bataynat bahth takmiliun lilmajistir jamieat alyarmuk kuliyat aladab al'urdun sanat 2014m.
- al'ahkam alsultaniat lilmawardi alnaashir: dar alhadith - alqahiratu.
- 'akhlaqiat altaeamul mae mawaqie altawasul alaijtimaeii fi alkitab walsunat da/ eabd altawaab muhamad euthman waqf jayizat almustashar alduktur muhamad shawqi alfinjari nazaarat rayiys hayyat qadaya aldawlat manshur ealaa shabakat al'iintirnt.
- adab aldunya waldiyyn lilmawardi alnaashir: dar maktabat alhayat altabeati: bidun tabeat tarikh alnashri: 1986m.
- al'adab almufrad libbukharii alnaashir: dar albashayir al'iislatmiat - bayrut altabeatu: althaalithatu, 1409 - 1989m.
- 'iirshad alfulul 'iilaa tahqiq alhaqi min eilm al'usul lilshshwkani almuhaqaqi: alshaykh 'ahmad eazw einayt, dimashq - kafar batna alnaashir: dar alkitaab alearabii altabeata: altabeat al'uwlaa 1419h - 1999m.
- aliaistidhkar liabn eabd albiiri alnaashir: dar alkuṭub aleilmiat - bayrut altabeatu: al'uwlaa, 1421h .
- 'asnaa almatalib lilshaykh zakariaa al'ansarii alnaashir: dar alkitaab al'iislatmii bidun tarikh liltabeati.
- alashibah walnazayir liaibn najim almasri wade hawashih wakharaj 'ahadithahu: alshaykh zakariaa eumayrat alnaashir: dar alkuṭub aleilmiat, bayrut - lubnan altabeata: al'uwlaa, 1419 hi - 1999 mi.
- al'ashbah walnazayir lilsuyutii alnaashir: dar alkuṭub aleilmiat altabeatu: al'uwlaa, 1411h - 1990m.
- al'iishraf ealaa madhahib aleulama' li'abi bakr bin almundhir alnaysaburi almuhaqaqi: saghir 'ahmad al'ansari 'abu hamaad alnaashir: maktabat makat althaqafiat, ras alkhaymat - al'iimarat alearabiat almutahidat altabeata: al'uwlaa, 1425h - 2004 mi.
- 'iikmal almuealim bisharh sahih muslim lilqadi eiad almuhaqaqi: yahyaa 'iismaeil alnaashir: dar alwafa' almansurat masra.
- al'iinsaf fi maerifat alraajih min alkhilaf lilmirdawi alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii altabeati: althaaniati.
- albahar alraayiq liabn najim alnaashir: dar alkitaab al'iislatmii altabeati: althaaniat - bidun tarikhi.




- albahr almuhit lilzarkashii alnaashir: dar alkutbi altabeatu: al'uwlaa, 1414h - 1994m.
- bidayat almujtahad liabn rushd alnaashir: dar alhadith - alqahirat altabeatu: bidun tabeat tarikh alnashri: 1425h - 2004 mi.
- byan almukhtasar sharh mukhtasar aibn alhajib lishams aldiyn al'asfahanii alnaashir: dar almadni, alsaediat altabeati: al'uwlaa, 1406hi.
- alibayan fi madhhab al'iimam alshaafieii li'abi alhusayn aleumranii alnaashir: dar alminhaj - jidat altabeatu: al'uwlaa, 1421 hi 2000m.
- taj alearus min jawahir alqamus lilmurtadaa alzubaydii tahqiq majmueat min almuhaqiqin alnaashir dar alhidayti.
- altahrir waltanwir liabn eashur alnaashir : aldaar altuwnusiat lilynashr - tunus sanat alnashri: 1984 hu.
- tafsiir albaghawii alnaashir: dar tiibat lilynashr waltawzie altabeati: alraabieati, 1417 hi.
- tafsiir alzumakhshiri tahqiqu: eabd alrazaaq almahdi dar alnashra: dar 'iihya' alaturath alearabii - bayrut.
- tafsiir alquran aleazim liabn kathir almuhaqaqi: mahmud hasan alnaashir: dar alfikr altabeati: altabeat aljadidat 1414hi.
- tafsiir alqurtubii alnaashir: dar alkutub almisriat - alqahirat altabeatu: althaaniatu, 1384hi.
- tafsiir almawardi almuhaqaqi: alsayid aibn eabd almaqsud bin eabd alrahim alnaashir: dar alkutub aleilmiat - bayrut / lubnan.
- jamie al'usul liaibn al'uthir tahqiq : eabd alqadir al'arnawuwt - altatimat tahqiq bashir euyun alnaashir : maktabat alhulwani - matbaeat almalaah - maktabat dar albyan altabeat : al'uwlaa.
- hashiat altahtawi ealaa maraqqi alfalah alnaashir : almatbaeat alkubraa al'amiriati bibulaq sanat alnashr : 1318h.
- alidiyn alkhalis mahmud khataab alsabaki alnaashiru: almaktabat almahmudiat alsabakiat altabeatu: alraabieatu, 1397 ha .
- aldakhirat lilqarafi alnaashir: dar algharb al'iislami- bayrut altabeatu: al'uwlaa, 1994m.
- rudat altaalibin lilynawawii alnaashir: almaktab al'iislamia, bayrut- dimashqa- eamaan altabeata: althaalithata, 1412hi.
- rudat alnaazir wajnat almanazir liabn qudamat alnaashir: muasalat alryan liltibaeat walnashr waltawzie altabeati: altabeat althaaniat 1423h-2002m.
- sariqat albyanat walmaelumat al'iiliktrunia "dirasat muqaranati" da/ eabdallah majid eabdalmattlab aleakaylat 'ustadh alqanun aljinayiyi almusaeid kuliyat aleulum waldirasat al'iinsaniat - qism alqanun jamieat al'amir stam bin eabdialeaziza.
- sunan 'abi dawad almuhaqaqi: sheayb al'arnawuwt - mhammad kamil qarrah bilali




- alnaashir: dar alrisalat alealamiat altabeatu: al'uwlaa, 1430 hi - 2009m.
- sunan altirmidhiu alnaashir: sharikat maktabat wamatbaeat mustafaa albabi alhalabii - misr altabeatu: althaaniatu, 1395 hi - 1975m.
 - alsunan alkubraa lilnisayiyi tahqiq : du. eabd alghafaar sulayman albindari, sayid kasarawi hasan alnaashir : dar alkutub aleilmiat - bayrut altabeat al'uwlaa, 1411 - 1991m.
 - alshabakat alaijtimaeiat wa'ahkamuha alshareiat 'iiedad albahithi/ khalil 'iibrahim alhamaadi jamieat almalik sueud - kuliyyat aladab qism allughat alearabiat wadabuha almujaalad alkhamis min aleadad althaani walthalathin lihawlith kuliyyat aldirasat al'iislatmiat walearabiat lilbanat bial'iiskandariati.
 - alsharh alkabir lilraafieii alnaashir: dar alkutub aleilmiati, bayrut - lubnan altabeatu: al'uwlaa, 1417 hi - 1997m.
 - sharah alnawawiu ealaa sahih muslim alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut altabeata: althaaniatu, 1392h.
 - sharh fath alqadir ilkamal bin alhumam alnaashir : dar alfikr makan alnashr : bayrut.
 - shaeb al'iiman lilbayhaqii alnaashir: dar alkutub aleilmiat bayrut, altabeat al'uwlaa, 1410hi.
 - shih aibn hibaan haqaqah wakharaj 'ahadithah waealaq ealayhi: shueayb al'arnawuwt alnaashir: muasasat alrisalati, bayrut altabeata: al'uwlaa, 1408 hi - 1988m.
 - shih albukharii alnaashir : dar abn kathir, alyamamat - bayrut altabeat althaalithat, 1407 - 1987m tahqiq : du. mustafaa dib albagha 'ustadh alhadith dimashq.
 - shih albukharii alnaashir: dar alshaeb - alqahirat altabeatu: al'uwlaa, 1987m.
 - shih muslim majmueat min almuhaqiqin alnaashir: dar aljil - bayrut.
 - dawabit altawasul al'iiliktrunii min manzur 'iislamiin wamadaa tahaquqiha ladaa tulaab altaelim althaanawii bialmamlakat alearabiat alsaeudiati, eadil eayid almaghdhawi bahath manshur bimajalat kuliyyat altarbiat jamieat al'azhar, eadad (146) juz' (1) sanat 2011m.
 - aleinayat sharh alhidayat lilibabiratii alnaashir: dar alfikri.
 - alfatawaa al'iislatmiat min fatawaa dar al'iifta' almisriat tabeat aldaar ealaa cd min 46 mjldan min sanat 1895m 'iilaa 2015m.
 - fatawaa dar al'iifta' almisriat alsafhat alrasmiat ealaa alfis buk.
 - fath albari liabn hajar aleasqalanii alnaashir: dar almaerifat - bayrut, 1379hi.
 - fath alqadir lilshuwkani alnaashir: dar abn kathirin, dar alkalm altayib - dimashqa, bayrut altabeata: al'uwlaa - 1414 hi.
 - fatah almuneim sharh sahih muslim al'ustadh alduktur musaa shahin lashin alnaashir: dar alshuruq altabeata: al'uwlaa (ldar alshuruqi), 1423 hi - 2002 mi.



- alfuruq lilqarafi tahqiq: khalil almansuralnaashir: dar al kutub aleilmiat sanat alnashri: 1418h - 1998m.
- alfiqh al'iislaamii wa'adlath da/ wahbat alzuhaylialnaashir: dar alfikr - swryat - dimashq altabeatu: alrrabe.
- fid alqadir sharh aljamie alsaghir lilmanawialnaashir: almaktabat altijariat alkubraa - misr altabeatu: al'uwlaa, 1356hi.
- qararat mujmae alfiqh al'iislaamii majalat almujamae (e 5, j 3s 2267) almuneaqad fi dawrat mutamarih alkhams bi alkuayt min 1-6 jamadaa al'awal 1409h almuafiqi10-15 kanun al'awal (disambir)1988m.
- qawaeid al'ahkam lileizi bin eabd alsalam al'ahkam lileizi bin eabd alsalam rajieh waealaq ealayhi: tah eabd alrawuwf saedalnaashir: maktabat alkuliyat al'azhariat - alqahirat tabeatun: jadidat madbutat munaqahatun, 1414 hu - 1991m.
- kshaf alqanae mansur bin yunus albuhtuinaashir: dar al kutub aleilmiati.
- kashf alkhafa' wamuzil al'iilbas li'iismaeil bin muhamad aleajlwanialnaashir: almaktabat aleasriat tahqiq: eabd alhamid bin 'ahmad bin yusif bin hindawi altabeatu: al'uwlaa, 1420hi.
- kifayat al'akhyaar li'abi bakr alhasaniialnaashir: dar alkhayr - dimashq altabeatu: al'uwlaa, 1994.
- almabsut lilsarukhsiialnaashir: dar almaerifat - bayrut altabeatu: bidun tariikh alnashri: 1414h.
- mdarij alsaalikin bayn manazil 'iiaak naebud wa'iiaak nastaein liaibn alqiam almuhaqaqi: muhamad almuetasim biallah albaghdadiinaashir: dar alkitaab alaarabii - bayrut altabeata: althaalithata, 1416 hi - 1996m.
- almadkhal 'iilaa manahij albahth aleilmii muhamad muhamad qasim tabeat dar alnahdat alaarabiat altabeat al'uwlaa 1999m.
- maratib al'iijmae liabn hazamalnaashir : dar al kutub aleilmiat - bayrut.
- mustajidaat fiqhiiat fi qadaya alzawaj waltalaq du/ 'usamat eumar al'ashqar tabeatan dar alnafayis al'urdun 2000m altabeat al'uwlaa.
- alimustadrak ealaa alsahihayn lilhakim bi'iishrafi: du. yusuf almiraeashalialnaashir: dar almaerifat - bayrut.
- musanad 'ahmad al'ahadith mudhilat bi'ahkam shueayb al'arnawuwat ealayhaalnaashir : muasasat qurtibat - alqahiratu.
- almisbah almuniir lilmufayuwmiinaashir : almaktabat aleilmiat - bayrut.
- almiejam alsaghir liltabaraniitahqiq: muhamad shakur mahmud alhaji 'amriiralnaashiri: almaktab al'iislaamii, dar eamaar - bayrut, eamaan altabeatu: al'uwlaa, 1405h - 1985m.



- almuejam alkabir liltabaranii almuhaqaqa: hamdi bin eabd almajid alsalafii dar alnashra: maktabat aibn taymiat - alqahirat altabeatu: althaaniatu.
- maejam allughat alearabiat almueasirat d 'ahmad mukhtar eabd alhamid eumar (almutawafaa: 1424hi) bimusaeadat fariq eamalalnaashir: ealam alkutub altabeati: al'uwlaa, 1429 hi - 2008 mi.
- almuejam alwasit almualaf / 'iibrahim mustafaa - 'ahmad alzayaat hamid eabd alqadir muhamad alnajaar dar alnashr : dar aldaewat tahqiq / mujmae allughat alearabiati.
- muejam lughat alfuqaha' muhamad rawaas qaleaji - hamid sadiq qanibialnaashir: dar alnafayis liltibaeat walnashr waltawzie altabeati: althaaniati, 1408 hi - 1988m.
- almughaniy liabn qidamatalnaashir: dar alfikr bayrut, altabeat al'uwlaa sun 1405t hi.
- mafatih alghayb lilraazialnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut altabeata: althaalithat - 1420 hu.
- manahij albaht aleilmii da/ muhamad sarhan ealii almahmudi alyamin sanea' dar alkutub ta: althaalithat 2019m.
- manahij albaht aleilmii eabd alrahman badawialnaashir wikalat almatbueat alkuayt ta: althaalithat 1977m.
- manah aljalil sharh mukhtasar khalil lilshaykh ealayshalnaashir: dar alfikr - bayrut altabeata: bidun tabeat tarikh alnashr: 1409h.
- almuafaqat lilshaatibii almuhaqaqi: 'abu eubaydat mashhur bin hasan al salmanalnaashir: dar aibn efaan altabeatu: altabeat al'uwlaa 1417hi.
- mawaqie altawasul aliajtimaeii walsuluk al'iinsanii 'a.d/ eabd alrahman bin 'iibrahim alshaaeir ta: dar safa' lilmashr waltawzie eaman, altabeat al'uwlaa - 1436 hi 2015m.
- mawahib aljalil sharh mukhtasar khalil lilhitabalnaashir: dar alfikr altabeatu: althaalithata, 1412hi.
- muasueat 'ahkam altaharat dibayan muhamad aldubyaanalnaashir: maktabat alrushdi, alriyad - almamlakat alearabiat alsueudiat altabeatu: althaaniatu, 1426 hi - 2005m.
- almawsueat alfiqhiat alkuaytiat sadir eun: wizarat al'awqaf walshuyuwun al'iislat - alkuayt (min 1404 - 1427 ha).
- almuataa lil'iimam malik almuhaqaq : bashaar - mahmudalnaashir muasasat alrisalat sanat alnashr : 1412 hu.
- alnihayat fi gharayb alhadith wal'athar liaibn al'uthir tahqiq: tahir 'ahmad alzaawaa - mahmud muhamad altanahialnaashir: almaktabat aleilmiat - bayrut, 1399h - 1979m.
- wasayil altawasul aliajtimaeii wa'atharuha ealaa al'usrat dirasatan fiqhiatan lilibahithati/ duea' eumar muhamad kataanilah risalat majistir bikuliat aldirasat aleulya jamieat alnajah alwataniat 2015m.
- aljaridat alrasmia aleadad 32 mukarir (ja) qanun raqm (175) alsanat alhadiat



walsituwn 14 'aghustus sanat 2018m fi shan mukafahat jarayim taqniat almaelumati.


- maqal bieunwan: madha yaqul aleilm fi 'adrar wasayil altawasul alajtimaaii? lilsahafiat jisika brwan, nushr ealaa mawqie BBC Futur 16 fibrayir 2018m.
- almaswuwlia aljinayiya ean jarimat alaibtizaz al'iiliktrunii fi alnizam alsaedii dirasat muqaranat da/ dalya eabd aleaziz, 'ustadh alqanun aljinayiyi almusaeidu, kuliyaat alqasim al'ahliat almamlakat alearabiat alsaediati safhatan (27) bahth nushir fi majalat jil al'abhath alqanuniat almueamaqat aleadad 25 .
- maqal fi jaridat alyawm alsaabie ealaa safhatiha al'iilikturuniat bitarikh 4/1/2022m bieunwani: kulu ma turid maerifatuh ean jarayim "aliabtizaz al'iiliktrunii".. aleuqubat tasil lilhabs 7sanawatin.

<https://www.youm7.com/story/2022/1/4/-جرائم-الابتزاز-الإلكتروني-كل-ما-تريد-معرفة-عن-جرائم-الابتزاز-الإلكتروني-كل-ما-تريد-معرفة-عن-جرائم-الابتزاز-الإلكتروني>
العقوبة-تصل/٥٦٠٥٧٥٩



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة.....	٦٢٥
أهمية البحث وسبب اختياره:.....	٦٢٧
مشكلة البحث:.....	٦٢٨
الدراسات السابقة:.....	٦٢٩
منهج البحث:.....	٦٣٠
خطة البحث:.....	٦٣٠
المبحث الأول مفهوم تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي وحكمها، وأنواعها، وحكم العمل فيها.....	٦٣٣
المطلب الأول مفهوم تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وحكمها الشرعي.....	٦٣٣
المطلب الثاني أنواع الأخبار وطرق تداول الأخبار والإيجابيات والسلبيات المتعلقة بها.....	٦٣٧
المطلب الثالث حكم العمل في تداول الأخبار عبر مواقع التواصل الاجتماعي.....	٦٤١
المبحث الثاني ما يباح أو يحرم تداوله عبر مواقع التواصل الاجتماعي.....	٦٤٤
المطلب الأول مسؤولية المرء عن أقواله وأخباره وسماعه.....	٦٤٦
المطلب الثاني الأخبار التي يُباح تداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعي.....	٦٤٩
الفرع الأول: حكم الانضمام لمجموعات وصفحات إخبارية عبر مواقع التواصل الاجتماعي.....	٦٥٠
الفرع الثاني: نشر الأخبار للتحديث أو المباهاة بالنعم والتفاخر بالأهل والبيت ونحو ذلك:.....	٦٥٢
الفرع الثالث: حكم نشر إعلانات الزواج والطلاق عبر مواقع التواصل الاجتماعي.....	٦٥٤
المطلب الثالث الأخبار التي يحرم تداولها عبر مواقع التواصل الاجتماعي.....	٦٥٧
الفرع الأول: إهدار الوقت() في تداول الأخبار عبر وسائل التواصل الاجتماعي:.....	٦٦٠
الفرع الثاني: تداول ونشر ما فيه ملكية فكرية دون إذن من صاحبها:.....	٦٦٢
الفرع الثالث: حكم نشر أخبار لم يتم التأكد من صحتها، أو لا يُعرف مصدرها:.....	٦٦٣
الفرع الرابع: تداول الشائعات والأخبار المتناقضة وترويجها، دون الثبوت من صحتها:.....	٦٦٥
الفرع الخامس: الابتزاز عبر مواقع التواصل الاجتماعي:.....	٦٦٧



الفرع السادس: إفشاء الأسرار الزوجية عن طريق تداول الأخبار عبر وسائل	
التواصل:.....	٦٦٩
المطلب الرابع الأخبار التي يدور تداولها بين الحل والحرمة	٦٧٠
الفرع الأول: حكم تداول الأخبار الشخصية والاجتماعية الخاصة والعامة:.....	٦٧٣
الفرع الثاني: حكم تداول الأخبار العامة والشائعة:.....	٦٧٤
الفرع الثالث: حكم الانضمام للمجموعات الخاصة (فئة أو طائفة أو إدارة	
متخصصة):.....	٦٧٧
الفرع الرابع: حكم الانضمام للحسابات الوهمية (مجهولة أو مزورة):.....	٦٧٨
المبحث الثالث المسؤولية الشرعية والقضائية لتداول الأخبار عبر مواقع التواصل	
الاجتماعي	٦٨٣
المطلب الأول مسؤولية التشهير وإفشاء الأسرار عبر مواقع التواصل الاجتماعي	٦٨٧
المطلب الثاني عقوبة نشر الرذائل والفضائح والأعمال المنافية للأخلاق.....	٦٩٦
المطلب الثالث عقوبة تداول الأخبار والبيانات المسروقة أو الممنوعة	٦٩٨
المطلب الرابع عقوبة التعدي والتجاوز في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي	٧٠١
المطلب الخامس ضوابط تداول الأخبار وعلاج السلوكيات الخاطئة	٧٠٤
الخاتمة.....	٧٠٧
المصادر والمراجع	٧١٠
فهرس الموضوعات	٧٢١